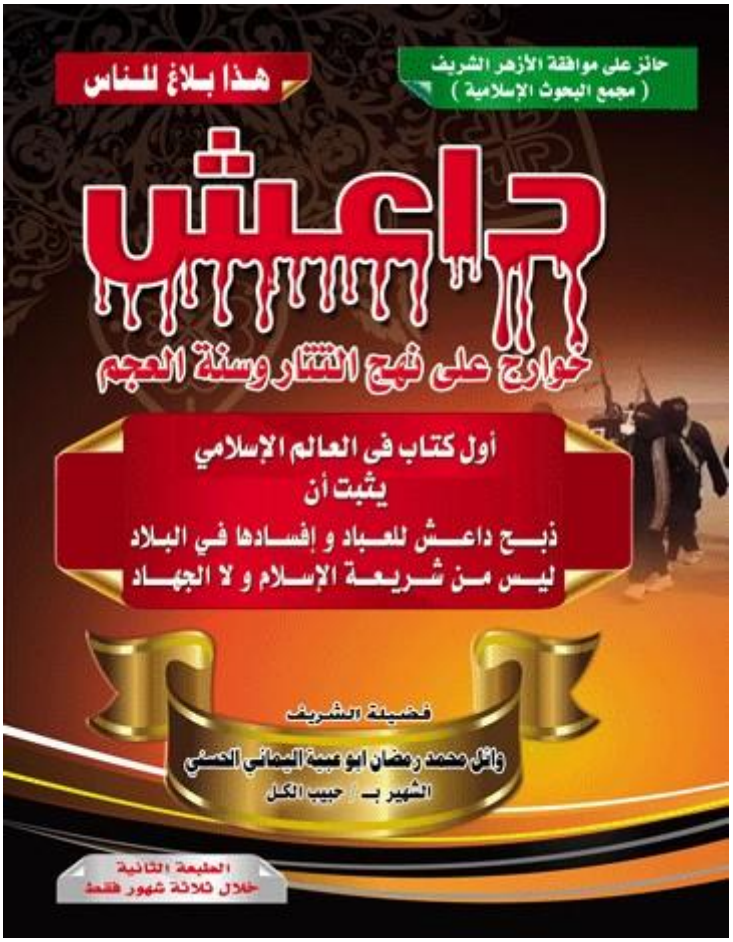
هذا بلاغ للناس
حائز على موافقة الأزهر الشريف
(مجمع البحوث الإسلامية)
داعش
خوارج على نهج التتار وسنة العجم
أول كتاب فى العالم الإسلامي
يثبت أن
ذبح داعش للعباد و إفسادها في البلاد
ليس من شريعة الإسلام و لا الجهاد
فضيلة الشريف
وائل محمد رمضان ابو عبية اليماني الحسني
الشهير بـ : حبيب الكل
الطبعة الثانية
خلال ثلاثة شهور فقط

بسم الله الرحمن الرحيم

نموذج رقم ١٧

AL-AZHAR
ISLAMIC RESEARCH ACADEMY
GENERAL DEPARTMENT
For Research, Writting & Translation

الأزهـــر
مجمـع البحـوث الاسـلامية
الادارة العـامة
للبحـوث والتـأليف والترجمـة

السـيد / الشريف وائل محمد رمضان أبو عبيه

السـلام عليـكم ورحمـة اللـه وبركاته ـ وبعـد :

بناء على الطلب الخاص بفحص ومراجعة كتاب : داعش خوارج على ..... تأليف : سيادتكم .....

نفيد بأن الـكتاب المذكور ليس فيه ما يتعارض مع العقيدة الاسلامية ولا مـانع من طبعـه على نفقتـكم الخـاصة .

مع التـأكيد على ضرورة العنـاية التامة بكتـابة الآيات القـرآنية والأحاديث النبـوية الشريفـة .

واللـه المـوفق ،،،

والسـلام عليـكم ورحمـة اللـه وبركاته ،،،

مدير عـام
ادارة البحوث والتـأليف والترجمـة

تحريرا في ٢٨ / ٤ / ١٤٣٦ هـ
الموافق ١٩ / ١ / ٢٠١٥م

أ.د/ محمد محي الدين عفيفي

داعش .. خوارج على نهج التتار وسنة العجم.

بيانات الكتاب

اسم الكتاب: دواعش (خوارج على نهج النار وسنة العجم).

اسم المؤلف: الشريف وائل محمد رمضان أبو عجيبة اليماني الحسني الشهير بحبيب الكل.

عدد الصفحات/ ((223)) صفحة .

رقم الإيداع/ 19738/ 2014

الترقيم الدولي/ 978-977-90-2134-8

تم بحمد الله

في

الثالث من عيد الأضحى 1435هـ

الموافق الاثنين 2014/10/6م يوم نصر أكتوبر المجيد

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

تقريظ الدكتور / علي جمعة مفتي الديار المصرية سابقا

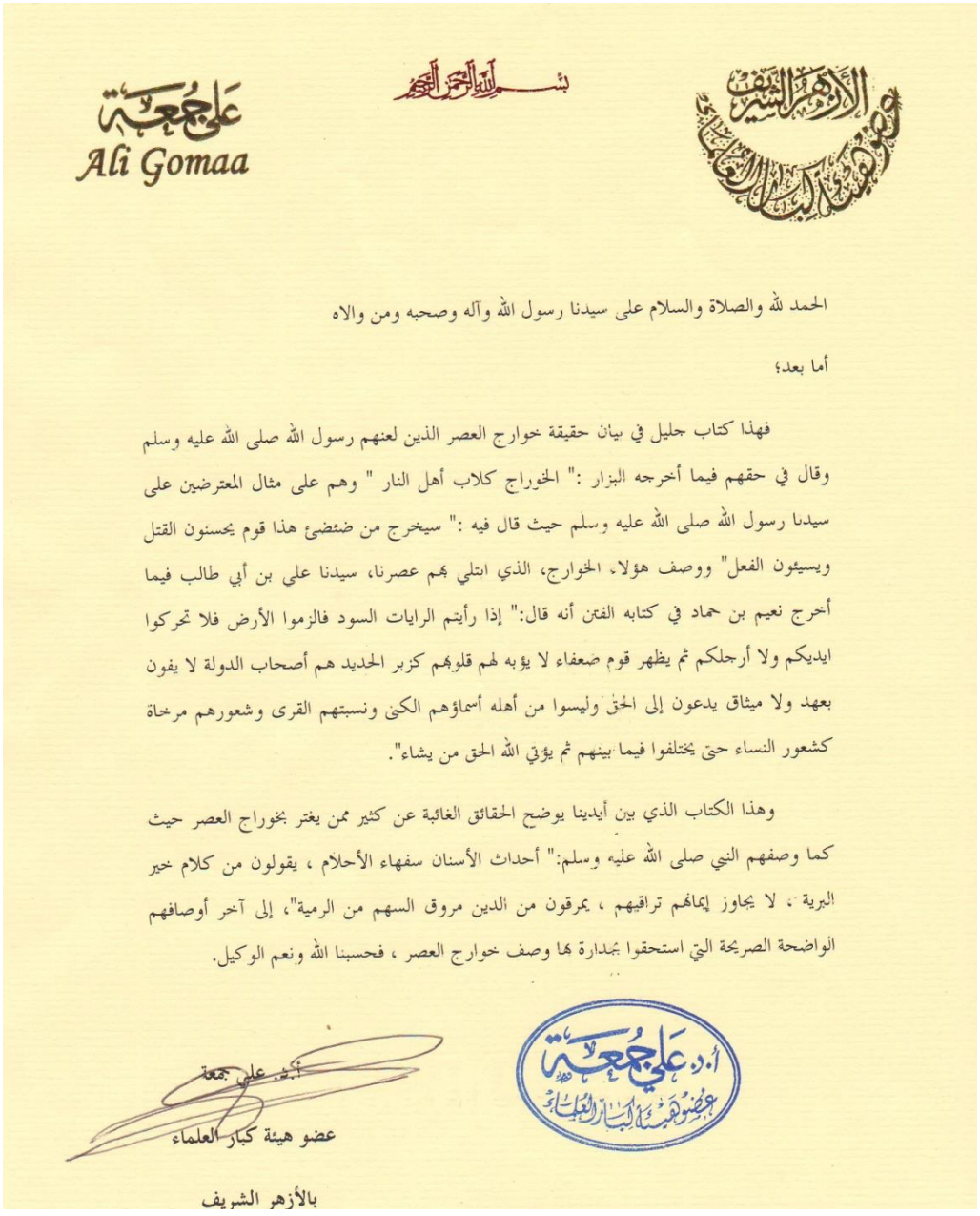

بسم الله الرحمن الرحيم

علي جمعة
Ali Gomaa

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وآله وصحبه ومن والاه

أما بعد؛

فهذا كتاب جليل في بيان حقيقة خوارج العصر الذين لعنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال في حقهم فيما أخرجه البزار :" الخوراج كلاب أهل النار " وهم على مثال المعترضين على سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال فيه :" سيخرج من ضئضئ هذا قوم يحسنون القتل ويسيئون الفعل" ووصف هؤلاء الخوارج، الذي ابتلي بهم عصرنا، سيدنا علي بن أبي طالب فيما أخرج نعيم بن حماد في كتابه الفتن أنه قال:" إذا رأيتم الرايات السود فالزموا الأرض فلا تحركوا ايديكم ولا أرجلكم ثم يظهر قوم ضعفاء لا يؤبه لهم قلوبهم كزبر الحديد هم أصحاب الدولة لا يفون بعهد ولا ميثاق يدعون إلى الحق وليسوا من أهله أسماؤهم الكنى ونسبتهم القرى وشعورهم مرخاة كشعور النساء حتى يختلفوا فيما بينهم ثم يؤتي الله الحق من يشاء".

وهذا الكتاب الذي بين أيدينا يوضح الحقائق الغائبة عن كثير ممن يغتر بخوراج العصر حيث كما وصفهم النبي صلى الله عليه وسلم:" أحداث الأسنان سفهاء الأحلام ، يقولون من كلام خير البرية ، لا يجاوز إيمانهم تراقيهم ، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية"، إلى آخر أوصافهم الواضحة الصريحة التي استحقوا بجدارة بها وصف خوارج العصر ، فحسبنا الله ونعم الوكيل.

أ.د. علي جمعة
عضو هيئة كبار العلماء
بالأزهر الشريف

تقريظ الدكتور / أحمد كريمة أستاذ الفقه المقارن بجامعة الأزهر الشريف

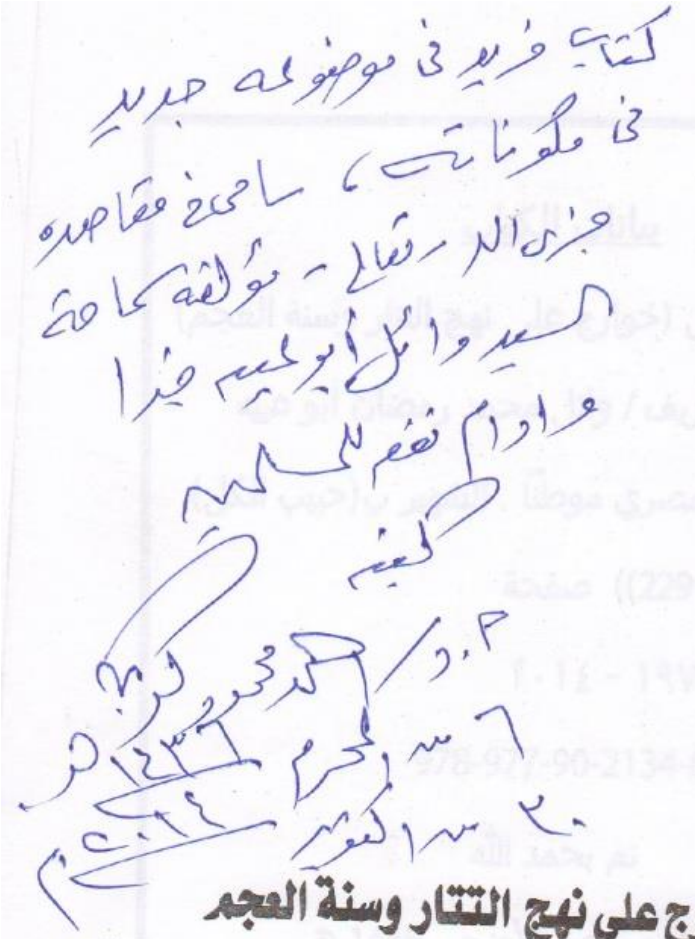
كتاب فريد في موضوعه جديد
في مكوناته، ساحق مقاصده
جزى الله - تعالى - مؤلفه كل خير
السيد وائل أبو حليم خيرا
وأدام نفعه للمسلمين
كتبه
أ.د/ أحمد محمود كريمة
٦ من المحرم ١٤٣٦هـ
٣٠ من أكتوبر ٢٠١٤م

داعش ... خوارج علي نهج التتار وسنة العجم

إهداء

******

إلى كل مقتول ومذبوح بغير حق باسم الدين

أهديكم هذا الكتاب

إحياءً لمظلمتكم

وتذكيراً للناس بمـا فُعل بكـم وبمـا يُفعل بغيركم

على أيدي البغاة والمعتدين من خوارج عصركم

وتبرئة لدين الله من قتلكم وذبحكم

حتى لا يَقُل قائل بعـد اليوم

إنما ذبحناكم وقتلناكم

قربة إلى الله

حبيب الكل

بسم الله الرحمن الرحيم

قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم

(المسلـم من سلـم الناس مـن لسانه ويـده

والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم).[1]

[1] **الترمذي في سننه وأحمد في مسنده والنسائي في سننه والحاكم في المستدرك وابن حبان في صحيحه بسند حسن وورد في البخاري ومسلم بلفظ: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده.**

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين لا إله إلاّ هو الملك الحق المبين ، اللهم إياك نعبد وإياك نستعين ، اللهم صل على نبيك وحبيبك ورسولك محمد المبعوث رحمة للعالمين، وعلى أهل بيته الطاهرين وأصحابه كلهم أجمعين .

أبى الله أن يجعل الكمال إلاّ لكتابه الكريم، وما دام القضاء كذلك فليلتمس القارئ لي العذر إن وجد في كتابي هذا نقص أو خطأ وليستغفر الله لي وليبين لي فأرجع عنه إن شاء الله ما دام للحق وبالحق ، وأما إن وجد خيراً وحقاً فليعلم أنه من الله وحده وببركة إتباع نبيه الكريم صل الله عليه وسلم فليدعوا لي بظاهر الغيب وله بمثل ما دعا لي.

لا شك أن لكل كتاب رسالة يصبوا إلي إيصالها ، ولكل كاتب دافع وغاية يرجوها مما كتب. وهدف هذا الكتاب هو إيصال الحقيقة للناس مدعومة بالقرآن الكريم وصحيح السنّة الشريفة. وأما الدافع الذي جعلني أكتب فهو حزنٌ اعتصر قلبي ولبي وعقلي وكلي حينما رأيت أقواماً يقال عنهم: داعش يذبحون بالسكين أسراهم مثل البهائم سواء أكانوا كفاراً أم مسلمين فالكافر يقتل ويذبح لكفره سواء أكان أسيراً أم غير أسير!، والمسلم يُقتل لردته أو لخيانته أو لأي سبب كان ! وكل ذلك أمام العالم كله وينسبون فعلهم هذا إلي كتاب الله وسنّة نبيه صل الله عليه وسلم ويكبرون ويهللون في سعادة وتشفي غير خفي ويرفعون الشهادتين علي أعلامهم إعلاماً بأنهم مسلمين، لأنهم لو لم يرفعوا هذه الشهادتين ما ظنّ أحد أنهم مسلمون .

فالإسلام هو دين السلام(يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ)[2] دعوته التوحيد(قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ)[3]، وأداته الحرية(فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡ)[4]

[2] سورة البقرة الآية 208
[3] سورة الإخلاص الآية 1
[4] سورة الكهف الآية 29

وغايته الرحمة (وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ)[5]، وشأن الإسلام شأن أي دين أو أمّة أو بلد، من حقه الدفاع عن نفسه، ولأنه دين السلام فقد كتب القتال علي المسلمين وهو كره لهم ، ولكنه كتب من أجل الدفاع ورد عدوان المعتدين (وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ)[6]، وليس من أجل الهجوم على الغير بهدف إسلامه أو قتله كما تفعل داعش من الهجوم علي البلاد العربية والإسلامية وقتل العباد والإفساد في البلاد باسم الدين ، والدين من ذلك براء، بل ما تفعله أقرب لنهج التتار وسنة العجم من حيث الوحشية والعدوان قال ﷺ : **(ومن خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاشى من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده فليس مني ولست منه)**.[7]

وقد يقول قائلاً منهم: إن المغول والحملات الصليبية والعجم قد فعلوا ذلك بالمسلمين؟

وأقول له: فعلوا إذاً وهم من الضالين ومن المغضوب عليهم بما فعلوا وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون، ولكن هل أصبحنا بظلمهم نستن وبعدوانهم نقتدي ؟!

هذا هو الذي أحزنني:(ذبح ووحشية مع العباد وإفساد في البلاد باسم الإسلام والجهاد)، فالظلم والعدوان والقتل والذبح والإفساد لن ينتهي من الدنيا إلى يوم القيامة.

وهذا متوقع ما دام الطمع فى الدنيا قائماً، ولكن أن يكون باسم الجهاد والإسلام!.

ومن هنا كانت غايتي وهي من شقين الأول: تبرئة الإسلام مما يقولون ويدَّعون، فإن أرادوا أن ينتقموا من الغرب فلينتقموا ولكن ليس باسم الإسلام وإن أرادوا الدنيا فليأخذوها ممن شاءوا ولكن ليس باسم الإسلام وإن أرادوا احتلال بلد والعدوان عليه فليعتدوا ولكن ليس باسم الإسلام ، كفي الإسلام ما أصابه من تنفير طوال قرن مضي بسبب المتطرفين الذين شوهوا صورته أمام العالم في وقت كان الأوجب على المسلمين نشر دعوة الإسلام في ظل التطور الكبير لوسائل الاتصال في هذا العصر ومن ثم جاءت داعش فقضت علي ما تبقي للإسلام من أمل في نشره حيث صار العالم كله يشاهد داعش ويروج لمواطنيه أن هذا هو الإسلام الذي يدعونا إليه المسلمون.

---

[5] سورة الأنبياء الآية 107
[6] سورة البقرة الآية 190
[7] صحيح مسلم

وأما الشق الثاني من غايتي: فهو إبلاغ داعش ومن علي نهجها أن ما يفعلونه ليس من صحيح الإسلام علّهم ينتهون إن كان لصحيح الدين عندهم مكانة، أما أنا فقد بلغت على قدر ما وُفِّقت إليه والله يهدي من يشاء اللهم قد بلغتهم اللهم فاشهد.

وقد تم الكتاب في أول عيد الأضحى المبارك ، وفي أول شهر أكتوبر الذي نصر الله فيه المصريين على عدوهم، ووافق كذلك يوم الاحتفال السنوي لجماعتنا الصغيرة التي اجتمعت على حب الله وحب رسوله وحب الإسلام والمسلمين فاستبشرت خيراً.

وقد وجدت في نظم هذا الكتاب صعوبة كبيرة حيث أن داعش ليس لها مؤلفات ومراجع يُرجع إليها فليس لها إلاّ منظِّرون أو متعاطفون أو مؤيدون، علي شبكات التواصل الاجتماعي وقد وقفت لبحثين يستعرضان أدلة داعش علي ذبح العباد والإفساد في البلاد!، وهما: (الذبح علي الطريقة الإسلامية) و(هداية الحيارى في ذبح الأساري) فتأملتهما فوجدت العرض عرض العلماء والأدلة أدلة الأهواء .

فتوكلت علي الله وعرضت أدلتهم وأضفت إليها أدلة أُخري يستدل بها البعض ورددت عليها وفندتها تفنيداً،وأثبت أن أدلتهم ما هي إلاّ (أدلة واهية) اعتمدت علي (أحاديث ضعيفة وسِيرٍ مرسلة منقطعة بعضها لا يرقي أن يُرد عليه وآيات قطعت من سياقها وأُخري محكمة جعلوها منسوخة وأخري نزلت في الكافرين جعلوها في المؤمنين...الخ).

فبينت معنى الجهاد، وأوضحت أن مجموع الجهادين معاً يصل إلي نيف ومائة وأربعين نوعاً قد اختزلوها كلها في القتال الحربي فقط ثم اختزلوا القتال في القتل ثم اختزلوا القتل في الذبح ! ، ثم شرحت باختصار معني القتال وبينت الفرق بينه وبين القتل. ثم بينت شيئاً من قوانين الحرب في الإسلام وآدابها وحقوق الأسير، وأن له حكمين إما المنّ وإما الفداء كما ورد بكتاب الله وصحيح السنة. ثم تكلمت باختصار عن داعش ثم قارنت بينها وبين فعل المغول وفعل العجم (الغرب).

اللهم اجعله جهاداً في سبيلك، وعملاً يُبتغي به وجهك الكريم، يا قريب يا مجيب. قال ﷺ: (ما من نبي بعثه الله في أمّة قبلي , إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنّته ويقتدون بأمره , ثم إنه تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون ,

فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن , ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن , ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن , ليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل)[8].

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى أهل بيته وصحبه أجمعين

والحمد لله رب العالمين.

وائل أبو عبيَّة اليماني الحسني الشهير ب (حبيب الكل)

[8] صحيح مسلم ،واحمد في مسنده، والسنن الكبرى للنسائي، والطبراني في معجمه، وغيرهم.

الفصل الأول

(ادعاءات القائلين بقتل وذبح العباد مثل داعش وغيرها)

أولاً :ادعاء القائلين بقتل الأسارى

ثانياً :ادعاء القائلين بذبح الأسارى خصوصاً

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(إنها ستكون أمراء يكذبون ويظلمون

فمن صدقهم بكذبهم، وأعانهم على ظلمهم

فليس مني ولست منهم

ولا يرد على الحوض،

ومن لم يصدقهم بكذبهم، ولم يعنهم على ظلمهم

فهو مني وأنا منه

وسيرد علي الحوض).[9]

(ادعاءات القائلين بقتل وذبح العباد مثل داعش وغيرها)

لا شك أن لكل جماعة أو فرقة أو طائفة في الإسلام مستند شرعي تستند إليه فيما تذهب إليه ويكون هو حُجتها ولا بد، عقائدياً كان أو فقهياً أو فكرياً .....إلخ، وبه تدعوا وتناظر، وكلما كان ذلك المستند الشرعي قوياً كتب لتلك الفرقة البقاء على الساحة الإسلامية وكثر أتباعها وتشرف المسلم بالانتماء إليها والدعوة إليها، وليس هذا من باب التفرق والتحزب ، ولكن من باب التعاون على البر والتقوى، وفي هذا المقام نتكلم

[9] مسند أحمد، وجامع الترمذي، وصحيح ابن حبان بسند صحيح.

عن مذهب عجيب ظهر في الأمّة وهو مذهب الخوارج ، وهو مذهب لازال منذ ظهوره عدوانياً سواء على المستوي الفكري أو العملي، وطالما كان وبالاً على الأمّة ، ولم تجني الأمة منه إلاّ نفور العالم من الإسلام الذي تعرضه الخوارج عن طريق تطرفها وغلوها وسفك الدماء بوحشية ودون تثبت ، وهنا الكلام عن خوارج جدد وهم داعش ومن علي نهجها، فقد ظهروا يقتلون ويذبحون العباد ويفسدون في البلاد بإسم الدين والجهاد كما ذكرت في المقدمة فكان لزاماً أن يُرد عليهم، وفي هذا الفصل عرضت أدلتهم وجعلتها على جزءين ، الأول: أدلة قتلهم للأسري. والثاني: أدلة ذبحهم للأسري بالسكين كالبهائم وهذا لأن القتل بضربة السيف حداً أو قصاصاً غير الذبح أسراً أو انتقاماً ، وأسأل الله أن أكون وفقت لذلك.آمين

أولاً: القائلون بقتل الأسرى والرد عليها

النحر على الطريقة الإسلامية :بهذا العنوان قدم أحد المناظرين لداعش أدلته ولا عجب.

يقول صاحب هذا العنوان: تعودنا كلما مات أو قتل صليبي يخرج له من بين أظهرنا من يولول وينتحب ويستنكر ويشجب الوحشية والهمجية والتعصب والرجعية والتطرف والإساءة للإسلام والمسلمين وللتاريخ الإسلامي المشرّف الخالي من القتل والقتال والعصبية الدينية !!. .....إلخ، إلى أن يقول .... ثم قام من بين هؤلاء النوائح من يدعي **بأن هذه الذِّبحة الحسنة ليست من الإسلام في شيء** !! سبحان الله !!.

كيف لا تكون إسلامية والجماعة قد حدّوا شفرتهم وأراحوا ذبيحتهم كما جاء عن خير البريّة؟! إنها والله من أفضل الذبائح ومن أجلّ القربات إلى الله سبحانه وتعالى(لا يجتمع كافر وقاتِلَه في النار أبداً) (مسلم) نسأل الله أن يتقبّل من المجاهدين ..

ثم بدأ في عرض أدلته على صحة الذبح، وقتل العباد أسرى أم غير أسرى، ومنها:

الادعاء الأول لهم :

قال مستشهداً ومدللاً:

قال تعالى (فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثۡخَنتُمُوهُمۡ فَشُدُّواْ ٱلۡوَثَاقَ فَإِمَّا مَنَّۢا بَعۡدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلۡحَرۡبُ أَوۡزَارَهَاۚ ذَٰلِكَ وَلَوۡ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنۡهُمۡ وَلَٰكِن لِّيَبۡلُوَاْ بَعۡضَكُم بِبَعۡضٖۗ وَٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعۡمَٰلَهُمۡ) [10]

يقول القرطبي: واختلف العلماء في تأويل هذه الآية على خمسة أقوال: –

الأول :أنها منسوخة، وهي في أهل الأوثان، لا يجوز أن يفادوا ولا يمن عليهم. والناسخ لها عندهم قوله تعالى:(فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ)[11]

وقوله تعالى: (فَإِمَّا تَثۡقَفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡحَرۡبِ فَشَرِّدۡ بِهِم)[12]

وقوله تعالى:(وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ كَآفَّةٗ) [13]

قاله قتادة والضحاك والسدى وابن جريج والعوفي عن ابن عباس، وقاله كثير من الكوفيين. وقال عبد الكريم الجوزي: كتب إلى أبي بكر في أسير أسر، فذكروا أنهم التمسوه بفداء كذا وكذا، فقال اقتلوه، لقتل رجل من المشركين أحب إلى من كذا وكذا.

---

[10] سورة محمد الآية 4
[11] سورة التوبة الآية 5
[12] سورة الأنفال الآية 57
[13] سورة التوبة الآية 36

الثاني :أنها في الكفار جميعا. وهي منسوخة على قول جماعة من العلماء وأهل النظر، منهم قتادة ومجاهد. قالوا: إذا أسر المشرك لم يجز أن يمن عليه، ولا أن يفادى به فيرد إلى المشركين، ولا يجوز أن يفادى عندهم إلا بالمرأة ; لأنها لا تقتل. والناسخ لها:(فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ) إذ كانت سورة براءة آخر ما نزلت بالتوقيف، فوجب أن يقتل كل مشرك إلا من قامت الدلالة على تركه من النساء والصبيان ومن يؤخذ منه الجزية. وهو المشهور من مذهب أبي حنيفة، خيفة أن يعودوا حربا للمسلمين.

ذكر عبد الرزاق عن قتادة:(فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً) قال: نسخها (فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ). وقال مجاهد: نسخها:(فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ) وهو قول الحكم

الثالث :أنها ناسخة، قال الضحاك وغيره روى الثوري عن جويبر عن الضحاك:(فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ) قال: نسخها (فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً). وقال ابن المبارك عن عطاء(فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً).فلا يقتل المشرك ولكن يمن عليه ويفادى.

وقال أشعث :كان الحسن البصرى يكره أن يقتل الأسير،ويتلو:(فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً).

وقال سيدنا الحسن أيضا: في الآية تقديم وتأخير، فكأنه قال(فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّواْ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا)[14]، ثم قال : (حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّواْ ٱلْوَثَاقَ) وزعم أنه ليس للإمام إذا حصل الأسير في يديه أن يقتله; لكنه بالخيار في ثلاثة منازل: إما أن يمن، أو يفادي، أو يسترق.

[14] سورة محمد الآية 4

الرابع : قول سعيد بن جبير: لا يكون فداء ولا أسر إلا بعد الإثخان والقتل بالسيف، لقوله تعالى:(مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسۡرَىٰ حَتَّىٰ يُثۡخِنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ)[15]، فإذا أسر بعد ذلك فللإمام أن يحكم بما رآه من قتل أو غيره .

الخامس :أن الآية محكمة، والإمام مخير في كل حال، رواه علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، وقاله كثير من العلماء منهم ابن عمر والحسن وعطاء، وهو مذهب مالك والشافعي والثوري والأوزاعي وأبي عبيد، وغيرهم. وهو الاختيار; لأن النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين فعلوا كل ذلك، قتل النبي ﷺ عقبة بن أبي معيط والنضر بن الحارث يوم بدر صبرا، وفادى سائر أسارى بدر، ومنّ على ثمامة بن أثال الحنفي وهو أسير في يده، وأخذ من سلمة بن الأكوع جارية ففدى بها أناسا من المسلمين، وهبط عليه السلام قوم من أهل مكة فأخذهم النبي ﷺ ومَنَّ عليهم، وقد مَنَّ على سبي هوازن. وهذا كله ثابت في الصحيح ...

قال النحاس : وهذا على أن الآيتان محكمتان معمول بهما، وهو قول حسن ؛ لأن النسخ إنما يكون لشيء قاطع، فإذا أمكن العمل بالآيتين فلا معنى للقول بالنسخ، إذا كان يجوز أن يقع التعبد إذا لقينا الذين كفروا قاتلناهم، فإذا كان الأسر جاز القتل والاسترقاق والمفاداة والمن على ما فيه الصلاح للمسلمين. وهذا القول يروى عن أهل المدينة والشافعي وأبي عبيد، وحكاه الطحاوي مذهبا عن أبي حنيفة.

****

الرد على الادعاء الأول:

أولاً : لم يأتي ذكر الذبح في أي منها ؟ فهذا استدلال في غير محله .

ثانياً : الآية الواردة غير منسوخة بل مُحكمة ومعمولاً بها عند أكثر العلماء.

[15] سورة الأنفال الآية 67

قَالَ النَّحَّاس : **وَهَذَا عَلَى أَنَّ الْآيَتَيْنِ مُحْكَمَتَانِ مَعْمُول بِهِمَا , وَهُوَ قَوْل حَسَن ؛ لأن النَّسْخ إِنَّمَا يَكُون لِشَيْءٍ قَاطِع , فَإِذَا أَمْكَنَ الْعَمَل بِالْآيَتَيْنِ فلا مَعْنَى لِلْقَوْلِ بِالنَّسْخِ.**

وسيأتي المزيد من الكلام عليها وعلى الآيات المنسوخة في التعليق علي آية السيف الناسخة لمائة وعشرين آية!! بحسب زعمهم الخالي من الصحة والدليل، وعلى هذا فالعمل بقوله تعالى: (حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثۡخَنتُمُوهُمۡ فَشُدُّواْ ٱلۡوَثَاقَ فَإِمَّا مَنَّۢا بَعۡدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلۡحَرۡبُ أَوۡزَارَهَا)[16]، ثابت، ولا بد من المنّ على الأسير أو فداؤه كما جاء في هذه الآية المُحكمة والتعويل على الآية وصحيح السنّة وليس على آراء العلماء المختلف فيها وسيأتي المزيد عن هذه الآية. وأقول لهم أهذه حجتكم؟!، أما من نص مُحكم عندكم، ولا حديث صحيح ثابت، يؤيد ذبحكم وقتلكم للأسرى ؟!.

الادعاء الثاني لهم (قتل الأسرى بأمر من الله عزوجل) :

وبعدما ذكر صاحب بحث (الذبح علي الطريقة الإسلامية) آراء العلماء والفقهاء المختلفة في الأسير ما بين قتله أو المنّ عليه أو فداؤه.

قال: أقول: **في زماننا هذا وفي ظروفنا هذه لا يصلح في هؤلاء الأسرى إلا ما فعله إخواننا: من القتل** أو المفاداة بأسرانا، **أما المنّ وأخذ الفداء من مال ونحوه واسترقاق رجال الحربيين من الأمريكان والبريطانيين وغيرهم - ممن يحاربون المسلمين – فهذا لا ينفع المسلمين ولا يخدم قضاياهم في وقتنا هذا، وينبغي على المجاهدين أن لا يُفرّطوا في الأسرى، وأن يُكثروا من قتلهم كما فعلوا** أو يفادوهم بأسرانا : حتى لا يبقى حربي في بلادنا ، أو أسير مسلم في الأرض..

إن إخواننا في العراق - بارك الله فيهم – عرضوا مبادلة الأسير بأسرانا، فلم يرضى القوم، **فنحروه على الطريقة الإسلامية**

[16] سورة محمد الآية 4.

ليعلم الذين كفروا أن أتباع هذا الدين لا يُعطون الدنية في دينهم، وأنهم لا يخافون ولا يخشون إلا الله، وأنهم يُرهِبون من جالدهم ، ولا يَرهَبون إلا الله.. فنعم ما فعلوا.. **إنها والله وصية ربنا من فوق سبع سماوات** :(فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي ٱلْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ)[17].

ثم استرسل في الكلام المرسل .....إلخ ... إلى أن قال: وأذكّر إخواني المجاهدين بمقولة الصديق مرّة أخرى: حينما كُتب إليه في أسير أسر، فذكروا أنهم التمسوه بفداء كذا وكذا، **فقال :اقتلوه.. لقتل رجل من المشركين أحب إليّ من كذا وكذا).**

الرد على الادعاء الثاني :

أولا: المعنى اللُّغوي لكلمة الأَسير: هو المأخوذ في الحرب.

وأسره : أي قيده ، وأخذه أسيراً وجمع أسير (أُسراء / أسارى) [18]وهذا يعني أن كل من أسر بغير حرب فهو بحسب الحكم الشرعي مخطوف ويأثم الخاطف شرعاً ومال فدية المخطوف يعد سحتاً .

ثانياً : أمّا قوله:(أما المنّ وأخذ الفداء - من مال ونحوه - واسترقاق رجال الحربيين من الأمريكان والبريطانيين وغيرهم- ممن يحاربون المسلمين– فهذا لا ينفع المسلمين)

[17] سورة الأنفال الآية 57.
[18] المعجم الوسيط ص 17

أقول له إن تلك المقولة والله من أبشع ما قرأت وسمعت وكأنك أيها الداعشي تقول أن القرآن الكريم لا يصلح لزمننا هذا ؟!! وكأن الله تعالي قد شرع للأمّة ما لا ينفعها في الأزمنة الحديثة ؟!!! والله إن هذا الكلام منك افتراء وهراء وهو للذندقة أقرب والعياذ بالله ولا يرد علي مثل هذا الا بقوله تعالى (قُلۡ هَاتُواْ بُرۡهَٰنَكُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ)[19]

ثالثاً: أمّا قوله:(عرضوا مبادلة الأسير بأسرانا، فلم يرضى القوم، فنحروه على الطريقة الإسلامية). أقول له هذا كلام ما أنزل الله به من سلطان فلو أن العدو رفض تبادل الأسرى فليس هناك حكم يقول بقتله ولو كان عنده الدليل لعرضه ولكنها الأهواء ولله المشتكى.

إن اغلب الأسرى التي طالبوا بفدائها هم صحفيون وأصحاب مهن خطفوا دون قتال واعتبرت الدول المعنية ان خطف هؤلاء وفداؤهم هو درب من تقوية الإرهاب ولا علاقة له بحرب على الإسلام ولذا رفضوا تبادل أسراهم وما أشنع مقولته فنحروه علي الطريقة الإسلامية أما علم هذا المفتري أن النحر للحيوان والقتل للإنسان !!.

رابعاً : أمّا قوله :(إنها والله وصية ربنا من فوق سبع سماوات :(فَإِمَّا تَثۡقَفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡحَرۡبِ فَشَرِّدۡ بِهِم مَّنۡ خَلۡفَهُمۡ).

فأقول له أخطأت كالعادة في الاستشهاد والاستدلال فالآية تتحدث عن الشدة والإغلاظ علي العدو أثناء القتال وإجبار محاربيه علي الفرار بشروط القتال التي حددها الشرع ليكونوا عبرة ولا علاقة لها بقتل الأسير أو ذبحه من قريب ولا من بعيد.

فكلمة تثقفنهم تعني : تلقاهم بالسلاح في الحرب فاظفر بهم .

وكلمة فشرد بهم تعني: اطردهم من البلاد حتى يصيروا بلا مأوى ويكونوا عبرة.

والكلمة لغة : شرَّده / جعله شريداً طريداً لا مأوي له .. وتشردوا / تفرقوا .[20]

أي: إذا تلاقيتم مع العدو بالسلاح في الحرب فاهزموهم هزيمة شديدة وأجعلوهم يفروا ويهربوا من شدتكم وبأسكم فيكونوا عبرة ومانعاً لمن يفكر في قتالكم بعد ذلك.

---

[19] سورة النمل الآية 64

[20] المعجم الوسيط ص 497

ولا أدري أي أسر وأسري يتحدث عنها ولم يقاتل المسلمون أحد ، بل إن داعش وغيرها هي جماعات خرجت للقتال وحدها وصنعت لنفسها خليفة واختارت لنفسها بلداً تقاتل فيه الأبرياء دون الأعداء والعرب دون العجم ، فعن أي أسري يتحدث ؟!.

خامساً : إن المقولة التي استشهد بها كدليل على قتل الأسري المنسوبة لسيدنا أبي بكر رضي الله عنه (فقال : اقتلوه.. لقتل رجل من المشركين أحب إليّ من كذا وكذا).

فلم ترد في الصحيح ولكنها وردت موقوفة في مصنف عبد الرازق كالتالي :

عن معمر عن (عبد الكريم الجزري **أنه بلغه عن أبي بكر** الصديق أنه كتب إليه في الأمير يعطي به كذا وكذا فقال اقتلوه قتل رجل من المشركين أحب إلي من كذا وكذا)

وأقول إيضاحاً له:

(1) عبد الكريم لم يلقَ أبا بكر والسند مقطوع بينهما وهو من صغار التابعين توقف فيه ابن حبان أي إن الرواية مرسلة مقطوعة السند ولا تصلح كدليل.

(2) ورد عن أبو بكر ما يخالف قوله في هذه الرواية المرسلة المنقطعة.

قال ابن عمر: استشار رسول الله ﷺ في الأسارى أبا بكر **فقال: قومك وعشيرتك خل سبيلهم**....)[21]

هذا حكم أبا بكر في الأسري وكيف لأبي بكر أن يخالف كتاب الله ؟!!

ورواية مسلم التي ظنوا أن حكم أبو بكر خالف حكم الله لقوله (بالفداء) ونسوا أن الآية نزلت (بالفداء) وأمرت به !!!! واليك الرواية::

حدثني ابن عباس قال: حدثني عمر بن الخطاب. قال: لما كان يوم بدر والتقوا فهزم الله المشركين وقتل منهم سبعون رجلًا وأسر سبعون رجلًا استشار رسول الله ﷺ أبا بكر وعمر وعليًا فقال أبو بكر: يا رسول الله هؤلاء بنو العم والعشيرة والإخوان **واني أرى أن تاخذ منهم الفدية** فيكون ما أخذنا منهم قوة لنا على الكفار وعسى أن يهديهم الله فيكونوا لنا عضدًا فقال رسول الله ﷺ ما ترى يا ابن الخطاب قال: قلت والله ما أرى ما رأى أبو بكر ولكن أن تمكنني من فلان قريب لعمر فأضرب عنقه وتمكن عليًا من عقيل

[21] مستدرك الحاكم وحلية الأولياء (بسند حسن)

فيضرب عنقه وتمكن حمزة من فلان أخيه فيضرب عنقه حتى يعلم الله عز وجل أنه ليس في قلوبنا موادة للمشركين هؤلاء صناديدهم وأئمتهم وقادتهم فهوى رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت فأخذ منهم الفداء.

فلما كان من الغد قال عمر: غدوت إلى النبي ﷺ فإذا هو قاعد وأبو بكر الصديق وإذا هما يبكيان فقلت: يا رسول الله أخبرني ماذا يبكيك أنت وصاحبك؟ فإن وجدت بكاء بكيت وإن لم أجد بكاء تباكيت فقال النبي ﷺ: أبكي للذي عرض على أصحابك من الفداء.لقد عرض علي عذابكم أدنى من هذه الشجرة لشجرة قريبة وأنزل الله عز وجل قوله:(مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسۡرَىٰ حَتَّىٰ يُثۡخِنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ)، إلى قوله (لَّوۡلَا كِتَٰبٞ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمۡ فِيمَآ أَخَذۡتُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ) (أي: ما أخذتم من الفداء). **وسر ذلك على ثلاثة وجوه:**

الوجه الأول: أن طلب أبو بكر للفداء كان قبل الإثخان في الأرض كما جاء في الآية. والإثخان لغة يعني: (الغلظة - الغلبة - الهزيمة - التمكين).

والفداء لغة: دفع فديته وحرره.. واصطلاحاً: تبادل الأسري بالمال أو بأسري مقابل أسرى، فالأسر قبل الإثخان وانتهاء الحرب يعد خطفاً، ويفهم منه أن الخاطفين لا يريدون رفع شأن دينهم والدفاع عنه إنما يريدون أموالاً ودنيا لا غير، فالقرآن الكريم يخبرنا أنه لا بد من أن يغلب النبي في الحرب أولاً ويمكن له فإذا استسلم العدو فهنا يكون الأسر.

والوجه الثاني:أن طلب أبي بكر للفداء كان من أجل الأهل والعشيرة والأقارب ((مجاملة لهم)) وتلك المجاملات أموراً دنيوية دون شك ، وقد قال تعالى: (قُلۡ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ وَإِخۡوَٰنُكُمۡ وَأَزۡوَٰجُكُمۡ وَعَشِيرَتُكُمۡ وَأَمۡوَٰلٌ ٱقۡتَرَفۡتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٞ تَخۡشَوۡنَ

كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ)[22].

فتلك المجاملات لا تصح مع قوم محاربين للرسول والإسلام إلى هنا كان العتاب، ورغم ذلك فقد جاء الحكم جاء في كتاب الله علي الوجه الذي قال به أبي بكر رضي الله عنه، ولكن هذه المرة بأمر إلهي وليس من أجل مجاملات للأهل والعشيرة.

والوجه الثالث : هو أن العتاب جاء علي أخذ الغنيمة قبل أن تحل لهم ومنها الفداء دون شك ولذا أحل لهم في آخر الآية الغنيمة بقوله:(فَكُلُوا۟ مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَٰلًا طَيِّبًا)[23]

عن أبي هريرة [24] : عن النبي ﷺ قال: "لم تحِلَّ الغنائم لأحد سُود الرؤوس من قبلكم، كانت تنزل نار من السماء فتأكُلُها" فلما كان يوم بدر وقعوا في الغنائم قبل أن تحل لهم فأنزل الله تعالى: (لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ)[25] .

وعلى جميع الأحوال فحكم أبو بكر في الأسير هو الفداء وليس القتل، ونزل القرآن يؤيد قوله مع تعديل بسيط أن الأسر لا يكون إلا بعد الإثخان في الأرض وانتهاء الحرب. وهنا انتهت أدلة الذابح على الطريقة الإسلامية، وقد تم تفنيدها بفضل الله. وننتقل إلى غيره من القائلين بقتل الأسير ... وهو صاحب بحث (هداية الحياري في قتل الأساري) !!. حتى لا ندع شبهة لمستبيح ولا حجة لمجوز.

الادعاء الثالث لهم: (أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل اثنين من أسري بدر)

---

[22] سورة التوبة الآية 24
[23] سورة الأنفال جزء من الآية 69
[24] رواه الترمذي وابن حبان وإسناده صحيح
[25] سورة الأنفال الآية 68

قالوا :أن النبي ﷺ أمر بقتل عقبة بن معيط والنضر بن الحارث بعد أن أسرهما في بدر، وهذا يدل علي أن قتل الأسير جائز .

أقول : ولعل أكثر الجماعات عنفاً ووحشية تستدل بهذه الشبهة- أي قتل الأسري- :

ونرى هذا واضحا في قول صاحب بحث (هداية الحيارى في قتل الأسارى) بعد أن عرض أقوال العلماء الخمسة في الأسير (*)[26]، حتى أتى إلى القول الخامس : قول من قال بأن الإمام أو من ينوب عنه مخير في الأسري بين أربعة أمور إما القتل أو المن أو الفداء أو الاسترقاق ، وهذا قول مالك والشافعي وأحمد وجمهور العلماء ، وهو القول الذي تنتظم فيه الأدلة ولا تتعارض مع بعضها ، ولا نحتاج للقول بالنسخ لإعمال كل الأدلة في هذا القول ، ولأنه **هو القول الذي عملنا به** (*)[27] ، لأنه أقوي الأقوال أدلة فسوف نبسط بعض أقوال العلماء فيه. ا هـ

أقول : ولعل هذا المفهوم هو ما جعل ابن تيمية وبعض العلماء يقولون بتخيير ولي الأمر (الحاكم الشرعي) في الأسرى بين: (القتل، والاسترقاق، والمن، والفداء) .

****

الرد على الادعاء الثالث :

(1) الأمر بقتل عقبة والنضر بعد أسرهما لم يثبت في الصحيح ولكنه ورد في السير متضارباً، فتارة يقال: إن الإمام على هو من قتلهما، وتارة عاصم بن ثابت الأنصاري.

(2)على فرض صحة الواقعة فقتلهما كان حداً أو قصاصاً وليس لجواز قتل الاسارى.

فعن الشعبي قال: لما أمر النبي ﷺ بقتل عقبة، قال أتقتلني يا محمَّد من بين قريش؟ قال : نعم، **أتدرون ما صنع هذا بى ؟ جاء وأنا ساجد خلف المقام فوضع رجله على عنقي،**

[26] رددنا عليها وعلي مثلها في هذا الكتاب فراجعه .
[27] يقصد بقوله هو القول الذي عملنا به ((أي : قتله لأسراهم الروس التسعة بهذا الفهم))

وغمزها، فما رفعها حتى ظننت أن عيْنيّ ستنْدران، وجاء مرة بسَلا شاة فألقاه على رأسي وأنا ساجد، فجاءت فاطمة ففسلته عن رأسي)

تبين لنا هذه الرواية أن سبب قتل عقبة هو آذاه للنبي ﷺ وليس لأنه أسير حرب وإلا فقد أسر المسلمون ما يقرب من سبعين رجلاً في بدر ولم يقتلوهم.[28]

(3) وعلى فرض صحة الواقعة فقتلهما كان قبل نزول حكم الأسير (بالمن والفداء) ، وهي لا تصح بوجه من الوجوه لما مر بيانه ولما سيأتي بيانه.

(4) لم يرد في الصحيح أن النبي ﷺ أمر بقتل الأسرى بل عفا عن أهل مكة جميعاً ولم يغنمهم مع العلم أنهم كانوا ما بين كفاراً ومشركين وأهل كتاب.

(5) **ورد في البخاري ومسلم** ما يُبطل كل تلك الأقاويل- أقصد (الأمر بقتل عقبة والنضر): دعا النبي ﷺ علي من آذوه من مشركي مكة فقال :(اللهم عليك بعمرو بن هشام، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، وأمية بن خلف، **وعقبة بن أبي معيط** ، وعمارة بن الوليد)، يقول ابن مسعود : **فو الله لقد رأيتهم صرعى يوم بدر**، ثم سحبوا إلى القليب ، قليب بدر)

أقول إن ظهور اسم عقبة في دعاء النبي وظهوره صريع في بدر يؤكد عدم صحة روايات الأمر بقتل عقبة كأسير، فالرواية تؤكد أنه قتل أثناء الحرب والقى به في القليب أي أنه لم يرجع إلي المدينة مع الأسري أصلاً فتأمل تري الحق حقاً .

ولم يثبت أن النبي ﷺ قتل الأسري بل ثبت فداؤه لبعضهم والمنّ علي البعض الآخر،إلا ما قُتل حداً، وهذا هو حكم الله عز وجل الثابت في كتابه الكريم.

****

[28] (يومئذ التقوا فهزم الله المشركين، فقُتل منهم سبعون رجلاً، وأُسر منهم سبعون رجلاً) مسند احمد

الادعاء الرابع لهم: (أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل أبي عزة بعد أسره)

قالوا : إن النبي أمر بقتل أبي عزة بعدما أسره في أحد !! ودليلهم علي ذلك:

قال الواقدي أما أبو عزة واسمه عمرو بن عبد الله بن عمير بن وهب بن حذافة بن جمح فإن رسول الله صل الله عليه وسلم أخذه أسيرا يوم أحد ولم يؤخذ يوم أحد أسير غيره ، فقال يا محمد من علي فقال رسول الله صل الله عليه وسلم إن المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين لا ترجع إلى مكة تمسح عارضيك فتقول سخرت بمحمد مرتين ثم أمر عاصم بن ثابت فضرب عنقه.

وقال ابن هشام: وبلغني عن سعيد بن المسيب أنه قال: قال له رسول الله ﷺ:إن المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين، **اضرب عنقه يا عاصم بن ثابت** فضرب عنقه.[29]

****

الرد على الادعاء الرابع:

أولاً : حديث (لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين) ورد في صحيح البخاري، ومسلم وابن ماجه، وسنن أبي داود، وسنن الدارمي، ومسند أحمد، وصحيح ابن حبان والطبراني في معجمه، وغيرهم وكلهم رووه، وليس فيه أي سبب أو ذكر لواقعة قتل أبو عزة الجمحي!!.

قال أبو داود في تفسيره للحديث: لا يعاقب علي ذنبه في الدنيا فيعاقبه في الآخرة.

وورد في سنن البيهقي بسند ضعيف ذكر فيه قتل أبوعزة وهو سند لا تقوم به حجة.

وعلي فرض ذكر سببه فسببه المذكور لا يصح مما يؤكد أن ما ورد بالسيرة من مرسل منقطع لا يصلح كدليل علي الأمر بقتل أبي عزة بعد أسره .

قال ابن حجر عن أبا عزة:(أخرج قصته ابن إسحاق في المغازي بغير إسناد)[30] **ثانياً :** حال المسلمون في أحد لم يكن يسمح لهم باتخاذ أسري أحد من المشركين فقد انتهت

[29] أوردها ابن هشام في سيرته والمغازي والواقدي
[30] فتح الباري لابن حجر العسقلاني ج 10

المعركة بالكاد متساوية فكانت الغلبة في أولها للمسلمين ثم صارت في نهايتها للمشركين وفرح المشركون بما حدث فيها فكيف كان للمسلمين أسري منهم ؟!!

ثالثاً : أورد ابن هشام بسيرته تضارباً صريحاً بما أورده عن قاتل أبو عزة فتارة يقول هو عاصم وتارة يقول هو الزبير وقوله مرسل منقطع واليك الرواية الثانية له : وأبا عزة الجمحي : كان رسول الله ﷺ أسره ببدر ، ثم من عليه ؛ فقال : يا رسول الله ، أقلني ؛ فقال رسول الله ﷺ : والله لا تمسح عارضيك بمكة بعدها وتقول: خدعت محمدا مرتين **اضرب عنقه يا زبير . فضرب عنقه.** [31]

رابعاً : قتل الأسير غير منصوص عليه في القرآن الكريم إنما المنصوص عليه هو قتال العدو أثناء المعركة أمّا بعد انتهائها فلا يجوز قتل من أسر فيها.

وسؤالي لهؤلاء المجوزين لقتل الأسري: لماذا لم يأمرنا الله ولا رسوله بقتل الأسري وتعليق رؤوسهم والتمثيل بجثثهم ؟ بل ولماذا جاءنا النهي عن فعل ذلك ؟!.

الادعاء الخامس لهم: (قصة قتل أمية بن خلف بعد أسره) :

قال صاحب كتاب:(هداية الحياري في قتل الأساري)!المؤيد للفكر المتطرف مستشهداً:

قال السرخسي في (المبسوط) قال: وسألته (أي: أبا حنيفة): عن الرجل يأسر الرجل من أهل العدو هل يقتله أو يأتي به الإمام ؟ قال أي ذلك فعل فحسن ، لأن بالأسر ما تسقط الإباحة من دمه حتى يباح للإمام أن يقتله ، فكذلك يباح لمن أسره كما قبل أخذه، **ولما قتل أمية بن خلف بعدما أسر يوم بدر لم ينكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم على من قتله) .**

****

الرد على الدليل الخامس:

[31] سيرة ابن هشام

أولاً: الدليل على أسر أُميَّة ثم قتله على يد بلال رضي الله عنه لا يصح بل ورد مرسل منقطع عند ابن هشام في السيرة ولم يرد في الصحيح ، بل إنه يسيء إلى الصحابة الكرام ويظهرهم في مظهراً انتقامياً يخالف ما ورد عنهم من إحسانهم للأسرى.

ثانياً : ورد في البخاري ومسلم ما يُبطل هذا القول أي قتل أمية بن خلف بعد أسره:

(دعا النبي ﷺ علي من آذوه من مشركي مكة فقال (اللهم عليك بعمرو بن هشام ، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، **وأمية بن خلف**، وعقبة بن أبي معيط، وعمارة بن الوليد)، يقول ابن مسعود :**فو الله لقد رأيتهم صرعى يوم بدر**، ثم سحبوا إلى القليب ، قليب بدر) .

أقول إن ظهور اسم أميّة بن خلف في دعاء النبي صل الله عليه وسلم وظهوره صريع في بدر يؤكد أن بلالاً لم يقتله بعد أسره ، فالرواية تؤكد أنه قتل أثناء الحرب مع المشركين وألقى في القليب مع من قتلوا أي أنه لم يرجع إلي المدينة مع الأسري ليقتل

واليك دليلاً آخر يؤكد مقتل أميّة في بدر وأنه لم يؤخذ مأسوراً ليُقتل:

عن أبي طلحة قال: لما كان يوم بدر وظهر عليهم نبي الله ﷺ أمر ببضعة وعشرين، وفي رواية: أربعة وعشرين رجلا من صناديد قريش **فالقوا في طوى من أطواء بدر** فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يا أبا جهل بن هشام **يا أمية بن خلف** يا عتبة بن ربيعة يا شيبة بن ربيعة أليس قد وجدتم ما وعد ربكم حقا ؟.....).[32]

ثالثاً: الروايات كلها مجمعة علي أن أميّة بن خلف قُتل في بدر وفي أرض المعركة لا خارجها وأنهم لم يأسروه أصلاً والقي بجثمانه في القليب مع من قُتل من المشركين.

رابعاً : على فرض المحال أن لقاء عبد الرحمن بن عوف بأمية كان أسراً له، وأن الصحابة حينما رأوه في أرض المعركة مع عبد الرحمن قتلوه هذا كله لا يثبت قتل الأسير بعد أسره لسببين :

[32] صحيح مسلم.

الأول : أن أحكام الأسري نزلت بعد بدر فللصحابة العذر إذ أنهم رأوه في ساحة المعركة وقد خرج لقتالهم ولم يستسلم أو يسلم فقتلوه كمحارب .

والثاني: ورد أن رسول الله ﷺ فادي أسري بدر بالمال وكانوا سبعين رجلا، كل رجل منهم بأربعمائة درهم)[33] ، ولم يرد في الصحيح أن النبي ﷺ قتل أحد من أسرى بدر.

وعلى فرض ما لا يُفرض وهو أن أمية بن خلف قد أخذ في بدر فقتل، فقتلته هذه ليست قتلة أسير حرب وإنما هي(حد الحرابة) لأنه كان ممن حاربوا الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ، قال تعالى:(إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ)[34]، فحكمه حكم مجرمي الحرب لأنه لو قُتل أسراً لأمر النبي ﷺ بقتل باقي الأسري في بدر.

****

الادعاء السادس لهم : (أمر الله للمسلمين بقتل الأسير وضرب عنقه)

قوله تعالى: ﴿ إِذۡ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ أَنِّي مَعَكُمۡ فَثَبِّتُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْۚ سَأُلۡقِي فِي قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعۡبَ فَٱضۡرِبُواْ فَوۡقَ ٱلۡأَعۡنَاقِ وَٱضۡرِبُواْ مِنۡهُمۡ كُلَّ بَنَانٖ ﴾[35]

قالوا إن الضرب فوق الأعناق يكون بعد الأخذ والأسر لأنه لا يقدر عليه حالاً بل بعد الأخذ والأسر.[36]

****

[33] صحيح مسلم وسنن أبي داود والترمذي.
[34] سورة المائدة الآية 33.
[35] - سورة الأنفال الآية 12.
[36] - بدائع الصنائع 119/7.

الرد على الادعاء السادس: أولاً: جاء في تفسير الجلالين (فاضربوا رقابهم أي: اقتلوهم وعبر بضرب الرقاب لأن الغالي في القتل أن يكون بضرب الرقاب).

وجاء في تفسير السعدي (فإذا لقيتم الذين كفروا) في الحرب والقتال .

قال ابن كثير (أي : إذا واجهتموهم فاحصروهم حصراً بالسيوف).

وأقوال أن مقصود الآية هو القتل في المعركة، وإلا لكان كل من قُتل على يد المسلمين بغير ضرب رقبته يكون قد قُتل خلافاً لما أمر الله به !! فانتبه لتلك اللمحة.

ثانياً: إن آية فداء الأسير تخالف هذا المفهوم، فهي تتكلم عن ثلاثة أمور تخص الأسير (شد الوثاق ثم المنّ أو الفداء) ولا أدري كيف نقيد أسير قد ضُرِب عنقه ثم نمنّ عليه بعد قتله بالمنّ أو الفداء هذا مما يضحك الثكلي عند دفن زوجها.

ثم كيف يقال للنبي صل الله عليه وسلم أن يقول للأسير الذي ضربت عنقه وأصبح من الأموات: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِيٓ أَيۡدِيكُم مِّنَ ٱلۡأَسۡرَىٰٓ إِن يَعۡلَمِ ٱللَّهُ فِي قُلُوبِكُمۡ خَيۡرٗا يُؤۡتِكُمۡ خَيۡرٗا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾[37].

ثالثاً: قالوا أن الأمر بضرب الرقاب للملائكة في غزوة بدر أثناء القتال وهو اقرب للصحة لأن الخطاب كان موجه للملائكة.[38]

وشاهد آخر أن الآية التي وجهت للمسلمين بضرب الرقاب هي التي ورد فيها المن أو الفداء للأسير﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرۡبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثۡخَنتُمُوهُمۡ فَشُدُّواْ ٱلۡوَثَاقَ فَإِمَّا مَنَّۢا بَعۡدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلۡحَرۡبُ أَوۡزَارَهَا ﴾[39]

قال ابن تيمية في الفتاوى: وأما من لم يكن من أهل الممانعة والمقاتلة كالنساء والصبيان والراهب والشيخ الكبير والأعمى والزَّمِن (من لهم أمراض مستديمة)

---

[37] سورة الأنفال الآية 70

[38] ـ تفسير ابن كثير 325/2.

[39] ـ سورة محمد آية 4.

ونحوهم، فلا يقتل عند جمهور العلماء إلا أن يقاتل بقوله أو فعله. وإن كان بعضهم يرى إباحة قتل الجميع لمجرد الكفر إلا النساء والصبيان لكونهم ملا للمسلمين، والأول الصواب.

****

الادعاء السابع لهم: (إهدار النبي لدماء أربعة عند فتح مكة ولو تعلقوا بالكعبة)

عن مصعب ابن سعد: عن أبيه قال: لما كان يوم فتح مكة، أمَّنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس، إلا أربعة نفر وامرأتين قال (اقتلوهم ولو وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة): (عكرمة بن أبي جهل، وعبد الله بن خطل، ومقيس بن صبابة، وعبد الله بن سعد ابن أبي سرح).[40]

****

الرد على الدليل السابع:

أولاً: لا أدري ما علاقة إهدار دم هؤلاء القتلة والمحاربين لله ورسوله بقتل الأسري؟!

ثانياً: إن كل ما ورد في الأمر بإهدار دم أشخاص معينين بعد فتح مكة هو إما (حداً) لحرابة الله ورسوله ودينه وإما (قصاصاً) وليس لجواز قتل الأسير واليك الدليل :

(1) من أهدر النبي ﷺ دماءَهم عند دخوله مكة لم يكونوا أسرى، فقد فتح رسول الله مكة بغير قتال .

(2) قال ابن عبد البر في (الاستذكار): عن ابن إسحاق قال وأما قتل عبد الله بن خطل فقتله سعيد بن حريث المخزومي وأبو برزة الأسلمي اشتركا في دمه وهو رجل من بني تيم بن غالب. قال وإنما **أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله لأنه بعثه مصدقا، وكان مسلما وبعث معه رجلا من الأنصار، وكان معه مولى له يخدمه وكان مسلما، فنزل ابن**

[40] سنن النسائي والمستدرك للحاكم وغيرهما بسند ضعيف وهو حديث آحاد عن سعد بن أبي وقاص

خطل منزلا وأمر المولى أن يذبح له شاة ويصنع له طعاما. فنام واستيقظ ولم يصنع له شيئا فعدا عليه فقتله، ثم ارتد مشركا.

قال أبو عمر فهذا القتل قَوَدٌ من مسلم.

ومثل هذا قصة مقيس بن صبابة قتل مسلما بعد أخذ الدية وهو أيضا مما أهدر رسول الله ﷺ دمه في حين دخوله مكة.

ومنهم عكرمة بن أبي جهل فيكفي إسمه لنعلم ماذا كان يصنع هو وأبوه بالمسلمين من عذاب وبالدعوة من مكائد ومع ذلك عاد وأسلم وعفا عنه النبي ﷺ.

عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ :(..... وَأَمَّا عِكْرِمَةُ فَرَكِبَ الْبَحْرَ ، فَأَصَابَتْهُمْ عَاصِفٌ ، فَقَالَ أَصْحَابُ السَّفِينَةِ لِأَهْلِ السَّفِينَةِ : أَخْلِصُوا فَإِنَّ آلِهَتَكُمْ لا تُغْنِي عَنْكُمْ شَيْئًا هَاهُنَا ، فَقَالَ عِكْرِمَةُ : لَئِنْ لَمْ يُنَجِّنِي فِي الْبَحْرِ إلا الإِخْلاصُ فَمَا يُنَجِّينِي فِي الْبِرِّ غَيْرُهُ ، اللَّهُمَّ إِنَّ لَكَ عَلَيَّ عَهْدًا إِنْ أَنْتَ عَافَيْتَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ أَنْ آتِيَ مُحَمَّدًا حَتَّى أَضَعَ يَدِي فِي يَدِهِ ، فَلأَجِدَنَّهُ عَفُوًّا كَرِيمًا ، قَالَ : فَجَاءَ فَأَسْلَمَ .

ومنهم عبد الله بن أبي سرح كان قد ارتد وافتري علي النبي وقال بتبديل القرآن وتحريفه وزعم أنه يوحي إليه ، ثم عاد وأسلم وعفا عنه النبي ﷺ.

وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ ، فَإِنَّهُ اخْتَبَأَ عِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، فَلَمَّا دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ إِلَى الْبِيعَةِ جَاءَ بِهِ حَتَّى أَوْقَفَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَايِعْ عَبْدُ اللَّهِ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثَلاثًا ، كُلَّ ذَلِكَ يَأْبَى ، فَبَايَعَهُ بَعْدَ الثَّلاثِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : " مَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ شَدِيدٌ يَقُومُ إِلَى هَذَا حِينَ رَآنِي كَفَفْتُ يَدِي عَنْ بَيْعَتِهِ فَيَقْتُلُهُ ؟ " قَالُوا : مَا يُدْرِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا فِي نَفْسِكَ ؟ ، هَلا أَوْمَأْتَ إِلَيْنَا بِعَيْنِكَ ؟ قَالَ : (إِنَّهُ لا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ أَعْيُنٍ)[41].

[41] مسند أبي يعلي وسنن أبي داود والمستدرك للحاكم وغيرهم وسنده حسن

ثالثاً : لم يكن هؤلاء فقط الذين توعدهم النبي ﷺ بالقتل (حداً أو قصاصاً) بل بلغ من توعدهم النبي ﷺ بحوالي أربعة عشر نفساً، ومع ذلك عفا رسول الله ﷺ عن عشرة، وقد أسلم منهم سبعاً، ولم يقتل منهم سوى أربعة، وقد قتلوا حداً أو قصاصا ولا علاقة لهم بالأسر قط !!.

رابعاً : إن الذي حكم على هؤلاء بالقتل حداً أو قصاصاً هو النبي ﷺ (أي الحاكم العادل الشرعي / الخليفة الإلهي) ويقوم تمثيلاً لهذا المقام إنابة في الأمة (حُكّام البلاد ومن تحتهم) خلفاء كانوا أم ملوكاً وسواء عدلوا أم جاروا فقد تحملوا المسئولية إمام الله، **وأقول عدلوا أو جاروا لأننا في زمن الملك الجبري والملوك منهم ومنهم دون شك (راجع كتاب / الخلافة قادمة ولكن)** [42]، وليس جماعة خرجت وصنعت لها حاكماً فتحكم في العباد والبلاد بغير صفة شرعية ، لأن من توابع ذلك ذيادة تلك الجماعات وخروج بعضها علي بعض وخروجها جميعاً علي البلاد مما يؤدي إلي مفاسد عظيمة تسيء إلي الإسلام أكثر مما تنفعه ومن وجد فائدة واحدة أنتفع بها الإسلام والمسلمين من خروج هذه الجماعات فليذكرها لنا فنحن من سكان هذا الكوكب.

****

الادعاء الثامن لهم: (قتل النبي لأسرى يهود لبني قريظة وإجلاء بني النضير)

ما زلنا مع ادعاءات الفكر الخارجي(داعش)الذي يخرج دائماً عن الإجماع الذي هو الدين على شرعية ذبح العباد والتي تقنع بها مقاتليها فيذبحوا العباد بغير تردد أمام العالم كله، ولا شك أن الذي يذبح العباد إحدى شخصين:

إما شخص عُرض عليه من كتاب الله وصحيح السنة فأقدم على الذبح كما نقدم على ذبح الأضحية في عيد الأضحى قربة إلى الله عز وجل.

وإما شخص يقول لأميره سمعنا وأطعنا بلا تبين ولا تثبت ولا أدلة وكأن أميره صار نبياً معصوماً بحيث لا ضرورة للبحث فيما يفتي به سواء أعارض دين الإسلام أم لا!!.

[42] موجود علي الموقع بشبكة الإنترنت وتحميله مجاناً

وأذكر هؤلاء بقول رسول الله ﷺ (سيكون بعدي أمراء فتعرفون وتنكرون ، **فمن أنكر فقد برئ، ومن كره فقد سلم، ولكن من رضي وتابع**)[43].

والشخص الأول : لن نجده في داعش ولا في غيرها لأنه لا يوجد عند داعش أدلة من كتاب الله الاّ آيات مبتورة السياق، أو آيات نزلت في الكافرين فحملوها علي المؤمنين، وكذلك لا يوجد عند داعش أحاديث صحيحة ثابتة، بل أكثر أدلتهم إما مأخوذة من السير المرسلة التي لا تصح أو من الأحاديث الضعيفة التي لا تقوم بها حُجة، إذاً : فلا يوجد عند داعش ومن علي نهجها سوى شخص يقول سمعنا وأطعنا بلا حُجة ولا دليل وهذا سوف يسأل يوم القيامة عما فعل بالعباد ولن يغني عنه أميره من الله شيئاً، ولذا نقول لهذا الشخص ومن مثله اتقوا الله في العباد والبلاد والإسلام، وحتى لا نطيل ونسترسل نقول: لقد اختارت تلك الجماعات واقعة قتل بني قريظة كدليل علي ذبح العباد فلنناقش تلك الدعوي علي بركة الله:

الرد علي الدليل الثامن:

قال تعالى في بني قريظة: ﴿ وَأَنزَلَ ٱلَّذِينَ ظَـٰهَرُوهُم مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ مِن صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ﴾[44] .

قصة بني قريظة كما وردت في الصحيح:

عاهد النبي ﷺ يهود بني قريظة، كما عاهد غيرهم من اليهود ولكنهم كغيرهم من اليهود نقضوا عهدهم مع النبي ﷺ وتحالفوا مع المشركين في غزوة الخندق، فلما رد الله كيد الأحزاب ورجع النبي ﷺ إلي بيته، ونزع عنه لباس الحرب، أتاه جبريل عليه السلام ، وأمره أن يسير إلى بني قريظة.

ففي الصحيحين واللفظ لمسلم فلما رجع رسول الله ﷺ من الخندق وضع السلاح فاغتسل، فأتاه جبريل وهو ينفض رأسه من الغبار فقال: وضعت السلاح؟! والله ما وضعناه، اخرج إليهم. فقال رسول الله ﷺ : فأين؟ فأشار إلي بني قريظة، فقاتلهم رسول

---

[43] صحيح مسلم.
[44] سورة الأحزاب آية 26.

الله ﷺ، فنزلوا علي حكم رسول الله ﷺ، فرد رسول الله ﷺ الحكم فيهم إلى سعد قال: فإني **أحكم فيهم أن تقتل المقاتلة، وأن تسبى الذرية والنساء ، وتقسم الأموال.**

وعن أبي سعيد الخدري (أن أُناساً نزلوا علي حكم سعد بن معاذٍ فأرسل إليه علي حمار فلما بلغ قريباً من المسجد قال النبي ﷺ :(قوموا إلي خيركم أو سيدكم، فقال: يا سعد إن هؤلاء نزلوا علي حكمك قال: فإني أحكم فيهم أن تُقتل مُقاتلتهم وتُسبي ذراريهم، قال: حكمت بحكم الله أو بحكم الملك)[45].

والسؤال : لماذا حكم سعد علي رجالهم بالقتل هناك احتمالان:

الاحتمال الأول: أن سيدنا سعد ابن معاذ كان رئيس الأوس وهم حلفاء ليهود بني قريظة وكان علي علم بأن الوارد عندهم هو قتل المُقاتلة من الرجال وسبي النساء ومن لم يبلغ مبلغ الرجال من أولادهم فحكم عليهم بحكمهم.

فقد ورد عندهم :(حين تقرب من مدينة لكي تحاربها استدعها إلي الصلح فإن إجابتك إلي الصلح وفتحت لك فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير ويستعبد لك، وأن لم تسالمك بل عملت معك حرباً فحاصرها وإذا دفعها الرب إلهك إلي يدك **فاضرب جميع ذكورها بحد السيف لنفسك)**[46]

الاحتمال الثاني: أن سيدنا سعد وجد أن كل اليهود الذين عفا عنهم النبي صل الله عليه وسلم أو أجلاهم من قبل تسببوا في تأليب قريش واتحدوا معهم علي قتال المسلمين بعد إخراجهم إحياء من المدينة فرأي سعدا رضي الله عنه أن ليس لهم أمان أن يتركوا فيعودوا للخيانة مرة أخري فهم أهل غدر ومحاربة دائماً فقضي علي الفتنة في مهدها. فبنو قينقاع تسببوا في تأليب قريش فكانت معركة أحد وبنو النضير اتحدوا مع كفار مكة فكانت معركة الأحزاب ، وكذلك فعل بني قريظة .

وفي كلا الاحتمالين فقد أعلمه النبي صلى الله عليه وسلم أنه حكم بحكم الله فيهم.

[45] - صحيح البخاري ومسلم واللفظ للبخاري ومسند أحمد.
[46] - سفر التثنية (ح 20 ف 10 / 17)

والرواية كما نري ليس فيها شيء يستدل به أن النبي أمر بذبح رجالهم !!.

كل ما في الأمر أنه حكم أن من يُقاتل منهم المسلمين يُقتل، وكانوا حوالي أربعمائة كما ورد في الترمذي رجال ونساء وشيوخ وأطفال. أي أنه: من حمل السلاح منهم علي المسلمين وخان عهده معهم من رجالهم يُقتل حداً، وتسبي النساء والأطفال وهذا موافق لقول النبي ﷺ حكمت بحكم الملك: (فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً). ولقوله تعالى: ﴿ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ﴾[47] .

ومعروف أن الحد هنا كان ضربة سيف فأين الذبح المزعوم يا داعش ؟!

فحكم سعد كان القتل وليس الذبح ولعلمهم بكون الصحيح يخلوا من الذبح راحوا يبحثون في السير والأحاديث المقطوعة السند والمعلولة حتى يجدوا مستنداً يوافق هواهم الذي يخالف كتاب الله وصحيح سنة نبيه ولا حول ولا قوة إلا بالله.

وكل ما ورد في الصحيح ليس فيه الذبح ، إنما القتل للمُقاتلة منهم ، وذلك الحكم ساري في أكثر بلدان العالم الغربي والعربي قتل الخائن لبلده فهي ((خيانة عظمى)).

فلا دليل لداعش في (قتل المُقاتلة من بني قريظة) وتأويلهم انه ذبح تحريف للكلم .

وكما لا حجة لداعش، فكذلك لا حجة لغير المسلمين في الاعتراض على ما جاءت به شريعة الإسلام من قتل الكافرين المحاربين وناقضي العهود المتآمرين ضد المسلمين، وضد البلد التي يحيون فيها تحت سقف واحد في معايشة سلمية وعلي الباغي تدور الدوائر،

وقد ورد في شريعة اليهود ما هو أشد من الحكم القرآني بقتل المُقاتلة (والتى سببها الخيانة العظمى للوطن والمحاربة في الدين وخيانة العهود).

بل امتازت الشريعة الإسلامية بالكف عن قتل النساء والصبيان والرهبان، ومن لا قدرة له علي القتال ، ومن لا رأى له فيها ،.**واليكم أمثلة ذلك من كتبهم:**

[47] - سورة الأحزاب الآية 26.

(1) (واجتاز نهر الأردن حتى قدم إلى حيلام، فالتقى الجيشان في حرب ضروس، وما لبث الآراميون أن اندحروا أمام الإسرائليين، فقتلت قوات رجال داود سبعمائة مركبة وأربعين ألف فارس) [48]

(2) (وحين تتقدمون لمحاربة مدينة فادعوها للصلح أولا، فإن أجابتكم إلى الصلح واستسلمت لكم، فكل الشعب الساكن فيها يصبح عبيداً لكم، وإن أبت الصلح وحاربتكم فحاصروها. فإذا أسقطها الرب إلهكم في أيديكم، **فاقتلوا جميع ذكورها بحد السيف**

وأما النساء والأطفال والبهائم وكل ما في المدينة من أسلاب فاغنموها لأنفسكم،

وتمتعوا بغنائم أعدائكم التي وهبها الرب إلهكم لكم. هكذا تفعلون بكل المدن النائية عنكم التي ليست من مدن الأمم القاطنة هنا.

أما مدن الشعوب التي يهبها الرب إلهكم لكم ميراثاً فلا تستبقوا فيها نسمة حية،بل دمروها عن بكرة أبيها، كمدن الحثيين والآموريين والكنعانيين والفرزيين والحيويون واليبوسيون ... ولكن هذا ما تفعلونه بهم:اهدموا مذابحهم، وحطموا أصنامهم، وقطعوا سواريهم وأحرقوا تماثيلهم) [49].

إذاً: فاليهودية سبقت الإسلام بهذا الحكم إلاّ أن الإسلام لم يأمر بهدم ولا تخريب ولا إبادة للجميع فجاء رحيماً بمن لا ذنب له ، حريصاً علي الأبرياء والبناء والوفاء.

****

إجلاء بني النضير عن المدينة : كما تبين سالفاً أن قتال اليهود من بني قريظة وقتلهم على خيانتهم كخيانة عظمى لبلدهم كان أمراً دولياً قبل أن يكون أمراً شرعياً ، وعلى ضرب بني قريظة صارت بني النضير وكثير من اليهود الذين عاشوا بمكة والمدينة **واليك مثال آخر على ذلك:** .

---

[48] سفر صموئيل 18/102.
[49] سفر التثنية ح 10/20-18

قال تعالى:(هُوَ ٱلَّذِىٓ أَخۡرَجَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ مِن دِيَٰرِهِمۡ لِأَوَّلِ ٱلۡحَشۡرِ)[50]

نزلت هذه الآية الكريمة فى بني النضير وذلك أن النبي ﷺ لما قدم المدينة صالحه بنو النضير على أن لا يقاتلوه ولا يقاتلوا معه وقبل رسول الله ﷺ ، ذلك منهم. فلما غزا رسول الله ﷺ، بدراً وظهر على المشركين، قالت: بنو النضير والله إنه النبي الذي وجدنا نعته في التوراة لا ترد له راية، فلما غزا أحدا وكاد أن ينهزم المسلمون، نقضوا عهدهم واظهروا العداوة للنبي ﷺ، والمؤمنون، فحاصرهم النبي ﷺ ثم صالحهم عن الجلاء من المدينة.

عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: (كانت غزوة بني النضير وهم طائفة من اليهود علي رأس ستة أشهر من وقعة بدر وكان نخلهم ومنازلهم بناحية من المدينة فحاصرهم رسول الله ﷺ، حتى صالحهم على الجلاء، فأجلاهم إلى الشام، وعلى أن لهم ما أقلت الإبل من شيء إلا الحلقة، والحلقة: السلاح، كانوا من سبْطٍ لم يصبهم جلاء فيما مضى، وكان الله عزّ وجلّ قد كتب عليهم الجلاء، ولولا ذلك عذبهم في الدنيا بالقتل والسباء).[51]

ونخرج من ذلك: أن المسألة ليست واحدة فكل فعل له حكمه، فحكمه بني قريظة غير حكم بني النضير وكلاهما من اليهود، والحاكم فيهم واحد هو الإسلام والحكم مغاير، لأنه كما قلنا بحسب الجريمة وإلا لأمر بقتلهم كما قتل المقاتِلَة من بني قريظة

وكما تبين لا يوجد أي ذكر للذبح في قتل بني قريظة ، انها ضربة سيف واحدة بشروط معينة هي : إثبات الخيانة للوطن وإضمار الحرب والعداوة للمسلمين وكل تلك الأمور لم يعرفها النبي ﷺ من نفسه بل أخبره بها جبريل عليه السلام. **فهل تنبأ فقهاء داعش وأمراؤها ؟!!.**

وعلى فرض أن الأمر معلومات أكيدة أن بلدة ما تضمر العداوة والحرب لداعش وغيرها فهذا الإضمار ما هو إلا نتيجة لأفعال داعش بالعباد والبلاد وما هو إلا استعداداً للدفاع ضد داعش التى تريد أن تدخل بلدهم عنوة وتذبح من فيها، فما ينتظر داعش من أهل تلك البلاد ؟!!!. هل ينتظرون الترحيب بهم والمحبة لهم والشوق إليهم ؟!!!.

---

[50] سورة الحشر الآية 2

[51] الحاكم في المستدرك وقال صحيح علي شرط الشيخين ولم يخرجاه (سنده حسن)

من حق أي بلدة أن ترد العدوان عن نفسها ضد من يعتدي عليها دون شك.

والمصيبة كل المصيبة في حصر (الجهاد) على (الغزو)، وحصر (الغزو) على (تخريب البلاد وذبح العباد) ثم تسمية ذلك (بالجهاد في سبيل الله).

****

الادعاء التاسع لهم: (القول: بإجماع الأمة على قتل الأسرى)

قالوا: اتفق الفقهاء على جواز قتل الأسير. قال الجصاص:لا نعلم في ذلك خلافاً فيه

وقالوا: تواترت الأخبار عن النبي ﷺ في قتله لبعض الأسرى منها:

أ - ما روي أن النبي ﷺ قتل (أبو عزة) الشاعر يوم أحد.

ب – الأمر بقتل (عقبة بن أبي معيط) صبرا. و(النضر بن الحارث) بعد الأسر في بدر.

ج - الأمر بقتل (بني قريظة) بعد نزولهم على حكم (سعد بن معاذ)

د - فتح مكة و الأمر بقتل (هلال بن خطل) و(عبد الله بن أبي سرح) و(مقيس بن حبابة) وقوله ﷺ: (اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة).

فكل هذه الأخبار تدل على جواز قتل الأسير.

****

الرد على الادعاء التاسع:

أولاً : لقد تم الرد علي تلك المسائل المزعوم الإجماع عليها في استنباط جواز قتل الأسير مقيداً ، فلا حُجة في إجماع يخالف كتاب الله وصحيح سنة رسوله صل الله عليه وسلم. (يرجي مراجعة الرد علي تلك المسائل لبيان بطلان هذا الاستدلال).

ثانياً : وإن صح هذا الإجماع وإن كان لا دليل صحيح يؤيده ولكن افتراضاً نقول له

إن الإجماع المذكور فيه تفصيل ، وهذا للأسباب التي ذكرها الأصوليون وهي كالتالي:

(1) الخلاف في ((**تحديد المجمعين**)) فالبعض يرى أنه (خاص بالمجتهدين) فيقال: (باتفاق المجتهدين). والبعض يري أنه (عام في جميع الأمة) فيقال: (باتفاق الأمّة).

(2) الخلاف في ((**زمن الإجماع**)) فالبعض يري أنه (خاص بعصر الصحابة) فيقال: (باتفاق الصدر الأول) والبعض يري أنه (عاماً في جميع العصور) ، فيقال :(باتفاق المجتهدين في جميع العصور).

(3) الخلاف في ((**الأمور المجمع عليها**)) فالبعض يري أنه (خاص بالأمور الشرعية) فيقال: (اتفاق على حكمٍ شرعي) والبعض يري أنه (عام في كل الأمور) فيقال : (اتفاق على كل الأمور)

(4) الخلاف في (بعض شروط الإجماع) مثل (اشتراط انقراض العصر)و(اشتراط بلوغ المجمعين عدد التواتر) **وأقول له : هذا هو تفصيل الإجماع فعن أي إجماع تتحدث ؟!**

****

الدليل العاشر لهم : (قتل الأسرى بجريرة دولهم وكناية في العدو)

يقول صاحب بحث (هداية الحيارى في قتل الأسارى) مبرراً قتلهم لأسراهم الروس:

يتبين للمستنكر أن قتلنا للأسرى لم يكن عن هوى في أنفسنا ، بل إننا رأينا المصلحة في قتلهم مقابل المطالبة برجل واحد ، ولو قال أحد لنا فما ذنب الأسرى التسعة إذا كان ذاك هو المجرم والله يقول: (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ) ؟

نقول **إن الأسير بوزره استحق القتل، فإذا كان الله سبحانه وتعالى أجاز لنا أن نقتل الأسير فقط لأنه أسير** ، أي: لم تكن هناك مؤثرات أخرى ترجح قتله، فكيف والحال هذا بعدما كان **قتله بجريرة غيره أعظم مصلحة**، ونعاملهم بقول الله:(وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗ)، فنعاقب بعضهم بجريرة بعضهم أردع لهم وأنكى، وقد عامل الرسول ﷺ رجلاً بجريرة قومه، وقد روى ذلك الحديث مسلم.

عن عمران بن حصين قال كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ وأسر أصحاب رسول الله ﷺ رجلا من بني عقيل وأصابوا معه العضباء فأتى عليه رسول الله ﷺ وهو في الوثاق فقال يا محمد فأتاه فقال (ما شأنك) فقال بما أخذتني وأخذت سابقة الحاج يعني العضباء فقال (أخذتك بجريرة حلفائك ثقيف) ثم انصرف فناداه فقال يا محمد يا محمد، فقال: (ما شأنك)؟ قال: إني مسلم قال: (لو قلتها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح) ثم انصرف عنه فناداه يا محمد يا محمد فأتاه فقال (ما شأنك) فقال إني جائع فأطعمني وظمآن فاسقني قال هذه حاجتك **ففدي بعدُ بالرجلين**)

****

الرد على الدليل العاشر:

أولاً : إن حكم الأسير في هذا الحديث هو الفداء وليس القتل بجريرة غيرة فعجيب أن يستشهد الدواعش وغيرهم علي قتل الأسير به . ناهيك عن قتله بجريرة غيره !!.

ثانياً : إن هذا الأسير أُخذ في حصار ثقيف حين حصارها وكان حليفاً لها ودخوله بين صفوف المسلمين وأسره وقتها عمل جليل، لكونه في حكم الجاسوس فليس خطفاً.

ثالثاً : ورد بسند صحيح نهي النبي ﷺ عن أخذ الإنسان بجريرة غيره قال ﷺ (لا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه ولا بجريرة أخيه)[52].

[52] سنن النسائي ومصنف ابن أبي شيبة وغيرهما (حديث صحيح).

ولا تظن وجود التعارض بين هذا الحديث وحديث مسلم الذي قيل فيه (أخذتك بجريرة حلفائك ثقيف) لأن الأول: ورد في شئون سلمية، وهو قوله ﷺ:(لا يؤخذ الرجل بجريرة أبيه) وقوله تعالى:(وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ).[53]

أما الثاني: ورد في شؤون حربية فقد كان هذا الأسير موالياً وحليفاً لثقيف والحليف المعين وقت الحروب يُعد محارباً وقد أُسر وفدي به أسرى المسلمين

ولم يُقتل بغيره .

فالخلط عندهم واضح بين الأخذ بالجريرة في الحرب للفداء وبين عدمه في السلم .

والسؤال مازال قائماً: ما علاقة الأسير الذي تم تبادله مع أسري المسلمين ، بالأسري الذين قتلتموهم حينما فشلت مفاوضاتكم مع دولتهم ؟!!.

رابعاً : لا يوجد في كتاب الله أمر بقتل الأسري ولا في صحيح السنة .

وأمّا قوله :(فإذا كان الله سبحانه وتعالى أجاز لنا أن نقتل الأسير فقط لأنه أسير)

أقول هذا الكلام محض افتراء على الله تعالى: فكتاب الله بين أيدينا ولو كان عنده دليل قاطع لأبرزه ودلل به علي كلامه ولكنه ذهب في غير مذهب لخلو يده من ذلك الدليل فراح يستشهد بقوله تعالى:(وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ)[54]

ولا أدري أنسي صدر الآية أم تعمد عدم ذكره وأقتطع الآية من سياقها ليبرر فعله واليك صدرها: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَقَلۡبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ)[55]

---

[53] سورة الزمر جزء من الآية 7.
[54] سورة الأنفال الآية 25
[55] سورة الأنفال الآية 24

إن الخطاب موجه للمؤمنين وليس للكافرين، ومن لم يفرق بين خطاب الله للمؤمن من خطابه للكافر كيف سيفرق بين قتل الأسير وفداءه؟! .

واليك دليلاً آخر على أنها نزلت في المؤمنين، قال السدي: نزلت في أهل بدر خاصة فأصابتهم يوم الجمل فاقتتلوا .

قال ابن عباس رضي الله عنهما:(لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةً) يعني: أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم خاصة)[56]

قال الزبير: لقد خُوِّفنا بها، يعني قوله تعالى(لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةً) ونحن مع رسول الله ﷺ، وما ظننا أنا خصصنا بها خاصة.

وقال داود بن أبي هِنْد، عن الحسن في هذه الآية قال: نـزلت في علي، وعثمان وطلحة والزبير، رضي الله عنهم.[57]

وعلي هذا فلا يصح حمل ما نزل من آيات في المؤمنين علي ما نزل في الكافرين ولا العكس فهذا مذهب الخوارج دائماً.

قال البخاري في صحيحة عن الخوارج :(وكان ابن عمر، رضي الله عنهما، يراهم شرَّ خلق الله، وقال: <u>إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين</u>).

****

[56] انظر تفسير ابن كثير ووردت بمسند أحمد رواية تؤكد ذلك
[57] راجع تفسير الطبر وابن كثير

ثانياً : ادعاء القائلين بذبح الأسرى خصوصاً والرد عليها

الذَّبْحُ: قَطْعُ الحُلْقُوم من باطنٍ عند النَّصِيل وهو موضع الذَّبْحِ من الحَلْق.

قال الأَزهري: الذبيحة اسم لما يذبح من الحيوان .

والذِّبْح بالكسر: اسم ما يُذْبَح من الأَضاحِي وغيرِهَا مِن الحَيوان.[58]

كما نرى أن الذبح هو قطع الرقبة من الباطن بالسكين وقد شُرّع في الإسلام للحيوان ولم يُشرّع للإنسان كان من كان وعمل ما عمل، ولقد استدل أصحاب الفكر الذبحي بأدلة واهية لا تصح ولا تصلح كمستند إسلامي شرعي لذبح العباد (أسراهم) وكل ما أوردوه في هذا الشأن لا يصح منه شيء قولاً واحداً، كما سيتضح إن شاء الله.

[58] انظر لسان العرب ابن منظور ، وتاج العروس للزبيدي

****

الادعاء الأول لهم من الشرح: لابن حجر !!

قال ابن مسعود: فوجدته بآخر رمق، فوضعت رجلي على عنقه فقلت: أخزاك الله يا عدو الله، " قال: " **ثم احتززت رأسه فجئت به رسول الله** فقلت: هذا رأس عدو الله أبي جهل، فقال: والله الذي لا إله إلا هو؟.

الادعاء الثاني لهم من الشرح: للنووي

وذكر غيرهما أن ابن مسعود رضي الله عنه هو الذي أجهز عليه وأخذ رأسه، .... وجاء ابن مسعود بعد ذلك وفيه **رمق فحز رقبته**.

****

الرد على الادعاءين الأول والثاني: هما كلام مرسل بل ويخالف ما ورد من الصحيح ولا يصح حتى الاستشهاد به فكيف يصبح دليلاً ؟!!. وهل كان أبو جهل أسيراً؟
وهل خلا كتاب الله وصحيح سنة نبيه ﷺ من الدليل حني يستدلوا بكلام مرسل مع كامل احترامنا للإمامين الجليلين فحبنا لهما حق ولكن حبنا للحق أحق وأحق.

****

الدليل الثالث لهم من تفسير البغوى :

من سورة الأنفال : تفسير قوله تعالى :(ذَٰلِكُمۡ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُوهِنُ كَيۡدِ ٱلۡكَٰفِرِينَ ۝ إِن تَسۡتَفۡتِحُواْ فَقَدۡ جَآءَكُمُ ٱلۡفَتۡحُۖ وَإِن تَنتَهُواْ فَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ وَإِن تَعُودُواْ نَعُدۡ وَلَن تُغۡنِيَ عَنكُمۡ فِئَتُكُمۡ شَيۡـٔٗا وَلَوۡ كَثُرَتۡ وَأَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ) [59]

عن ابن مسعود أنه قال : قال لي أبو جهل : لقد ارتقيت يا رويعي الغنم مرتقى صعبا ، **ثم احتززت رأسه** ، ثم جئت به إلى رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله هذا رأس

[59] سورة الأنفال الآيتان 18و19.

أبي جهل، فقال : آلله الذي لا إله غيره ؟ قلت : نعم، والذي لا إله غيره ، ثم ألقيته بين يدي رسول الله ﷺ فحمد الله عز وجل.

****

الرد على الدليل الثالث (وفيها أربعة أمور) :

الأمر الأول : أن الذي نقل عن البغوي لم ينقل رواياته الأربعة في المسألة !!.

بل أخذ من كلامه ما يوافق هواه فالروايات الثلاثة ليس فيها الذبح واليك الجزء المقطوع منها:

(1) أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي، أنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أنا محمد بن يوسف، ثنا محمد بن إسماعيل ، ثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن جده قال :قال :عبد الرحمن بن عوف: إني لفي الصف يوم بدر إذ التفت فإذا عن يميني وعن يساري فتيان، حديثا السن، فكأني لم آمن بمكانهما، إذ قال لي أحدهما سرا من صاحبه: يا عم أرني أبا جهل، فقلت: يا ابن أخي وما تصنع به؟ فقال : عاهدت الله - عز وجل - إن رأيته أن أقتله أو أموت دونه. فقال لي الآخر سرا من صاحبه مثله، فما سرني أني بين رجلين بمكانهما، فأشرت لهما إليه، فشدا عليه مثل الصقرين حتى ضرباه، وهما ابنا عفراء.

(2) وأخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي، أنا أحمد بن عبد الله النعيمي، أنا محمد ابن يوسف، ثنا محمد بن إسماعيل ، ثنا محمد بن المثنى ، ثنا ابن أبي عدي، عن سليمان التيمي عن أنس رضي الله عنه، قال : قال رسول اللهﷺ يوم بدر: " من ينظر لنا ما صنع أبو جهل ؟ قال : فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد، قال: فأخذ بلحيته فقال: أنت أبو جهل؟ فقال: وهل فوق رجل قتله قومه أو قتلتموه .

(3) قال محمد بن إسحاق حدثني عبد الله بن أبي بكر قال : قال معاذ بن عمرو بن الجموح لما فرغ رسول الله ﷺمن غزوه أمر بأبي جهل بن هشام أن يلتمس في القتلى، فقال: اللهم لا يعجزنك، قال فلما سمعتها جعلته من شأني فعمدت نحوه فضربته ضربة أطنت قدمه بنصف ساقه. قال : وضربني ابنه عكرمة على عاتقي، فطرح يدي فتعلقت بجلدة من جنبي، وأجهضني القتال عنه، فلقد قاتلت عامة يومي، وإني لأسحبها خلفي، فلما آذتني جعلت عليها قدمي، ثم تمطيت بها حتى طرحتها، ثم مر بأبي جهل وهو عقير

معوذ بن عفراء ، فضربه حتى أثبته، فتركه وبه رمق، فمر عبد الله بن مسعود بأبي جهل قال عبد الله بن مسعود :وجدته بآخر رمق فعرفته فوضعت رجلي على عنقه، ثم قلت : هل أخزاك الله يا عدو الله؟ قال : وبماذا أخزاني ، أعمد من رجل قتلتموه أخبرني لمن الدائرة ؟ قلت : لله ولرسوله.

وبهذه الروايات الثلاثة التي أوردها البغوي يتضح لنا الآتي:

أن الرواية الأولي هي الرابعة ولعل الذي أوردها أراد أن يوحي لنا بأنها رأي الإمام البغوي في المسألة وهذا ليس بصحيح وعلي فرض أنه رأيه فهذا يظل مجرد رأي.

الأمر الثاني:

إن هذه الرواية المذكور بها الذبح والتي أوردها البغوى قد أوردها البيهقى في (دلائل النبوة) والطبراني بسند ضعيف ورواية البزار فيها المغيرة بن سقلاب. قال ابن عدي فيه:(حراني منكر الحديث) !!.

وكما ذكرنا وكررنا أن كل روايات الذبح إما ضعيفة أو مقطوعة السند أو أحاد أو معلولة ولم تسلم قط رواية واحدة من روايات الذبح.

الأمر الثالث:

كل روايات الذبح ومنها هذه الرواية تعارض ما جاء في الصحيحين البخاري ومسلم حيث خلا الصحيحين من أسطورة ذبح ابن مسعود لرأس أبو جهل.

الأمر الرابع:

على فرض صحة هذه الرواية جدلاً يبق هنا سؤال يقف أمامه العقل حائرا والقلب مرتاباً. وهو: إذا كان ابن مسعود قد ذبح أبي جهل واتي برأسه للنبي صلى الله عليه وسلم حقاً ووضعها بين يديه ونظر إليها النبي وحمد الله !!!.

فَلِمَ يستحلف النبي ابن مسعود ثلاث مرات على كلامه؟!.

ألا يكفي النبي ﷺ أن ينظر إلى رأس أبي جهل التي وضعها ابن مسعود بحسب الرواية أمامه فيعرفه؟!!.

أم أن النبي ﷺ لا يعرف أبا جهل وسمع عنه من أهل المدينة ؟!!!.

الادعاء الرابع لهم: (ذبح بن مسعود لرأس أبي جهل)

قال بن هشام ويقال أعار على رجل قتلتموه أخبرني لمن الدائرة اليوم؟ قال بن إسحاق وزعم رجال من بني مخزوم أن ابن مسعود كان يقول قال لي: لقد ارتقيت مرتقى صعباً يا رويعي الغنم، قال: ثم احترزت رأسه ثم جئت به رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله هذا رأس عدو الله أبي جهل قال فقال رسول الله ﷺالله الذي لا إله غيره قال

وكانت يمين رسول الله ﷺقال، فقلت: نعم والله الذي لا إله غيره **ثم ألقيت رأسه بين يدي رسول الله** ﷺفحمد الله.

****

الرد على الادعاء الرابع :

أولاً : هذه الرواية سندها ضعيف، ولا تقوم بسيرةٍ حُجة، وابن إسحاق يروي عن الزهري وهو لم يلتقي به !! بل وفي سندها مجهول فكيف يتخذون منها ديناً ؟!.

الحق أن هذا دينهم ومذهبهم في ذبح العباد (أسراهم من المسلمين وغيرهم) والذي يخالف كما تبين وكما سيتبين من كتاب الله وصحيح سنة النبي ﷺ وحتى لا يكون كلامنا تجني علي القوم أو كلاماً مرسلاً وإليك بيان ذلك:

البيان الأول:(قَالَ النَّبِيُّ مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ قَالَ أَأَنْتَ أَبُو جَهْلٍ **قَالَ: فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ قَالَ وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوه)**[60]

البيان الثاني:

(1) عن ابن مسعود قال: أدركت أبا جهل يوم بدر صريعاً, فقلت: أي عدو الله قد أخزاك الله, قال: وبما أخزاني من رجل فقتلتموه, ومعي سيف لي **فجعلت أضربه ولا يحيك فيه و معه سيف له جيد فضربت يده فوقع السيف من يده , فأخذته ثم كشفت المِغْفَر عن رأسه فضربت عنقه, ثم أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته,** فقال: الله الذي لا اله إلا هو؟ قُلت: الله الذي لا اله إلا هو, قال: انطلق فاستثبت, فانطلقت أسعى مثل الطائر, ثم رجعت و أنا أسعى مثل الطائر أضحك فأخبرته فقال رسول الله ﷺ فانطلق

[60] صحيح البخاري ..... وكما نري ليس في رواية البخاري أي ذكر للذبح بل قتل في ساحة الحرب .

فأرني, فانطلقت معه فأريته فلما وقف عليه رسول الله ﷺ قال: هذا فرعون هذه الأمة)[61].

(2) عن أبى عبيدة عن أبيه قال: أتيت أبا جهل وقد جرح و قطعت رجله, قال: فجعلت أضربه بسيفي فلا يعمل فيه شيئاً . فلم أزل حتى **أخذت سيفه فضربته به , حتى قتلته** , قال ثم أتيت ﷺ فقلت : قد قُتل أبو جهل . ربما قال شريك قد قتلت أبو جهل , قال : أنت رأيته؟ قلت نعم . قال آلله؟ مرتين قلت نعم , قال : فاذهب حتى أنظر إليه , قال : فذهب فأتاه و قد غيرت الشمس منه شيئاً فأمر به و بأصحابه فسحبوا حتى ألقوا في القليب ....)[62] .

(3) عن عبد الله قال : انتهيت إلى أبى جهل وهو في القتلى صريع ومعي سيف رثّ , فجعلت أضربه بسيفي فلم يعمل شيئا , قال : ونظر إلى فقال : أرُيعينا بمكة ؟ فوقع سيفه فأخذته **فضربته به حتى قتلته** , ثم جئت أشتد حتى أخبرت النبي صل الله عليه وسلم فقال : أنت قتلته ؟ قلت نعم حتى استحلفني ثلاث مرات فحلفت له , ثم قال : انطلق فأرينيه , فانطلق فأريته إياه فقال : كان هذا فرعون هذه الأمة)[63]

(4) عن عبد الله بن مسعود قال : لما كان يوم بدر انتهيت إلى أبى جهل وهو مصروع فضربته بسيفي فما صنع شيء وندر سيفه فضربته ثم أتيت النبي ﷺ في يوم حارٍ كأنما أُقل من الأرض , فقلت يا رسول الله هذا عدو الله أبو جهل قد قُتل , فقال النبي ﷺ آلله لقد قُتل ؟ قلت آلله قد قُتل , فلنطلق بنا فأريناه فجاءه فنظر إليه فقال : هذا كان فرعون هذه الأمة)[64]

أقول وليس في الروايات كلها كما نرى أي ذكر للذبح ولا قطع الرأس وتقديمها للنبي بل اللفظ واضح (قتل أبو جهل) وأين ذلك في (ساحة المعركة) وليس كأسير كما يدعون!! .

---

[61] المعجم الكبير للطبراني و السنن الكبرى للنسائي وهو يخالف ما أورده ابن حجر في شرحه والنووي لأنه ظاهر في القتل وليس الذبح.

[62] مسند أحمد

[63] السنن الكبير للبيهقي

[64] سنن أبي داود

****

الادعاء الخامس لهم : (ذبح بن الأشرف)

وكعادة هؤلاء القوم يستدلون بما لا يصح ما دام يوافق هواهم ومرادهم وكما استدلوا علي ذبح ابن مسعود لرأس أبي جهل بالضعيف والواهي المخالف لكتاب الله وصحيح السنّة، هاهم يستدلون علي ذبح كعب بن الأشرف وتقديم رأسه للنبي ﷺ برواية المرسل الضعيف الذي لا يصح أيضاً ، وهذا ما سيلاحظ دوماً في كل ما يقدموه من أدلة علي الذبح فلنتابع تلك العجائب.

قالوا: (أن الصحابة قتلوا ابن الأشرف ذبحاً وقدموا رأسه للنبي – المغازي للواقدي) :

فلما فرغوا احتزوا رأسه ثم حملوه معهم ثم خرجوا ..... حتى أتوا النبي صلى الله عليه وسلم . فلما بلغوا بقيع الغرقد كبروا وقد قام رسول الله ﷺ تلك الليلة يصلي، فلما سمع رسول الله ﷺ تكبيرهم بالبقيع كبر وعرف أن قد قتلوه. ثم انتهوا يعدون حتى وجدوا رسول الله ﷺ واقفا على باب المسجد فقال أفلحت الوجوه فقالوا : ووجهك يا رسول الله **ورموا برأسه بين يديه فحمد الله على قتله)**.

الرد على الادعاء الخامس:

أولاً: صدق أو لا تصدق إن دليل القوم في الذبح هو رواية في السيرة مرسلة!!

وليست أي سيرة إنها سيرة الواقدي التي لا يعتد بروايتها المتصلة فما بالنا بالمرسلة !!

قال النووي في المجموع الواقدي رحمه الله ضعيف عند أهل الحديث، وقال البيهقي: الواقدي لا يحتج به. وقد كذبه أحمد بن حنبل، والشافعي، والنسائي، وابن المدني، وأبو داود ،ومحمد بن بشار. واتهمه أبو حاتم، وابن راهويه بالوضع وكذا الساجي.

وتركه أحمد وابن المبارك وابن نمير وإسماعيل بن زكريا والبخاري وأبو زرعة والعقيلي والدولابي وغيرهم. وخلاصة القول:أن الواقدي متروك كما قال الحافظ في ((التقريب))

ثانياً : إليك ما ورد في الصحيحان ليوقن قلبك بوضع روايات الذبح كلها:

(1) صحيح البخاري باب قتل كعب بن الأشرف

(قال الرسول من لكعب بن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله فقام محمد بن مسلمة فقال يا رسول الله أتحب أن أقتله قال نعم ... فواعده أن يأتيه فجاءه ليلا ومعه أبو نائلة وهو أخو كعب من الرضاعة فدعاهم إلى الحصن فنزل إليهم فقالت له امرأته أين تخرج هذه الساعة فقال إنما هو محمد بن مسلمة وأخي أبو نائلة .... فنزل إليهم ... فقال أتأذن لي أن أشم رأسك؟ قال نعم فشمه ثم أشم أصحابه ثم قال أتأذن لي قال نعم فلما استمكن منه قال دونكم **فقتلوه ثم أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبروه)**

(2) صحيح مسلم كتاب الجهاد والسير باب قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود

حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ... عن ابن عيينة واللفظ للزهري حدثنا سفيان عن عمرو سمعت جابرا يقول قال رسول الله ﷺ من لكعب بن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله فقال محمد بن مسلمة يا رسول الله أتحب أن أقتله قال نعم قال ائذن لي فلأقل قال قل فأتاه فقال له وذكر ما بينهما ... فدعوه ليلا فنزل إليهم قال سفيان قال غير عمرو قالت له امرأته إني لأسمع صوتا كأنه صوت دم قال إنما هذا محمد بن مسلمة ورضيعه وأبو نائلة إن الكريم لو دعي إلى طعنة ليلا لأجاب قال محمد إني إذا جاء فسوف أمد يدي إلى رأسه فإذا استمكنت منه فدونكم قال فلما نزل نزل وهو متوشح فقالوا نجد منك ريح الطيب قال نعم تحتي فلانة هي أعطر نساء العرب قال فتأذن لي أن أشم منه قال نعم فشم فتناول فشم ثم قال أتأذن لي أن أعود قال فاستمكن من رأسه ثم قال دونكم قال فقتلوه) .

التعليق علي الروايتين::

(1) كما نري ليس فيهما أي ذكر للذبح ولا تقديم رأسه للنبي ﷺ

(2) أورده الحاكم أيضاً بسند حسن برواية غير رواية البخاري ومسلم وليس فيها أي ذكر للذبح ولا لقطع رأس كعب بن الاشرف .

(3) إن قتل كعب وجب حداً وليس أسراً فقد آذي الله ورسوله وكان قد عاهد أن لا يعين عليه فجاء مع أهل الحرب معيناً عليه ، فالأمر بقتله حكم خاص , لا يتعدي إلي غيره فلم يتم إلاّ بوحي من الله وقد أشار الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه في قصيدة رواها بن إسحاق يذكر فيها قتل بن الأشرف نذكرها استئناساً لا دليلاً :

ألستم تخافون أدني العذاب وما آمن الله كالأخوف

وإن تصرعوا تحت أسيافه كمصرع كعب بن الأشراف

غداة رأي الله طغيانه وأعرض كالجمل الأجنف

فأنزل جبريل في قتله بوحي إلى عبده ملطف

فدس الرسول رسولاً له بأبيض ذي هبة مرهف

****

الدليل السادس لهم (ذبح الأسود العنسي) :

حدثنا خلف بن قاسم حدثنا الحسن بن رشيق حدثنا أبو بشر الدولابي حدثنا عيسى بن محمد أبو عمير النحاس ومؤمل بن إهاب وأحمد بن أبى العباس الصيدلانى قالوا :عن أبى زرعة يحيى بن أبى عمرو الشيبانى عن عبد الله بن الديلمى عن أبيه فيروز قال: **أتيت النبى صلى الله عليه وسلم برأس الأسود العنسى الكذاب**، فقلت: يا رسول الله علمت من أين نحن وممن نحن ؟ فقال: أنتم إلى الله وإلى رسوله)[65]

****

الرد على الادعاء السادس:

أولاً : قال ابن عبد البر: وقد روى حديث فيروز الديلمى فى قدومه على النبى صلى الله عليه وسلم وحديثه فى الأشربة عن الشيبانى عن عبد الله بن الديلمى عن أبيه جماعة **لم يذكر واحد منهم فيه أنه قدم برأس الأسود العنسى الكذاب.**

وقال ابن حجر في (التلخيص الحبير): **وقال أبو أحمد الحاكم في الكنى هو وهم .. لأن الأسود قتل سنة إحدى عشرة على عهد أبي بكر**

وقال الحاكم : **إن الأسود لم يخرج في حياته صلى الله عليه وسلم.**

أقول وكلام ابن حجر والحاكم صحيح فقد أخبر النبي ﷺ قبيل انتقاله بأيام أن الأسود العنسي قد قتل.

ثانياً : أورد ابن الأثير في الكامل في التاريخ: **(وكان قدوم البشير بقتله في آخر ربيع الأول، بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم فكان أول بشارة أتت أبا بكر وهو بالمدينة)**

وكذلك أوردها ابن كثير في (البداية والنهاية) (أمضي أبو بكر جيش أسامة بن زيد في آخر ربيع الأول **وأتي مقتل الأسود في آخر ربيع الأول بعد مخرج أسامة** فكان ذلك أول فتحٍ فتحَ أبو بكر وهو بالمدينة).

---

[65] أورده ابن عبد البر في الاستيعاب.

فكيف جيء برأس الأسود العنسي للنبي ﷺ وقت انتقل الي الرفيق الأعلي قبل أن يأتي خبر مقتله إلى المدينة ؟؟!!!.

وقد ورد أن الخبر جاء في ولاية أبي بكر الصديق رضي الله عنه مما يدل على عدم صحة الخبر الذي أوردوه.

ثالثاً: هذا الحديث لم يرد في الصحاح!!. ولا في المسانيد!!. وفيه ضعف، ووهم!!، ومثل ذلك لا يحتج به بحال من الأحوال، ولا أدري كيف يتخذون منه حكماً في القتل والذبح والُمثلة باسم الإسلام الحنيف، وتحت عباءة الجهاد الحربي الشريف؟!!.

****

الدعاء السابع لهم :

قال ابن اسحاق : وغزوة ابن ابي حدرد الأسلمي الغابة وكان من حديثها فيما بلغنى عمن لا أتهم عن ابن أبي حدرد قال تزوجت امرأة من قومي وأصدقتها مائتي درهم قال فجئت رسول الله ﷺأستعينه على نكاحي فقال وكم أصدقت فقلت مائتي درهم يا رسول الله قال سبحان الله لوكنتم تأخذون الدراهم من بطن واد ما زدتم الله ما عندي ما أعينك به قال فلبثت أياما وأقبل رجل من بني جشم يقال له رفاعة بن قيس أو قيس بن رفاعة في بطن عظيم من بني جشم حتى نزل بقومه ومن معه بالغابة يريد أن يجمع قيسا على حرب رسول الله ﷺوكان ذا اسم في جشم وشرف قال فدعاني رسول الله ﷺورجلين معي من المسلمين فقال اخرجوا الى هذا الرجل حتى تاتوا منه بخبر وعلم قال وقدم لنا شارفا عجفاء فحمل عليها أحدنا والله ما قدمت به ضعفا حتى دعمها الرجال من خلفها بأيديهم حتى استقلت وما كادت ثم قال تبلغوا عليها واعتقبوها ما استعان به ابن ابي حدرد من هذه الغزوة في زواجه قال فخرجنا ومعنا سلاحنا من النبل والسيوف حتى إذا جئنا قريبا من الحاضر عشيشية مع غروب الشمس قال كمنت في ناحية وأمرت صاحبي فكمنا في ناحية اخرى من حاضر القوم رجاء لهما اذا سمعتماني قد كبرت وشددت في ناحية العسكر فكبرا وشدا معي قال فوالله إنا لكذلك ننتظر غرة القوم أو أن نصيب منهم شيئا قال وقد غشينا الليل حتى ذهبت فحمة العشاء وقد كان لهم راع قد سرح في هذا البلد فأبطأ عليهم حتى تخوفوا عليه قال فقام صاحبهم ذلك رفاعة بن قيس فأخذ سيفه فجعله في عنقه ثم قال والله لأتبعن أثر راعينا هذا ولقد أصابه شر فقال له نفر ممن معه والله لا تذهب نحن نكفيك قال والله لا يذهب إلا أنا قالوا فنحن معك قال والله لا يتبعني أحد منكم قال وخرج حتى يمر بي قال فلما أمكنني نفحته بسهمي فوضعته في فؤاده قال فوالله ما تكلم ووثبت عليه فاحتززت رأسه قال وشددت في ناحية العسكر وكبرت وشد

صاحباي وكبرا قال فوالله ما كان إلا النجاء ممن فيه عندك بكل ما قدروا عليه من نسائهم وأبنائهم وما خف معهم من أموالهم قال واستقنا إبلا عظيمة وغنما كثيرة فجئنا بها الى رسول الله ﷺ قال وجئت براسه أحمله معي قال فأعانني رسول الله ﷺ من تلك الإبل بثلاثة عشر بعيرا في صداقي فجمعت إلى أهلي) [66].

****

الرد على الادعاء السابع:

أن هذه الرواية من الضعف بمكان. فأما رواية بن إسحاق التي وردت في السيرة فظاهرة الضعف ومعضلة ، ورواية الطبري شديدة الضعف ، وكلاهما لا يحتج به.

وكعادتهم في أدلتهم ضعيفة أو مرسلة فأحاديث الذبح وقطع الرؤوس لم تروي في الصحاح قط ، وإذا رويت لا يذكر فيها الذبح وحمل الرؤوس قط وهذه الرواية ذكرها أحمد في مسنده وليس فيها قطع الرأس أو حمله إلى النبيﷺ!!!!!.

****

الادعاء الثامن لهم (أمر النبي بذبح خالد الهذلي والإتيان برأسه)

سمع النبي ﷺعن رجل يقال له خالد الهذلي يجمع الناس في مكه ليقتل النبي ﷺوسلم فنادى النبي ﷺ وقال له : يؤذيني خالد الهذلي ، ويتطاول عليّ فقال :روحي لروحك فداء .. مرني بما تشاء فقال :ﷺ**اذهب إلى مكه وأتيني برأس خالد الهذلي** قال: يا رسول الله ما رأيت الرجل قط ولا أعرفه. فقال ﷺعلامة الرجل أنك إذا رأيته تهابه فانطلق ابن أُنيس الشاب التقي النقي حتى وصل إلى مكه حيث أقام خالد الهذلي مخيماً له في منى فجاءه عبد الله بن أُنيس عارضاً خدماته ومساعداته فقبله وأدناه وكان ذو رأي ومشورة فقرَّبه منه فرجع عبد الله بن أُنيس قافلاً إلى المدينة ، بعد أن أتمَّ المهمة فما إن رآه النبي ﷺحتى قال :أفلح الوجه خذ عصاتي توكأ عليها أعرفك بها يوم القيامة وقليل هم المتوكئون فلما مات عبد الله بن أُنيس أمر بتلك العصا أن تكفَّن معه في كفنه).

---

[66] السيرة النبوية لابن هشام

****

الرد على الادعاء الثامن:

أولاً: الرواية بهذا اللفظ (اذهب إلي مكة وأتني برأس خالد) مكذوبة ولا أصل لها في السير والمغازي ، ولا في كتب الحديث ولا السنن ، ولا شك أنها من مؤلفاتهم الخاصة التي يوهمون بها أتباعهم وقد بحثت عنها فلم أجد أحداً رواها ولا خرجها فلا وجود لها في أي مصدر معروف !.

واليكم الرواية الصحيحة :

عن ابن عبد الله بن أنيس عن أبيه قال: بعثني رسول الله ﷺإلى خالد بن سفيان الهذلي وكان نحو عُرَنَة وعرفات. فقال: (**اذهب فاقتله**) قال: فرأيته، وحضرت صلاة العصر، فقلت: إني لأخاف أن يكون بيني وبينه ما أن أؤخر الصلاة، فانطلقت أمشي ، وأنا أصلي أومئ إيماء نحوه، فلما دنوت منه ، قال لي: من أنت؟ قلت : رجل من العرب ، بلغني أنك تجمع لهذا الرجل ، فجئتك في ذاك ، قال: إني لفي ذاك ، فمشيت معه ساعة ، حتى إذا أمكنني، علوته بسيفي حتى برد.)[67]

كما رأينا ليس في الرواية أي ذكر((للذبح)) ولا الإتيان برأس الهزلي !!.

ولعل القارئ أدرك تلك العادة التزويرية عند تلك الجماعات حيث يأخذون عناوين الأحاديث الصحيحة الخالية من لفظ الذبح وحمل الرؤوس والتمثيل بالجثث ويضعون بداخلها أحاديثهم الواهية وقصصهم المرسلة بلا سند ولا هوية ليقنعوا أتباعهم بذلك وأتباعهم يصدقون ويقتلون ويذبحون ويهللون ويكبرون!. وليت الأمر ينتهي عند إقناع الأتباع بتلك العجائب ولكنهم يريدون إقناع الأمة أيضاً !!!.

ثانياً : هذه الرواية رغم خلوها من لفظة (ائتني برأس خالد) إلاّ أنه قد ضعفها غير واحد فما بالنا بالرواية التي استشهدوا بها وهي مكذوبة !.

---

[67] سنن أبي داود ومسند أحمد وصحيح ابن خزيمة وغيرهم وقد حسّن الحافظ ابن حجر هذا الإسناد في (الفتح) .

والحق أني لا أعلم سبباً لقبولهم مثل هذه الروايات المكذوبة سوي الجهل بها أو الهوى أو الخطأ في الاستشهاد أو العمالة بقصد الإساءة لدين الله وتنفير العالم منه.

فإن كان هذا هو فقه داعش لدين ربّها وتلك هي حُججها التي تستبيح بها قتل وذبح العباد والتي ستقف بها وبهم أمام ربّهم يوم القيامة فإنا لله وإنا إليه راجعون.

****

الادعاء التاسع لهم (وهو روايات حديث: (جئتكم بالذبح))

لا شك أن حديث ((جئتكم بالذبح)) هو من أعظم أدلة داعش ومن علي نهجها علي الإطلاق ويُعد من عمدتهم في ذبح العباد ، وقد ورد من عدة طرق منها المتصل المعلول وأكثرها المرسل الذي لا يصح، ومنها ما هو عن عبد الله بن عمرو بن العاص وعمرو بن العاص، وما هو عن غيرهما، والمتصل منها لا يخلو من علّة قادحة في صحته وستذكر في محلها قريباً ، وكل طريق مرسل لا يعتد بها ما دام تعارضه آيات القرآن وروايات صحيحة ثابتة ، وكما رأينا أن أحاديث الذبح كلها ضعيفة جداً ومعلولة أو مرسلة مع وجود روايات صحيحة جلية لا تذكر الذبح قط ولكن اذا رأيت حجة القوم هي ذاك فأعلم أنها الأهواء واليك طرق هذه الرواية:

الرواية الأولي:

قال : حدثنا عبد الله حدثني أبى قال حدثنا يعقوب حدثنا أبى عن ابن إسحاق قال وحدثني يحيى بن عروة بن الزبير عن أبيه عروة **عن عبد الله بن عمرو بن العاص** قال قلت له ما أكثر ما رأيت قريشا أصابت من رسول الله ﷺ فيما كانت تظهر من عداوته. قال حضرتهم وقد اجتمع أشرافهم يوما في الحجر فذكروا رسول الله ﷺ فقالوا ما رأينا مثل ما صبرنا عليه من هذا الرجل قط سفه أحلامنا وشتم آباءنا وعاب ديننا وفرق جماعتنا وسب آلهتنا لقد صبرنا منه على أمر عظيم. أو كما قالوا .قال فبينما هم كذلك إذ طلع عليهم رسول الله ﷺ فأقبل يمشى حتى استلم الركن ثم مر بهم طائفاً بالبيت فلما أن مر بهم غمزوه ببعض ما يقول. قال: فعرفت ذلك فى وجهه ثم مضى فلما مر بهم الثانية غمزوه بمثلها فعرفت ذلك فى وجهه ثم مضى ثم مر بهم الثالثة فغمزوه بمثلها فقال تسمعون يا معشر قريش **أما والذي نفس محمد بيده لقد جئتكم بالذبح**، فأخذت القوم

كلمته حتى ما منهم رجل إلا كأنما على رأسه طائر واقع حتى إن أشدهم فيه وصاة قبل ذلك ليرفئوه بأحسن ما يجد من القول حتى إنه ليقول انصرف يا أبا القاسم انصرف راشدا فو الله ما كنت جهولا. قال: فانصرف رسول الله ﷺ حتى إذا كان الغد اجتمعوا فى الحجر وأنا معهم فقال بعضهم لبعض ذكرتم ما بلغ منكم وما بلغكم عنه حتى إذا بادأكم بما تكرهون تركتموه فبينما هم فى ذلك إذ طلع عليهم رسول الله ﷺ فوثبوا إليه وثبة رجل واحد فأحاطوا به يقولون له أنت الذي تقول كذا وكذا. لما كان يبلغهم عنه من عيب آلهتهم ودينهم قال فيقول رسول الله ﷺ: نعم أنا الذي أقول ذلك ، قال فلقد رأيت رجلا منهم أخذ بمجمع ردائه. قال وقام أبو بكر الصديق دونه يقول وهو يبكى (أتقتلون رجلا أن يقول ربى الله) . ثم انصرفوا عنه فإن ذلك لأشد ما رأيت قريشا بلغت منه قط).[68]

****

الرد على الرواية الأولى:

أولاً : الرواية بلفظ (الذبح) لم يروها البخاري ولا مسلم بل أوردوها بغير لفظ الذبح، ولن نجد في أي من روايات الذبح كلها ما رواه البخاري ومسلم مما يبعث الريبة في هذا اللفظ وهذا السند وهذا المتن دون شك. محمد ابن إسحاق وصف بالتدليس.

ثانياً : إن أشد ما لقيه رسول الله ﷺ من قريش ليس ما قاله عبد الله بن عمرو فعن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت يا رسول الله! هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد ؟ فقال:(لقد لقيت من قومك، فكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة ...)[69]

فتلك الرواية تخالف ما جاء بالصحيح الثابت صراحة أو تثبت عدم دراية الراوي بما يقول عن أشد ما لاقى النبي من قريش إما لصغر سنه أو لعدم علمه بالحدث.

ثالثا: سيتبين فيما يلي أن هذه الرواية معلولة بعلة تقدح في صحتها حيث أن عبد الله بن عمرو كان عمره عاماً واحداً عند وقوعها أو سبع على أكثر تقدير قبيل الهجرة ومن

---

[68] أحمد في مسنده والبزار ، وابن حبان في صحيحه ، والبيهقي في دلائله ، وابن عساكر في تاريخه

[69] صحيح البخاري ومسلم .

المعروف أن أول شرط لقبول الرواية التكليف وهو من عمر عشر على الأقل ، فرواية عبد الله بن عمرو مردودة بعلّة صغر سنه وسيأتي الكلام عليها تفصيلاً .

****

الرواية الثانية

عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عمرو بن العاص قال : ما رأيت قريشا أرادوا قتل النبي ﷺ إلا يوما ائتمروا به وهم جلوس في ظل الكعبة ورسول الله ﷺ يصلي عند المقام، فقام إليه عقبة بن بأبي معيط فجعل رداءه في عنقه ثم جذبه حتى وجب لركبتيه ساقطا، وتصايح الناس فظنوا أنه مقتول ، فأقبل أبو بكر يشتد حتى أخذ بضبعي رسول الله ﷺ من ورائه وهو يقول: (أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله) ثم انصرفوا عن النبي ﷺ، فقام رسول الله ﷺ فصلى ، فلما قضى صلاته مر بهم وهم جلوس في ظل الكعبة، فقال:(يا معشر قريش! أما والذي نفس محمد بيده! **ما أرسلت إليكم إلا بالذبح، وأشار بيده إلى حلقه**، قال: فقال له أبو جهل: يا محمد! ما كنت جهولا، قال: فقال رسول الله ﷺ: أنت منهم)[70].

****

الرد على الرواية الثانية:

أولاً : سندها ضعيف فكيف تكون دليلاً علي الذبح عند من يقول به؟!

ثانيا: كما نري في هذه الرواية أيضاً جاءت بلفظ الذبح ولكن بكلمات مغايرة ولفظ الذبح لم يَرْوِهِ البخاري ولا مسلم.

[70] أورده ابن أبي شيبة في مسنده، وأبو يعلى ، وابن حبان في صحيحه، وأبو نعيم في دلائله.

ثالثا: جاءت الرواية عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو بن العاص ومرة جاءت عن أبيه وكذلك في رواية خلق الأفعال مما يؤكد وجود الوهم فيها.

الرواية الثالثة :

حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ، قال: ما علمت قريشا هموا بقتل النبي ﷺ إلا يوما،فجاء أبو بكر ﷺ، فاختطفه، ثم رفع صوته، فقال: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾[71]، فقال: والذي نفسي بيده، **لقد أرسلني ربي إليكم بالذبح**، فقال أبو جهل: يا محمد ما كنت جهولا، فقال: وأنت فيهم)[72].

****

الرد على الرواية الثالثة:

أولاً : سند هذه الرواية ضعيف جداً.

ثانياً : كل ما رواه عبد الله بن عمرو من رواية الذبح معلول ولا يصح لكون عبد الله وقت وقوعها كان عمره هو عام واحد!!، أو على فرض وقوعها قبل الهجرة مباشرة فقد كان عمره هو : سبع سنوات علي أكثر تقدير، كما سيأتي بيانه- إن شاء الله- فالرواية معلولة بذلك، وعلى ذلك لا تُقبل.

****

الرواية الرابعة :

عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب الزهري قال: لما دعا رسول الله ﷺ قومه إلى الذي بعثه الله من النور والهدى الذي أنزل عليه لم يتغادر منهم أول ما دعاهم فاستمعوا

---

[71] سورة غافر آية 28.
[72] رواها البخاري في خلق الأفعال ولم يروها في صحيحه.

له حتى ذكر طواغيتهم فأنكروا ذلك عليه وقدم ناس من قريش من كبرائهم وأشرافهم من أموال لهم بالطائف فكرهوا ما قال رسول الله ﷺ وأغروا به من أطاعهم فانصفق عنه عامة الناس إلا من حفظ الله عز و جل منهم وهم قليل فمكث بذلك ما قدر الله عز و جل أن يمكث ثم إن قريشا ائتمرت بينهم واشتد مكرهم وهموا بقتل رسول الله ﷺ أو إخراجه حين رأوا أصحابه يزدادون ويكثرون فعرضوا على قومه أن يعطوهم ديته ويقتلونه فحمي قومه من ذلك وقالت لهم قريش إن كان إنما بكم الحمية من أن تقتله قريش فنحن نعطيكم الدية ويقتله رجل من غير قريش فإنكم تعلمون أنه قد أفسد أبناءكم ونساءكم وعبيدكم فيأبى قومه ذلك فمنع الله رسوله ﷺ ودفع كيد من كاده فقالت قريش اقتلوا محمدا بزحمة واجتمع من قبائل قريش كلها نفر فأحاطوا برسول الله ﷺ وهو يطوف بالبيت حتى كادت أيديهم أن تحيط به أو تلتقي عليه فصاح أبو بكر ﷺ أتقتلون رجلا أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم فقال رسول الله ﷺ: **دعهم يا أبا بكر فإني بعثت إليهم بالذبح** فكبر ذلك عليهم وقالوا ما كذبنا بشيء قط وقال زهير بن أبي أمية مهلا يا أبا القاسم ما كنت جهولا فتفرقوا عنه واشتدوا على من اتبعه على دين الله من أبنائهم وإخوانهم وقبائلهم فكانت فتنة شديدة وزلزال شديد فمنهم من عصمه الله ومنهم من افتتن).[73]

****

الرد على الرواية الرابعة:

الرواية لا تصح بحال فهي رواية ضعيفة مرسلة عن طريق ابن شهاب، ومراسيل ابن شهاب من أضعف المراسيل، لأنه لم يرو عن الصحابة إلا القليل، وغالب روايته عن التابعين، فروايته وإن كانت مرسلة إلا أنها توصف بالمعضلة فلا تصلح كدليل.

الرواية الخامسة :

عن عثمان بن عفان قال: أكثر ما نالت قريش من رسول الله ﷺ أنى رأيته يوما كان رسول الله ﷺ يطوف بالبيت ويده في يد أبى بكر وفى الحجر ثلاث نفر جلوس عقبة ابن أبى معيط وأبو جهل بن هشام وأمية بن خلف فمر رسول الله ﷺ فلما حاذاهم أسمعوه بعض ما يكره فعرف ذلك في وجه النبي ﷺ فدنوت منه حتى وسطته فكان بيني وبين

[73] أوردها أبو نعيم في دلائل النبوة.

أبى بكر فأدخل أصابعه في أصابعي حتى طفنا جميعا فلما حاذاهم قال أبو جهل والله لا نصالحك ما بل بحر صوفه وأنت تنهانا أن نعبد ما كان يعبد آباؤنا فقال رسول الله ﷺ أنا ذلك ثم مضى عنهم فصنعوا به في الشوط الثالث مثل ذلك حتى إذا كان فى الشوط الرابع فأهضوه ووثب أبو جهل يريد أن يأخذ بمجمع ثوبه فدفعت في صدره فوقع على إسته ودفع أبو بكر أمية بن خلف ودفع رسول الله ﷺ عقبة بن أبى معيط ثم انفرجوا عن رسول الله ﷺ وهو واقف ثم قال لهم **أما والله لا تنتهوا حتى يحل بكم عقابه عاجلا** قال عثمان فو الله ما منهم رجل إلا وقد أخذه الكل وهو يرتعد فجعل رسول الله ﷺ يقول بئس القوم أنتم لنبيكم ثم انصرف إلى بيته وتبعناه خلفه حتى انتهى إلى باب بيته وقف على السدة ثم أقبل علينا بوجهه فقال أبشروا فإن الله عز وجل مظهر دينه ومتم كلمته وناصر نبيه **إن هؤلاء الذين ترون ممن يذبح الله بأيديكم** عاجلا ثم انصرفنا إلى بيوتنا فو **الله لقد رأيتهم قد ذبحهم الله بأيدينا**)[74].

****

الرد على الرواية الخامسة:

أولاً: كما نرى في هذه الرواية الصحيحة سنداً والتى تخالف كل الروايات التى أوردوها فليس فيها تهديد النبي ﷺ بالذبح كما في الروايات السابقة بل التهديد بعقاب الله لهم .

ثانياً : أوضح النبي ﷺ فيها أن المراد ((بالذبح)) هو ((القتل)) وبالفعل قتلوا جميعاً في بدر كما ورد في الصحيح الثابت ولم يذبحوا ! كما سيرد بيانه.

ونخرج منها بأربعة أشياء:

[74] السيوطي في الجامع والمقدسي في الأحاديث المختارة وعيون الأثر لأبن سيد الناس والدارقطنى في الأفراد .

(1) أنها صحيحة السند تتفق مع كتاب الله وصحيح سنة نبيه ﷺ.
(2) أنها توضح أن المراد بالذبح هو القتل وليس الذبح البدعى الإجرامي بالسكين.
(3) أنها تبدد أوهام القائلين بذبح الأسير كالبعير والعياذ بالله.
(4) أن النبي ﷺ قالها في معرض الإخبار بما سيكون وقد كان ما قاله وتحقق.

الرواية السادسة :

عن جابر قال : قال أبو جهل بن هشام إن محمدا يزعم أنكم إن لم تطيعوه كان فيكم ذبح فقال رسول الله ﷺ: وأنا أقول ذلك وأنت من ذلك الذبح **فلما نظر إليه يوم بدر مقتولا** قال: اللهم قد أنجزت لي ما وعدتني فوجه أبا سلمة ابن عبد الأسد قبل أبي جهل فقيل لابن مسعود أنت قتلته قال بل الله قتله قال أبو سلمة **أنت قتلته** قال: نعم فقال أبو سلمة لو شاء لجعلك في كفه قال ابن مسعود فوالله لقد قتلته وجردته، قال: فما علامته قال شامة سوداء ببطن فخذه اليمنى فعرف أبو سلمة النعت فقال جردته ولم نجرد قرشيا غيره)[75] .

****

الرد على الرواية السادسة :

أولاً : سندها ضعيف قال الهيثمي في الزوائد: فيه عبد العزيز بن عمران وهو ضعيف.

ثانياً : كما نري في هذه الرواية تؤكد **أن المراد بالذبح هو القتل في المعركة** وكل رواية عن ابن مسعود يذكر فيها الذبح وفصل الرأس عن الجسد لا تصح هكذا قولاً واحداً.

ثالثاً : لو كان أبو جهل ذُبح وفصلت رأسه عن جسده لما سئل أبو سلمة ابن مسعود عن علامته. وعلي فرض أنه لم ير رأس ابو جهل مع ابن مسعود لقال له ابن مسعود هاهي رأسه ولأغناه عن كل تلك الأوصاف. **وأيضاً لقال له أبو سلمة أنت ذبحته ولكنه**

[75] أورده الطبراني في المعجم الأوسط.

قال له أنت قتلته. فلو صحت الرواية لم تكن دليلاً علي الذبح ، ولو ضعفت فقد تبين منها أن مقصود الذبح هو القتل لا غير.

الرواية السابعة:

عن عبد الله بن عثمان عن سعيد بن جبير عن بن عباس رضي الله عنهما قال: إن الملأ من قريش اجتمعوا في الحجر فتعاقدوا باللات والعزى ومنات الثالثة الأخرى ونائلة واساف لو قد رأينا محمدا لقمنا إليه قيام رجل واحد فلم نفارقه حتى نقتله.

فأقبلت ابنته فاطمة رضي الله تعالى عنها تبكي، حتى دخلت على رسول الله صل الله عليه وسلم فقالت هؤلاء الملأ من قريش قد تعاقدوا عليك لو قد رأوك لقد قاموا إليك فقتلوك، فليس منهم رجل إلا قد عرف نصيبه من دمك، فقال: يا بنية أريني وضوءا. فتوضأ ثم دخل عليهم المسجد، فلما رأوه قالوا: ها هو ذا وخفضوا أبصارهم وسقطت أذقانهم في صدورهم وعقروا في مجالسهم فلم يرفعوا إليه بصرا ، ولم يقم إليه منهم رجل، فأقبل رسول الله ﷺ حتى قام على رؤوسهم، فأخذ قبضة من التراب، فقال: شاهت الوجوه ، ثم حصبهم بها، فما أصاب رجلا منهم من ذلك الحصى حصاة إلا قتل يوم بدر كافرا)[76].

****

الرد على الرواية السابعة والأخيرة:

أولاً: الرواية لا يوجد بها لفظ الذبح وهي تؤكد رواية عثمان بن عفان أن المقصود هو البشارة بقتل هؤلاء النفر الذين تعدوا علي النبي ﷺ لا أكثر ولا أقل.

ثانياً: حديث الذبح وان صح وهو لا يصح بأي طريق جاء بها كما بينت وسأبين إن شاء الله ، فهو في النهاية يتحدث عن القتل وليس الذبح ، وهو في النهاية يتحدث عن أُناس بعينهم أي أنه يتحدث عن خصوص لا عن عموم ، ومن أطلقه علي العموم فهو موهوم أو صاحب هوي .

[76] أورده أحمد في مسنده والمقدسي في الأحاديث المختارة والحاكم في المستدرك

(وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلۡسِنَتُكُمُ

ٱلۡكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٞ وَهَٰذَا حَرَامٞ

لِّتَفۡتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ

يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ لَا يُفۡلِحُونَ)

(شواهد بطلان حديث (جئتكم بالذبح) لعلة صغر سن الراوي (عبد الله بن عمرو)

الشاهد الأول: تاريخ ولادة عبد الله بن عمرو بن العاص

قال بن قتيبة (عن سن عمرو بن العاص) : مات وهو ابن ثلاث وسبعين، ومات سنة 42 أو سنة 43 أو 51 للهجرة .

وإن ابنه عبد الله مات سنة 65 للهجرة وهو ابن اثنتين وسبعين سنة ، وإنه كان أصغر من أبيه عمرو باثنتي عشرة سنة. (المعارف ص 97)

وعلى هذا تكون ولادة عبد الله (سنة 7 قبل الهجرة أي عام 615 ميلادي)

أي: في نفس العام الذي حاصر فيه المشركين رسول الله وبني هاشم في الشعب!.

وهو العام الذي يُرجّح حدوث واقعة التعدي علي النبي ﷺ فيه بالحرم،

والسؤال هنا: كيف رأي عبد الله بن عمرو بن العاص تلك الواقعة وقد كان عمره عاماً واحداً أو أقل وقت حدوثها ؟!.وعلى فرض حدوث الواقعة بعد خروج النبي صلى الله عليه وسلم من الشعب قُبيل الهجرة يكون سن عبد الله بن عمرو بن العاص قريب من سبع سنوات فكيف وعاها؟!.

****

الشاهد الثاني:: ((آية : أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله))

قال تعالى: (وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَـٰنَهُۥٓ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّىَ ٱللَّهُ وَقَدْ جَآءَكُم بِٱلْبَيِّنَـٰتِ مِن رَّبِّكُمْ ۖ وَإِن يَكُ كَـٰذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُۥ ۖ وَإِن يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُم بَعْضُ ٱلَّذِى يَعِدُكُمْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ) [77]

[77] سورة غافر الآية 28.

عَنْ عُرْوَةَ بْن الزُّبَيْرِ قَالَ :سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ صَنَعَهُ الْمُشْرِكُونَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ:(بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي حِجْرِ الْكَعْبَةِ إِذْ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ فَوَضَعَ ثَوْبَهُ فِي عُنُقِهِ فَخَنَقَهُ خَنْقًا شَدِيدًا فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى أَخَذَ بِمَنْكِبِهِ وَدَفَعَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ:(أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَن يَقُولَ رَبِّيَ ٱللَّهُ) [78].

بديهياً لا يمكن لأبي بكر رضي الله عنه أن يستشهد بتلك الآية إلاّ بعد نزولها، وقد نزلت هذه الآية الكريمة تقريباً عام 7 قبل الهجرة, أي أن : عبد الله بن عمرو بن العاص(كان عمره عاماً واحداً أو أقل) فكيف رواها ووعاها ؟!!!!.

وتأتي هذه الآية في سورة الزمر التي يأتي ترتيبها الأربعون في النزول من مجمل 86 سورة مكية، أي أنها: نزلت تقريباً في منتصف الثلاثة عشر عاماً الأولى بمكة أي: حوالي العام السابع من الدعوة، أي: قبل حصار المشركين للنبي ﷺ في شعب أبي طالب العام السابع من البعثة والذي استمر لثلاثة أعوام، وهو نفس توقيت حدوث واقعة ((حديث جئتكم بالذبح)) الذي قال فيه أبو بكر رضي الله عنه (أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً...).

وهنا ثلاث احتمالات :

الأول : أن الواقعة حدثت عام سبع من بداية الدعوة قبل الحصار في الشعب، وعبد الله ابن عمرو ابن العاص ولد عام ((7 قبل الهجرة)) وهذا يعني أن عمره عند وقوع تلك الحادثة كان عام واحد أو أقل ، وهذا يؤكد عدم رؤيته للواقعة .

والاحتمال الثاني : أن الحادثة وقعت بعد فض الحصار مباشرة وعند ذلك يكون عمر عبد الله بن عمرو بن العاص وقتها أربعة أعوام فقط !!!.

[78] صحيح البخاري

والاحتمال الثالث : أن الحادثة وقعت قبيل الهجرة مباشرة في العام الثالث عشر من الدعوة ، وعند ذلك يكون سن عبد الله بن عمرو بن العاص وقتها من ست سنوات إلى سبع سنوات علي أكثر تقدير!!!.

والسؤال : كيف لطفل عمره ست سنوات أن تكون له مُدركة أو تصح له شهادة ورواية ؟!

وعلى فرض أن عبد الله بن عمرو نقلها عن أحد ولم يذكره عندها تكون الرواية مقطوعة السند (في سندها مجهول) وفي كل الاحتمالات السابقة الرواية لا تصلح للاستشهاد بها لكونها معلولة بعلّة صغر سن راويها وعدم إدراكه .

****

الشاهد الثالث : (كتبة الوحي ليس منهم عبد الله بن عمرو بن العاص) :

يقول ابن كثير عن كتبة الوحي:

(1 و2و3و4) فمنهم: الخلفاء الأربعة: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي ابن أبي طالب رضي الله عنهم .

(5) ومنهم رضي الله عنهم: أبان بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي الأموي أسلم بعد أخويه خالد وعمرو، وكان إسلامه بعد الحديبية.

(6) ومنهم رضي الله عنهم:: أبي بن كعب بن قيس بن عبيد الخزرجي الأنصاري أبو المنذر ويقال أبو الطفيل سيد القراء، شهد العقبة الثانية، وبدرا وما بعدها، وقال ابن أبي خيثمة: هو أول من كتب الوحي بين يدي رسول الله.

(7) ومنهم رضي الله عنهم: أرقم ابن أبي الأرقم واسمه عبد مناف بن أسد بن جندب ابن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومي أسلم قديما.

(8) ومنهم رضي الله عنهم: ثابت بن قيس بن شماس الأنصاري الخزرجي أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو محمد المدني خطيب الأنصار.

(9) ومنهم رضي الله عنهم: حنظلة بن الربيع بن صيفي بن رياح بن الحارث بن مخاشن بن معاوية بن شريف بن جروة بن أسيد بن عمرو بن تميم تميمي الأسيدى.

(10) ومنهم رضي الله عنهم: خالد بن الوليد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، أبو سليمان المخزومي، وهو أمير الجيوش المنصورة الإسلامية، والعساكر المحمدية، والمواقف المشهودة، والأيام المحمودة.

(11) ومنهم رضي الله عنهم: الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي، أبو عبد الله الاسدي أحد العشرة، وأحد الستة أصحاب الشورى الذين توفي رسول الله وهو عنهم راضٍ، وحواري رسول الله وابن عمته صفية بنت عبد المطلب، وزوج أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنه أسلم وهو ابن ست عشرة سنة.

(12) ومنهم رضي الله عنهم: زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لوذان بن عمرو ابن عبيد بن عوف بن غنم بن مالك بن النجار الأنصاري النجاري، أبو خارجة، ويقال: أبو عبد الرحمن المدني.

(13) ومنهم رضي الله عنهم: السجل: كما ورد به الحديث المروي في ذلك عن ابن عباس إن صح وفيه نظر قال أبو داود: عن ابن عباس قال: السجل كاتب للنبي.

(14) ومنهم رضي الله عنهم: سعد بن أبي السرح: فيما قاله خليفة بن خياط وقد وهم، إنما هو ابنه عبد الله بن سعد بن أبي السرح.

(15) ومنهم رضي الله عنهم: عامر بن فهيرة: مولى أبي بكر الصديق.

(16) ومنهم رضي الله عنهم: عبد الله بن أرقم بن أبي الأرقم المخزومي: أسلم عام الفتح، وكتب للنبي صل الله عليه وسلم .

(17) ومنهم رضي الله عنهم: عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري الخزرجي، صاحب الأذان، أسلم قديما فشهد عقبة السبعين، وحضر بدرا وما بعدها، ومن أكبر مناقبه رؤيته الأذان والإقامة في النوم.

(18) ومنهم رضي الله عنهم: عبد الله بن سعد بن أبي سرح القرشي العامري، أخو عثمان لأمه من الرضاعة، أرضعته أم عثمان، وكتب الوحي، ثم ارتد عن الإسلام، ولحق بالمشركين بمكة، فلما فتحها رسول الله وكان قد أهدر دمه فيمن أهدر من الدماء، فجاء إلى عثمان بن عفان فاستأمن له، فأمّنه رسول الله .

(19) ومنهم رضي الله عنهم: العلاء بن الحضرمي واسم الحضرمي: عباد، ويقال: عبد الله بن عباد بن أكبر بن ربيعة بن عريقة بن مالك بن الخزرج بن أياد بن الصدق بن زيد بن مقنع بن حضرموت بن قحطان، وقيل غير ذلك في نسبه.

(20) ومنهم رضي الله عنهم:: عامر بن الحضرمي.

(21) ومنهم رضي الله عنهم: شريح بن الحضرمي، وكان من خيار الصحابة قال فيه رسول الله: ذاك رجل لا يتوسد القرآن .

(22) ومنهم رضي الله عنهم: العلاء بن عقبة، قال الحافظ ابن عساكر: كان كاتبا للنبي ولم أجد أحدا ذكره إلا فيما أخبرنا.

(23) ومنهم رضي الله عنهم:محمد بن مسلمة بن جريس بن خالد بن عدي بن مجدعة بن حارثة بن الخزرج الأنصاري الحارثي، أبو عبد الله ويقال: أبو عبد الرحمن، ويقال:أبو سعيد المدني حليف بني عبد الأشهل،أسلم على يدي مصعب بن عمير.

(24) ومنهم رضي الله عنهم: معاوية ابن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية.

(25) ومنهم رضي الله عنهم: المغيرة بن شعبة الثقفي).[79]

أقول هؤلاء هم كتابه صل الله عليه وسلم الذين كانوا يكتبون الوحي بين يديه.

وكما نرى ليس فيهم (عبد الله بن عمروا بن العاص) لأنه لو كان يعقل وقت تلك الحادثة ((حديث جئتكم بالذبح)) لذُكر فيمن كانوا يكتبون عن النبي صل الله عليه وسلم ويعقلون عنه خصوصاً وقد ورد عنه أنه كان يكتب كل شيء خلف رسول الله صل الله عليه وسلم .قال عبد الله بن عمرو بن العاص: (كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ إلى أن قال : فقال رسول الله ﷺ: (أكتب فو الذي نفسي بيده ما خرج مني إلا حق")[80].

ويستحيل كما قلنا أن يروي عبد الله تلك الحادثة لصغر سنه وقتها فقد كان صبياً لم يبلغ السابعة بعد، وما يؤكد ذلك أنه بدأ في الكتابة خلف النبي صلى الله عليه وسلم بعد هجرته إلى المدينة بفترة حيث هاجر وهو في عمر الرابعة عشر على أكثر تقدير ،أي في:

---

[79] نقلته باختصار من البداية والنهاية لابن كثير ج 5

[80] رواه الإمام احمد في مسنده ، والدارمي في سننه وأبو داود في سننه.

العام السابع الهجرى ، فلم يكتب في مكة ولم يروي لصغر سنه وعدم تمييزه للأحداث الجارية من حوله ، مما يؤكد وضع تلك الرواية أو سقوط راوٍ منها فيسقط الاستشهاد بها.

الشاهد الرابع:

(الصبي الذي لم يبلغ الخامسة عشر أو العاشرة علي الأقل لا تقبل روايته)

أقول : لقد اشترط أهل الحديث شروطاً في قبول رواية الراوي أولها : (التكليف)

فقالوا : لا تقبل رواية الصبي والمجنون ، لقوله ﷺ :(رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتي يستيقظ **وعن الصبي حتى يشب**.....) [81].

ووردت في روايات أخري تبين معني الصبي وعلامات البلوغ فمنها (**عن الصبي حتى يحتلم**). (**عن الصبي حتى يبلغ**). (**عن الطفل حتى يحتلم**). (**عن الصغير حتى يكبر**)

والصبي لغة : هو الصغير دون الغلام . [82] ، وهو من لم يبلغ مبلغ الرجال .

واصطلاحاً : هو غير البالغ.

والبلوغ عند أبي حنيفة : ثماني عشرة سنة في الغلام.[83]

والبلوغ عند مالك : لا حد للبلوغ من السن ، وحد البلوغ الإنبات أو الاحتلام.

والبلوغ عند الشافعية والحنابلة : خمس عشرة سنة .

---

[81] سنن الترمذي وسنن ابي داود وابن ماجه ومسند احمد وصحيح ابن حبان ومستدرك الحاكم صحيح

[82] المعجم الوسيط ص 526

[83] بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع لأبي بكر مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: 587 هـ)

ولعلهم في تحديد ذلك السن قد استندوا إلي ما ورد عن ابن عمر قال :(عرضني رسول الله ﷺ يوم أحد في القتال وأنا **ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني ، وعرضني يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة سنة فأجازني**) قال نافع فقدمت على عمر ابن عبد العزيز وهو يومئذ خليفة فحدثته هذا الحديث فقال إن هذا الحد بين الصغير والكبير، فكتب إلى عماله أن يفرضوا لمن كان ابن خمس عشرة سنة ومن كان دون ذلك فاجعلوه في العيال)[84].

ونقل القاضي : الإجماع على رد رواية الصبي . [85]

وقال إمام الحرمين: ونحن نرى القطع برد روايته .[86]

وقد أجمع الصحابة على عدم الرجوع إلى الصبيان مع أن فيهم من كان يطلع على أحوال النبوة وقد رجعوا إلى النساء وسألوهن من وراء حجاب . [87]

قال البربهاري في شرح السنة: العمل على هذا عند أكثر أهل العلم قالوا **إذا استكمل الغلام أو الجارية خمس عشرة سنة كان بالغا** ، وبه قال الشافعي وأحمد وغيرهما ، وإذا احتلم واحد منهما قبل بلوغه هذا المبلغ **بعد استكمال تسع سنين** (الغلام أو الجارية) يحكم ببلوغه ، وكذلك إذا حاضت الجارية بعد تسع سنين علامات البلوغ) **ولا حيض ولا احتلام قبل بلوغ التسع .**

فالصبي هو سن ما دون البلوغ ، والبلوغ يحصل بواحد من أمور ثلاثة : تمام خمسة عشر سنة أو إنبات العانة أو إنزال المني بشهوة يقظةً أو مناماً، **فالصبي هو ما دون ذلك.** [88]

---

[84] صحيح البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه

[85] إرشاد الفحول الي تحقيق الحق في علم الأصول . محمد بن علي الشوكاني (ت : 1250 هـ)
[86] كتاب البرهان في علوم القرآن / بدر الدين بن عبد الله الزركشي المصري الشافعي (ت : 794)
[87] إرشاد الفحول

قال ابن قدامة في المغني : (من لم يكن من الرجال والنساء عاقلاً ، مسلماً ، بالغاً ، عدلاً ، لم تجز شهادته)، والثاني : أن يكون مسلماً، والثالث : أن يكون بالغا ، فلا تقبل شهادة صبي لم يبلغ بحال.

يروى هذا عن ابن عباس وبه قال : القاسم وسالم وعطاء ومكحول وابن أبي ليلى والأوزاعي والثوري والشافعي وإسحاق ، وأبو عبيد وأبو ثور وأبو حنيفة وأصحابه.

فالمذهب أن شهادتهم لا تقبل في شيء لقوله تعالى:(وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ)[89]، والصبي ليس من الرجال وليس ممن يُرضى به للشهادة.

أقول : وبما أن سن عبد الله بن عمرو وقت هذه الواقعة الذي هو ست أو سبع علي أكثر تقدير فهو إذاً (صبي / طفلاً / صغيراً) لم يبلغ بعد ، ويلزمه البلوغ سن خمسة عشر عاماً أو تسع سنين على الأقل لتقبل روايته وشهادته.

ولهذا لم يرد أنه كتب عن النبي صل الله عليه وسلم شيئاً في مكة بل صار كاتباً لحديث النبي ﷺ في المدينة بعدما بلغ خمسة عشر عاماً، وللعلم هاجر عبد الله بن عمرو الي المدينة عام سبعة هجرية أي وعمره أربعة عشر عاماً وهو قريب من سن البلوغ فتأمل تري الحق حقاً.

****

الرد علي شبهة معتبرة:

دافع المجوزين لقبول رواية الصبي الذي لم يبلغ مثل عبد الله بن عمرو بالآتي:

قال الغزالي في المنخول:

---

[88] الشرح الممتع علي زاد المستنقع تاليف : محمد بن صالح العثيمين. تحقيق: عمر سليمان الحفيان

[89] سورة البقرة الآية 281

محل الخلاف في المراهق المتثبت في كلامه أما غيره فلا يقبل قطعاً وهذا الاشتراط إنما هو باعتبار وقت الأداء للرواية أما لو تحملها صبياً وأداها مكلفاً **فقد أجمع السلف على قبولها كما في رواية ابن عباس والحسنين ومن كان مماثلاً لهم كمحمود بن الربيع** فإنه روى حديث أنه قال (عقلت من النبي مجة مجها في وجهي وأنا **ابن خمس سنين**) ، واعتمد العلماء روايته ، وقد كان من بعد الصحابة من التابعين وتابعيهم ومن بعدهم يحضرون الصبيان مجالس الروايات ولم ينكر ذلك أحد .

وأقول رداً علي تلك الشبهة :

أولاً : لقد استشهدوا بأربعة فقط[92] من أبناء الصحابة كان لهم وعياً وذاكرة حافظة في صغرهم وشهر عنهم ذلك، أقول أربعة أو خمسة فقط ، وأبناء الصحابة كما هو معلوم لا يُحصي عددهم ، إذاً فهم يتكلمون عن قلة نادرة جداً ، والقاعدةُ الشرعية الأصلية تقول: (العبرة بالغالب الشائع لا بالقليل النادر). وهذه القاعدة مشهورة ومتفق عليها عند علماء الأصول ، **قال العلامة القرافي:** (اعلم أن الأصل اعتبار الغالب وتقديمه علي النادر)[93].

أي أن: بناء الأحكامَ يكون على ما شاعَ لا علي ما ندر ولا عبرة بالشاذ .

والأمر الشائع: هو الكثير الحدوث حتي صار معلوماً للناس ومشهوراً بينهم .

والأمر النادر: هو القليل الحدوث، ولذا فالمعول عليه في ترتيب الأحكام هو الأمر الشائع وليس النادر .

ولذا حكموا بالبلوغ لمن له من العمر (خمس عشرة سنة) لأنه العمر الشائع للبلوغ، وإذا كان البعض لا يبلغ إلا في (السابعة عشرة أو الثامنة عشرة) ، إلا أنه نادر وقليل فلا يعول عليه.

---

[90] صحيح البخاري

[91] إرشاد الفحول الي تحقيق الحق في علم الأصول .

[92] وفي استشهاد آخر زادوا عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما .

[93] الفروق للعلامة القرافي ج4

قال ابن المبرد الحنبلي: (أنَّ الغالب على الأطفال عدم جودةِ التصرف، فلا يصح التصرف منهم، **وإن وُجِدَ من بعضهم جودة التصرفِ فهو نادر**).

أي: أن شهرة بعض صغار أبناء الصحابة بقوة الحفظ والإدراك للحوادث في سن صغيرة يعتبر من النوادر التي لا يعول عليها ولا يؤخذ بها في الأحكام ولا غيرها، فلا حجة في الاستشهاد بمثل هؤلاء الندرة لقبول رواية عبد الله بن عمرو وهو صغير.

ثانياً : الشهرة حددت هؤلاء الستة فقط ولم تذكر عبد الله بن عمرو فهو خارج عن هؤلاء الندرة كخروج باقي أبناء الصحابة عنها فلم تثبت له إلاّ بعد بلوغه ولم تثبت له إلاّ بالكتابة لا بالحفظ والإدراك للحوادث عن طريق الذاكرة فانتبه لذلك.

ثالثاً : إن سر الإدراك القوي والذاكرة الحديدية لهؤلاء الخمسة هو اختصاص النبي لهم: فالحسن والحسين رضي الله عنهما ولدا وتربا في بيت النبوة ورضعوا من ريق النبي ﷺ فلا يقاس عليهم أحد من الناس بعد هذا الفضل ، وقريب منهما عبد الله بن الزبير الذي تربي في بيت النبي ﷺ إذ أن خالته هي السيدة عائشة حتي كانت تكني به (أم عبد الله) ، وأما ابن عباس فقد استقبله عند مولده ريق النبي ﷺ حيث حنكه عند مولده ودعا له بقوله (**اللهم فقهه في الدين**)[94].

وأما محمود بن الربيع فلم يتذكر ابن الربيع شيئاً غيرها ، فلو كان الأمر يتعلق بالإدراك للحوادث القديمة بقوة حفظ غير عادية لأخبرنا عن النبي صل الله عليه وسلم الكثير والكثير وهذا لم يحدث فهو خارج عن هؤلاء النوادر، وعلي كُلٍ فالاستشهاد بالنوادر علي العموم لا يعول عليه ، فلا حجة في اعتبار رواية من لم يبلغ كرواية عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما .

والخلاصة

أن رواية عبد الله بن عمرو معلولة لكونه صبي لم يبلغ سن التكليف، والبلوغ هو الشرط الأول في قبول الرواية ، ولكونه أيضاً لم يُشتهر بالحفظ والإدراك في صغره .

[94] صحيح البخاري ومسلم

وعلي هذا فروايته لا تصح ولا تصلح ، وعلي فرض ما لا يُفرض فليس في الرواية ما يدل علي أن النبي صل الله عليه وسلم قد ذبح أحد ممن توعده بالذبح ، بل غاية الأمر أنه وعيد بالقتل وقد تحقق وقلوا ولم يذبحوا .

****

شواهد أُخرى على فساد مذهب داعش وغيرها في(ذبح العباد وقتل الأسري)

(1) أبو بكر الصديق رضي الله عنه ((يُنكر قدوم رأس مذبوحة إليه))

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ، وَشُرَحْبِيلَ ابْنَ حَسَنَةَ، بَعَثَاهُ بَرِيدًا بِرَأْسِ (يَنَّاقٍ الْبِطْرِيقِ) إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ،

فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بِالرَّأْسِ أَنْكَرَهُ !.

فَقَالَ: يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، إِنَّهُمْ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ بِنَا.

فقَالَ: **أَفَاسْتِنَانًا بِفَارِسَ وَالرُّومِ؟**

لا يُحْمَلَنَّ إِلَيَّ رَأْسٌ، فَإِنَّمَا يَكْفِينِي الْكِتَابُ والْخَبَرُ.

وفي رواية أخرى عند البيهقي : أنه قال: **(إِنَّمَا هَذِهِ سُنَّةُ الْعَجَمِ)** .

وفي (سنن سعيد بن منصور): عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ:(**لَمْ يُحْمَلْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ رَأْسٌ قَطُّ، وَلا يَوْمَ بَدْرٍ، وَحُمِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَأْسٌ ، فَأَنْكَرَهُ**)[95].

وأقول لو كان ذبح الأعداء وقطع رؤوسهم من شرع الله عز وجل وقد أمر به فكيف أنكره خليفة رسول الله أبي بكر الصديق ونهي عنه ؟! .

وكيف ينهى عنه أبي بكر الصديق رضي الله عنه ويأمر به أبو بكر البغدادي ؟!.

(2) ((هل كان ذبح الناس والتمثيل برؤوسهم من سنة النبي ﷺ))

السنة لغة: هي الطريقة والسيرة حميدة كانت أو ذميمة ، وسنة النبي صلى الله عليه وسلم ما ينسب إليه من قول أو فعل أو تقرير .[96] (المعجم الوسيط 474) .

وقال الكسائى معناها الدوام، فقولنا : سنة معناه الأمر بالإدامة.

وقال الخطابي : أصلها الطريقة المحمودة، فإذا أطلقت انصرفت إليها، وقد يستعمل في غيرها مقيدة كقوله (من سن سنة سيئة).

وقيل:هي الطريقة المعتادة ، سواء كانت حسنة أو سيئة ، كما في الحديث الصحيح (من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة ، ومن سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة)[97].

والسنة شرعا (اصطلاحاً) هي: ما صدر عن النبي ﷺ من غير القرآن من قول أو فعل أو تقرير وتطلق علي ما يقابل البدعة.[98]

---

[95] - النسائي في السنن الكبرى - بسند صحيح كما قال الحافظ.

[96] المعجم الوسيط 474

[97] صحيح مسلم

[98] راجع نيل الأوطار للشوكاني والتعريفات للجرجاني وغيرهما .

إذاً فالسنّة هي :ما واظب النبي ﷺ عليه مع الترك أحيانا, وبما أن النبي ﷺ لم يُؤمر في كتاب الله ولم يرد عنه المواظبة علي الذبح بل لم يرد عنه أنه فعله ولو مرة واحدة ، بل ولم يرد عن خلفاؤه الراشدين فعله قط, إذاً فالذبح الذي يصنعوه بالناس والتمثيل بالرؤوس بدعة مذمومة في دين الله ما أنزل الله بها من سلطان، وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار، اللهم قد بلغت اللهم فاشهد.

(أقوال الفقهاء في قطع الرؤوس وتقديمها للأمراء)

تراوحت أقوال علماء المذاهب الأربعة بين (الحرمة) و(الكراهة) و(الجواز مع التعليل)[99]

(1) قال المالكية : يحرم حمل رأس كافر عدو من بلد قتله إلى بلد آخر , أو لأمير جيش في بلد القتال.

(2) قال الشافعية والحنابلة : يكره حمل رأس الكافر العدو واعتبروا ذلك مثلة وعللوا ذلك بما ورد عن رفض أبي بكر لقطع الرؤوس وحملها اليه وقوله (لا يحمل إلي رأس فإنما يكفي الكتاب والخبر) فلما قيل له إنهم يفعلون ذلك بنا قال (فاستنان بفارس والروم)؟. [100]

أقول: وإن كان ما ورد في تحريم المثلة أقوى من أثر أبي بكر رضي الله عنه.

(3) قال الحنفية : لا بأس بحمل رأس المشرك إذا كان في ذلك غيظهم: بأن كان المشرك من عظمائهم وتعللوا برواية ذبح ابن مسعود لأبي جهل وحمل رأسه إلي النبي صل الله عليه وسلم، وقد بينا أنها رواية لا تصح.

أقول: إن حجة الحنفية في الإجازة مع التعليل اعتمدت على رواية لا تصح، وما ذهب إليه أصحاب المذاهب الثلاثة من الحرمة والكراهة أقوى وأصح. قال ابن الأنباري: المثلة العقوبة المبينة من المعاقب شيئا وهو تغيير الصورة, فتبقى قبيحة من قولهم: مثل فلان بفلان إذا قبح صورته إما بقطع أذنه أو جدع أنفه أو سمل عينيه أو بقر بطنه, هذا هو الأصل, ثم يقال للعار الباقي والخزي اللازم مثلة.

---

[99] يراجع: ((الموسوعة الفقهية الكويتية وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية))

[100] أخرجه سعيد بن منصور في (سننه) والنسائي والبيهقي في (السنن الكبرى) وصحح إسناده ابن الملقن في (البدر المنير) والحافظ ابن حجر في (تلخيص التحبير).

وفي الاصطلاح: المثلة : العقوبة الشنيعة كرض الرأس وقطع الأذن أو الأنف ذهب الفقهاء في الجملة إلى أن المثلة ابتداء بالحي حرام , وبالإنسان ميتا كذلك , واستدلوا بما روى عمران بن حصين رضي الله عنه : قال : ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحثنا على الصدقة , وينهانا عن المثلة))[101] ، وبما روى صفوان بن عسال قال :((بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فقال : سيروا باسم الله وفي سبيل الله , قاتلوا من كفر بالله ولا تمثلوا))[102].

قال الشوكاني في كتابه السيل الجرار: (وأمّا ما روي من حملها ((الرؤوس)) في أيام النبوة فلم يثبت شيء من ذلك)[103].

أقول: وعلى ما ورد فأكثر الفقهاء يرون عدم جواز حمل الرؤوس ولا نقلها، ولا قطعها لأنها من المثلة، والمثلة محرمة بجميع أنواعها، ومن ذهب إلى الجواز مثل الحنفية قيَّد بالايغاظ ، وقد بيّنا أن مستند الحنفية لا يصح ، وإن كنت لا أظن أن أقوال المذاهب الأربعة المعتمدة عند أهل السنة والجماعة قد تمثل شيء عند من تبني هذا الفكر التتاري.

عجيبة فريدة من نوعها حدثت عام 2008 :

حيث أعلن الناطق باسم حركة المقاومة الإسلامية الأفغانية(طالبان)أن أمير الحركة الملا محمد عمر مجاد قد أمر مقاتلي الحركة بالتوقف عن قطع رؤوس الجواسيس الذين يعملون لحساب الاحتلال الأجنبي والحكومة المحلية الموالية له، واستعمال إطلاق النار أو الشنق في تنفيذ مثل تلك العمليات.

ويجيء هذا التوجه من جانب حركة المقاومة الإسلامية طالبان بعد أن كانت قد أعلنت في أكثر من مناسبة **عن إدانتها لعمليات الذبح وقطع الرؤوس لمخالفتها نصوص الشريعة الإسلامية الغراء.!!!!.**

****

---

[101] مسند احمد وسنن أبي داود.

[102] سنن ابن ماجه.

[103] السيل الجرار ج 4 .. وما رواه الشوكاني من عدم الممانعة بعلّة تقوية قلوب المسلمين لا يصح فقد مانعه من هو خير منه وهو الخليفة الأول أبي بكر الصديق . فلا نصر إلاّ باتباع ولا هزيمة إلاّ بابتداع.

أقول: إن فقه داعش لأمور الأسير خاطئة تماماً ولا تعتمد علي كتاب الله ولا على صحيح سنة نبيه ﷺ .

بل كما رأينا تستند دائماً الي روايات ضعيفة لم يرد منها شيء بالصحيحين ولا غيرهما من الصحيح بل تخالف كتاب الله صراحة ونتج عن هذا الفقه الخاطئ الإساءة البالغة إلي سماحة الإسلام وتشويه صورته ، واضطهاد المسلمين في البلاد الغربية، وازدياد أعداء الإسلام في العالم، ونفور العالم من تلك الوحشية المنسوبة للإسلام بهتاناً وزوراً، (وإبادة المجاهدين الحق)[104]، بحجة القضاء على الإرهاب وهم صانعوه وممولوه ومسلحوه .

أم أن سلاح داعش المتطور بكافة أنواعه صناعة داعشية ؟!!.

أم أن ذخيرة داعش التي لا تنفذ تصنع يدوياً من رمال الجبال ؟!!.

أم أن إمدادات داعش بخرائط الأقمار الصناعية للبلاد بقمر داعشي ؟!

****

مُلخص ما سبق مما ورد في لفظة (جئتكم بالذبح)

أ- لفظ ((جئتكم بالذبح)) لم يرويه البخاري ولا مسلم في صحيحهما . بل ما ورد عن البخاري ليس فيه لفظ الذبح قط .

قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَنْ أَشَدِّ مَا صَنَعَ الْمُشْرِكُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي فَوَضَعَ رِدَاءَهُ فِي عُنُقِهِ فَخَنَقَهُ بِهِ خَنْقًا شَدِيدًا. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَفَعَهُ عَنْهُ فَقَالَ: (أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ)

ب- ((سنّ عبد الله بن عمرو)) كان ما بين عام وهو الأرجح أو ما بين أربع أو ستة أو سبع سنوات عند وقوع تلك الحادثة وهذا عمر لا تُقبل فيه الرواية بأي حال.

ج- أن تلك الرواية إن صحت فهي من روايات الآحاد ولا يعمل بها في العقائد.

---

104 هم : الذين يدافعون عن أرضهم ودينهم تحت راية شرعية وهي راية حاكم دولتهم المسلم .

د- أن تلك الرواية تخالف كتاب الله ومنهج رسول الله ﷺ .

هـ _ علي فرض صحتها وتجاوزاً عن مخالفتها الكتاب والسنة وأنها آحاد فهي لفظة جاءت في ظروف خاصة ، لقوم مخصوصين ، لسبب خاص ، فليس علي عمومه إنما المقصود به بعض صناديد قريش وهم (أبو جهل – وأبي بن خلف – وعقبة بن أبي معيط – وأربعة آخرين).

و- الحديث جاء بصيغة الإخبار بالغيب الذي أطلعه الله عليه وقد كان وقتلوا ولم يذبحوا ، ولهذا بوب له البيهقي في دلائل النبوة وأبو نعيم كذلك.

ز- معني الذبح في الحديث هو القتل وتلك لغة العرب. فالذبح في اللغة يأتي بمعني:

1- قطع العروق المعروفة في موضع الذبح بالسكين .

2- الهلاك وهو مجاز كقول النبي ﷺ(من جعل قاضياً فقد ذبح بغير سكين).

3- التذكية وهو مجاز كقول النبي ﷺ (كل شيء في البحر مذبوح).

4- وله معاني أخرى منها الفداء كقول النبي ﷺ (أنا ابن الذبيحين) أي المُفَدَّيين.

وأقول المعني الأول محال لأن النبي ﷺ لم يذبح أحد ولم يأمر أحداً بذبح أحد، وكل ما ورد في السنة عن ذلك لا يصح قولاً واحداً.

وأما المعاني الأخرى فصحيحة ومنها الراجح والمرجوح .

قال تعالى ﴿ يُذَبِّحُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ ﴾[105]

قال الزبيدي في (إتحاف السادة المتقين):(لقد جئتكم بالذبح: أي بالقتل).

قال السمعاني: (يُذَبِّحُونَ أَبْنَآءَكُمْ)[106]، أي: يقتلون.

ودليل ذلك أيضاً أن الكفار الذين توعدهم النبي بالذبح (قتلوا في بدر ولم يذبحوا)

---

[105] - سورة البقرة آية 49.

[106] سورة ابراهيم جزء من الآية 5

ح- لو كان مراد الحديث هو الذبح وأن هذه دعوة الإسلام (الذبح أو الإسلام)، فلماذا عفا النبي ﷺ عن أهل مكة بعد الفتح ولم يذبحهم. فالحديث خاص وليس عام .

طـ الحديث جاء بكاف الخطاب(جئتكم) ولم يقل: (جئت) مما يدل على الخصوصية

ولهذا ورد: (وعرفت أماكن مصارعهم في بد) السبعة الذين بشرهم بالعقاب.

ي- لم يروى البخاري ولا مسلم لفظة: (جئتكم بالذبح)! وهذا لأنها لم تثبت عندهما

ك- أحداث رواية عبد الله بن عمرو بن العاص تتضارب مع رواية عثمان بن عفان وهي هي الأشخاص وهي هي الأماكن والأحداث مختلفة.

ل- الحديث يتعارض مع أحاديث الرحمة والعفو ومعاملة الأسري وشروط الحروب.

م- كل الروايات التى جاء فيها قطع الرؤوس لا تخلو من علّة وضعف ووضع.

ن - قال الزهري: لم يكن يحمل إلي رسول الله ﷺ إلي المدينة رأس قط، ولا يوم بدر، وحمل إلي أبي بكر وأنكره وقال: (هذه سنة العجم)[107]، قال: عمر بن عبد العزيز ما بقى أحد أعلم بسنة ماضية من الزهري وهو من أعلم التابعين.

ص- وأخيراً إن كل من هددهم النبي ﷺ بالذبح في تلك الواقعة قتلوا في بدر ولم يذبحوا كما ورد في أحاديث الذبح !!.

وهذا الدليل وحده يكفي للإطاحة بتلك الأحاديث الواردة بالسير المرسلة المنقطعة ويبين وضعها وعدم صحتها.

ومن ثم يؤكد صحة حديث البخاري ومسلم الذي لم يذكرا الذبح قط، وكذلك حديث عثمان الذي ورد فيه التهديد والوعيد لا غير. أقول: وعلى فرض صحة لفظ (الذبح)، فمراده (القتل وليس الذبح)، وهذا معروف في لغة العرب.

والخلاصة

[107] - البيهقي وسعيد بن منصور في سننه .

أولاً : القرآن والسنّة الصحيحة يؤكدان عدم وقوع الذبح وحمل الرؤوس، وكل ما احتجت به داعش وغيرها لا يصح منه شيء وما هو إلا معلول، أو ضعيف، أو معضل وأكثر ما استدلوا به سيراً ومغازي مرسلة ومنقطعة إضافة إلي ذلك أن ما ورد في القرآن والأحاديث الصحيحة يخالف روايات الذبح وحمل الرؤوس بل بلغ بابي بكر خليفة رسول الله أن سمى قطع الرؤوس وحملها له بسنّة العجم وفارس!!.

ثانياً : إن للأسير حكمين فقط لا ثالث لهما بعد انتهاء المعركة وهما (المنّ عليه أو فداؤه) فلا (قتل) له البتة وكل ما ورد في قتل الأسري لا يصح منه شيء وقد برهنت علي ذلك ولا (سبي) فالمقصود بالسبي هو (السبي المؤقت) حتى يدفع فداؤه إما بجمع مال لذلك (المكاتبة) وإما بتعليم أطفال المسلمين شيئاً كما ورد في الصحيح والتعليم لا شك يأخذ وقتاً وهذا الوقت هو ما يمكن أن يُقال عليه: سبيٌ مؤقت ينتهي بانتهاء شرطه، فما جاء الإسلام إلاّ ليزيل عبودية البشر للبشر، ويحرر الرقيق والأسارى ويساوي بين العباد.

ثالثاً : إنما الاستدلال لا بد وأن يكون من صحيح السنة الشريفة، وله شواهد كثيرة ولا يخالف كتاب الله عز وجل ورواية مسند أحمد معلولة، ووحيدة في بابها، وباقي الروايات لا تصح ولا تصلح كدليل لضعفها ولمخالفتها كتاب الله وصحيح السنة.

****

قال رسول الله صل الله عليه وسلم:

(من قاتل تحت راية عمية

يدعو إلى عصبية

أو يغضب لعصبية

فقِتلته جاهلية)[108]

[108] سنن أبي داود وبن ماجه بسند صحيح.

الفصل الثاني

(الجهاد في الإسلام)

(صفات أهل التمكين وصفات أدعياؤه)

(الفرق بين القتال والقتل في الكتاب والسنة)

(قوانين الحروب في الإسلام)

(معاملة الأسرى في شريعة الإسلام وتحريم قتلهم)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(من حمل علينا السلاح فليس منا)[109]

[109] صحيح البخاري ومسلم.

(الجهاد في الإسلام)

أولاً :الجهاد في اللغة:

الجهاد لغة: المشقة يقال: جهدت جهودا أي: بالغت المشقة.

وشرعاً: بذل الجهد في قتال الكفار، ويطلق على مجاهدة النفس والشيطان والفساق

قال الشوكاني:

أمّا مجاهدة النفس فعلى تعلم أمور الدين، ثم على العمل، ثم على تعليمه. أمّا مجاهدة الشيطان فعلى دفع ما يأتي به من الشبهات وما يزينه من الشهوات.

وأما مجاهدة الكفار فتقع باليد والمال واللسان والقلب. وأما الفساق فاليد ثم اللسان ثم القلب. قال تعالى:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾[110] .

وآيات الحث على الجهاد في القرآن الكريم كثيرة منها :

قوله تعالى:(وَجَٰهِدُواْ فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ ۚ) [111]، وقوله تعالى:(إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) [112]، وقوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ﴾ ۚ [113] .

ثانياً : أنواع الجهاد في الإسلام:

---

[110] سورة التوبة الآية 73
[111] سورة الحج جزء من الآية 78
[112] سورة البقرة الآية 218
[113] سورة العنكبوت جزء من الآية 69

الجهاد في الإسلام نوعان:(جهاد أكبر وجهاد أصغر) أو(جهاد عام وجهاد خاص).

فأما الجهاد الأكبر فهو: جهاد نشر الدعوة وتعاليم كتاب الله قال تعالي:(وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا)[114]

والدعوة إلي الله تبين باختصار أن دينه هو الإسلام والإسلام هو دين الحب والقوة والسلام ، دعوته التوحيد ، وأداته الحرية ، وغايته الرحمة ، أُنزل لإخراج الناس من الظلمات إلي النور وليس لإخراجهم من الحياة إلي الموت، وهو منهج للحياة وليس منهج للإماتة ، من تعلق به نجا ومن تعلق بغيره هلك .

وقد ورد الجهاد الأكبر (الجهاد العام) في آيات كثيرة منها علي سبيل المثال :

قال الله تعالى: ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ﴾[115].

وقال تعالى : (وَمَن جَٰهَدَ فَإِنَّمَا يُجَٰهِدُ لِنَفْسِهِۦٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَغَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ)[116].

عن فضالة بن عبيد, سمعت رسول الله ﷺ يقول : (**المجاهد من جاهد نفسه لله**) [117]

وورد أيضاً (**قالوا وما الجهاد الأكبر يارسول الله ؟ قال : مجاهدة العبد هواه**) [118]

وهذا النوع من الجهاد الأكبر يبلغ أكثر من سبعين نوعاً أعلاه :(الدعوة الي الله) ، دعوة لا اله إلا الله محمد رسول الله، ومنه التخلق بالأخلاق الإسلامية (جهاد النفس)، ومنه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقول كلمة العدل عند سلطان جائر، ومنه الإعراض عن الجاهلين في قوله تعالى: (خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ

---

[114] سورة الفرقان جزء من الآية 52
[115] سورة النازعات الآية 40
[116] سورة العنكبوت الآية 6
[117] الترمذي في سننه واحمد في مسنده وابن حبان في صحيحه والنسائي في سننه (بسند حسن)
[118] ابن النجار والديلمي والبيهقي في الزهد وابو بكر الشافعي في الفوائد والمتقي الهندي في الكنز

ٱلْجَٰهِلِينَ)[119]، ومنه الحج لقوله ﷺ :(أفضل الجهاد حج مبرور) [120] ....الخ، ومنه (ذكر الله) باللسان ذكراً كثيراً على مستوى الفرد والجماعة، وأعلى هذا الذكر، ذكر القلب واللسان معاً على كل حال .

قال ﷺ (ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأرضاها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم وخير لكم من إعطاء الذهب والورق **ومن أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم** قالوا و ما ذاك يا رسول الله قال **ذكر الله**) [121] ،

وأدنى ذلك الجهاد إماطة الأذى.

وقد ذكر ابن رجب في (جامع العلوم والحكم) وابن حجر في (الفتح) والمناوي في (الفيض) أن جهاد النفس من أعظم الجهاد، وذكروا في ذلك عدة آثار عن السلف.

****

وأما الجهاد الأصغر أو (الجهاد الخاص) فهو: أيضاً يبلغ كالجهاد الأكبر أكثر من سبعين نوعاً أعلاه (العمل علي وحدة الأمّة) وذلك في قوله تعالى:(وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا)[122] ..إلخ، وأوسطه: (القتال في سبيل الله) دفاعاً عن الأمّة ضد أعدائها المحاربين. وذلك في قوله تعالي: (وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ)، وقد أسماه النبي ﷺ جهاداً أصغر قال صلى الله عليه وسلم :(رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر)[123]

---

[119] سورة الاعراف الآية 199.
[120] صحيح البخاري .

[121] صحيح ابن ماجه ومسند أحمد وسنن الترمذي والحاكم في المستدرك (بسند حسن).
[122] سورة آل عمران الآية 103.

[123] أورده النسائي في الكنى (كما في تخريج الكشاف 396/2 وغيره) ورواه من طريقه ابن عساكر بسند حسن (438/6): أخبرني صفوان بن عمرو، نا محمد بن زياد أبو مسعود - من أهل بيت المقدس،

وليس في تسمية الجهاد الحربي بالجهاد الأصغر مهانة أو استصغارٌ حاشا لله إنما المقصود أن الدعوة إلي الله هي الأكبر، وإعلاء كلمة الله هي الأصل، ولو من غير قتال. فالجهاد الحربي متقطع، أما جهاد الدعوة فدائم، فهو أكبر من حيث الوقت والغاية وغيرهما.

لقد شرع الله فى مكة جهاد النفس والهوى والشيطان. ثم شرع جهاد الكفار فى مكة أولاً بالصّبر على أذاهم ، ودعوتهم إلى دين الله ولو كرهوا، والتعريف بالتوحيد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وقد نهى النبي ﷺ أصحابه من أن يردوا أذي المشركين بالأذى.

قال تعالى: (قُل لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ يَغۡفِرُواْ لِلَّذِينَ لَا يَرۡجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ لِيَجۡزِيَ قَوۡمَۢا بِمَا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ)[124] .

وقال ابن حجر: ((فأول ما شرع الجهاد بعد الهجرة النبوية إلى المدينة اتفاقاً))

قال تعالى: (أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمۡ ظُلِمُواْۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ لَقَدِيرٌ ۝٣٩ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُۗ وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ)[125].

ثم شرع الله الجهاد القتالي لرد المعتدين على الدين والمسلمين ولردع الظلمة المحاربين ، ولم يشرع للهجوم على كل العالم من أجل نهبه أو إسلام العالم كرهاً .

قال: سمعت إبراهيم بن أبي عبلة وهو يقول لمن جاء من الغزو:(قد جئتم من الجهاد الأصغر، فما فعلتم في الجهاد الأكبر؟ قالوا: يا أبا إسماعيل ! وما الجهاد الأكبر؟ قال : جهاد القلب).

[124] **سورة الجاثية الآية 14**
[125] **سورة الحج الآيتان 39 و40**

ولم يأتِ ذكر الجهاد في سبيل الله إلا وقد بشر الله المجاهدين فيه بالنصر، ولكن ما نراه اليوم مع الأسف الشديد غير ذلك، حيث لا نصر للمن تسموا مجاهدين، وما ذلك إلا لعدم قيامهم بشروط القتال التي شرعها لهم ربهم، فمن ترك الشروط حرم النصر لا محالة، وليس النصر هو أن تغزوا بلدة فتدمرها وتقتل من فيها ولكن النصر هو تمكين المسلمين من عبادة ربهم آمنين، وإقبال الناس على الدين طواعية مما شاهدوه من رحمة وعدل وإنصاف وعفو عند المقدرة من المسلمين المحاربين لهم. ولهذا حذر النبي ﷺ من مثل تلك الأفعال في القتال. قال رسول الله ﷺ: (الغزو غزوان ، فأما من ابتغي وجه الله , وأطاع الإمام , وأنفق الكريمة , وياسر الشريك , **واجتنب الفساد** , فإن نومه ونبهه أجر كله , **وأما من غزا فخراً ورياء وسمعة , وعصي الإمام , وأفسد في الأرض** , فإنه لم يرجع بالكفاف). [126]

وعن أبي موسي قال : جاء رجل إلي النبي ﷺ فقال : الرجل يقاتل للمغنم , والرجل يقاتل للذكر , والرجل يقاتل ليري مكانه , فمن في سبيل الله ؟ قال ﷺ **(من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله)**[127] .

إذاً: فقد يجاهد المسلم فيفسد في الأرض ظلماً وجوراً ويظن أنه علي الحق وهو من المفسدين وقد ذكرنا شروط القتال وآدابه في الإسلام فليراجع هناك.

قال ابن تيمية:- (الجهاد. إما أن يكون بالقلب كالعزم عليه أو بالدعوة إلي الإسلام وشرائعه ، أو بإقامة الحجة علي المبطل، أو بيان الحق وإزالة الشبهة، أو بالرأي والتدبير فيما فيه نفع للمسلمين، أو بالقتال نفسه)[128]

وما أعظم المسلمون الأوائل الذين ظلوا ثلاثة عشر عاماً في مكة صابرين محتسبين لا يقاتلون من يقاتلهم ولا يعادون من يعاديهم، مع قدرتهم على ذلك وهم قلة فقد كان بإمكانهم اغتيال كبار كفار قريش سراً حتى أن ذلك كان كفيلا ببث الرعب في قلوب قريش وقد ينتهوا عن أذى المسلمين، وماذا سيخسر المسلم وهو في الحالتين يؤذى

---

[126] سنن أبي داود وسنن النسائي ومسند أحمد والمستدرك للحاكم وسنن الدارمي ومعجم الطبراني وسنن البيهقي (بسند حسن واللفظ لأبي داود)

[127] صحيح البخاري

[128] ـ كشاف القناع 3/ 36.

ويقتل وينهب، ولكن هذا لم يحدث فقد كانوا في طور الجهاد الأكبر المتمثل في الصبر على الأذى والرضا بالمكتوب، والحلم علي الجهلاء، ..الخ. وكلها أخلاق محمدية نبوية تخلق بها أحباب الحبيب محمد ﷺ وذاك الجهاد الأكبر.

وقد أخطأ من حصر الجهاد في القتال وحصر القتال في القتل وحصرهما في الذبح.

ونسأله عن قول الله تعالى في كيفية تعامل الابن المؤمن مع والديه المشركين (وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشۡرِكَ بِي مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٞ فَلَا تُطِعۡهُمَاۖ وَصَاحِبۡهُمَا فِي ٱلدُّنۡيَا مَعۡرُوفٗا) [129].

فهل جهاد الوالدين يكون بقتالهما أم بالإحسان إليهما ؟!

وعن عبد اللَّه بن عمرو بن العاص قال جاء رجل إلى نبي اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم فاستأذنه في الجهاد. فقال: **أحي والداك** ؟ قال: نعم. قال: (ففيهما فجاهد) [130]

إذاً فالجهاد متنوع وليس موقوفاً علي القتال فقط بل القتال جزء من الجهاد الأصغر كما ذكر سالفاً ، وقد يعلوا علي الجهاد القتالي عشرات المجاهدات كما ورد في كتاب الله عز وجل وفي الصحيح الثابت من السنة النبوية الشريفة.

وقد وردت فتاوى لعلماء الأمة تحرم ما تفعله داعش وغيرها باسم الجهاد والخلافة، وكذلك تحرم العمليات الانتحارية التي يروح ضحيتها آلاف الأبرياء من المسالمين سواء أكانوا مسلمين أو غير مسلمين، وتكون عواقبها وخيمة علي المسلمين في مواقع كثيرة من بلدان العالم فما أن يقتل جندي صهيوني بتلك العمليات الانتحارية حتى تنتقم اليهود من مئات الفلسطينين العزل المسالمين بعمليات حربية وحشية، مقابل ذلك الجندي ولا أدري أي حكمة تلك التى يضحي المجاهد المسلم بمئات من المسلمين مقابل جندي واحد صهيوني ؟! الهذا الحد هان المسلمون على المجاهدين؟!

---

[129] سورة لقمان جزء من الآية 15

[130] صحيح البخاري ومسلم

(صفات أهل التمكين وصفات أدعياؤه)

التمكين لغة : تمكن من الشيء قدر عليه أو ظفر به

وأمكنه من عدوه : نصره عليه وحكمه فيه

والمكنة : القدرة والاستطاعة والنصرة والشدة . [131]

والتمكين إذا كان من الله كان مقروناً بتوفر أسبابه فلا يقدر كائنا من كان أن يمنعه. قال تعالى: (إِنَّا مَكَّنَّا لَهُۥ فِي ٱلْأَرْضِ وَءَاتَيْنَٰهُ مِن كُلِّ شَىْءٍ سَبَبًا) [132]وقد وصف الله تعالى حال أهل هذا التمكين في كتابه الكريم فقال:(ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ)[133]

وكما نري في الآية السابقة بيان صفة هؤلاء المجاهدين الذين إذ مكَّن الله لهم في البلاد أقاموا الصلاة، وآتوا الزكاة، وأمروا بالمعروف، ونهوا عن المنكر، وهذه أعظم دعائم الدين وقوامه . فلا ذبح للعباد ولا إفساد في البلاد ولا إكراه في الدين.

وأما لماذا مكن الله عز وجل لهؤلاء العباد فقد بينها ربنا تبارك وتعالى في قوله تعالى: (وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ)[134]

---

[131] المعجم الوسيط ص 918
[132] سورة الكهف الاية 84
[133] سورة الحج الآية 41
[134] سورة النور الآية 55

وقال تعالى:(وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ ۞ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَنُرِىَ فِرْعَوْنَ وَهَٰمَٰنَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُم مَّا كَانُواْ يَحْذَرُونَ)[135]

والتفصيل لما سبق:

(1) الإيمان ، والإيمان كما ورد:(بضع وسبعون شعبة .. **أفضلها** لا اله إلا الله، **وأدناها** إماطة الأذي عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان)[136]

(2) العمل الصالح ، بجميع أنواعه بشرط الإتباع وترك الابتداع والإخلاص التام ظاهراً وباطناً في السراء والضراء ، وفي الغني والفقر .....الخ

وفي ذلك قال تبارك وتعالي (فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا) [137].

(3) الصبر علي القهر والاستبداد مع العمل علي إزالته لوجه الله وليس للدنيا .

وكما بينا الأسباب الثلاثة لهذا الاصطفاء باختصار شديد نذكر الأمور الثلاثة التى تدل على ذلك التمكين وأنه من الله عز وجل:

(1) الاستخلاف في الأرض وليس الملك والحكم فالفارق كبير جداً والبون شاسع.

(2) التمكين بحيث لا يغلبهم غالب بحجة ولا يقهرهم قاهر بشبهة فتنتشر الدعوة.

(3) تبديل الخوف بالأمن والسلام والضعف بالقوة والسداد والفقر بالغني والرضي .

****

أما أدعياء التمكين فهؤلاء قال تعالى فيهم:

[135] سورة القصص الآيتان 5 و6
[136] صحيح مسلم
[137] سورة الكهف جزء من الآية 110

(فَهَلۡ عَسَيۡتُمۡ إِن تَوَلَّيۡتُمۡ أَن تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَتُقَطِّعُوٓاْ أَرۡحَامَكُمۡ ﴿٢٢﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمۡ وَأَعۡمَىٰٓ أَبۡصَٰرَهُمۡ)[138].

(وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُفۡسِدَ فِيهَا وَيُهۡلِكَ ٱلۡحَرۡثَ وَٱلنَّسۡلَۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتۡهُ ٱلۡعِزَّةُ بِٱلۡإِثۡمِۚ فَحَسۡبُهُۥ جَهَنَّمُۚ وَلَبِئۡسَ ٱلۡمِهَادُ)[139]

(1) التولية ، وهي الملك والحكم والإمارة وما شابه ذلك

(2) تقطيع أرحام الأمّة هذا كافر وهذا فاسق وهذا بدعي وهذا مرتد .....الخ

(3) إهلاك الحرث والنسل : تخريب البلاد ، وقتل العباد ولا يقبلوا النصيحة.

وقد جعل الله جزاء هؤلاء المدعين للتمكين في الأرض بالقتل والإفساد الآتي :

(1) أن مصيرهم القتل (2) الصلب وتقطيع الأطراف (3) النفي من الأرض.

قال تعالى: (إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ)[140].

ونسأل العالم كله وليس المسلمين فقط أياً من الأوصاف تنطبق علي داعش أوصاف التمكين أم أوصاف أدعياء التمكين ؟!.

ولعل الآيات السابقة توضح تماماً الفرق بين (التولي) الذي قد يأتي (غصباً أو استحقاقاً أو وراثة أو ترشيحاً أو تنصيباً) ويتمثل في (الملك – الحكم – الرئاسة –

---

[138] سورة محمد الآيتان 22 و23

[139] سورة البقرة الايتان 205 و206

[140] سورة المائدة الآية 33

الإمارة) وبين (التمكين) الذي يأتي (وهباً واصطفاءً) ويتمثل في (الخلافة أو الإمامة) لمن آمن وعمل الصالحات ولم يفسد في الأرض قال تعالى فيه (وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسۡتَخۡلِفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ كَمَا ٱسۡتَخۡلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمۡ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرۡتَضَىٰ لَهُمۡ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعۡدِ خَوۡفِهِمۡ أَمۡنٗاۚ يَعۡبُدُونَنِي لَا يُشۡرِكُونَ بِي شَيۡـٔٗاۚ وَمَن كَفَرَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ)[141] **فهل عملت داعش الصالحات أم أفسدت في الأرض؟ وهل أمرت بالمعروف أم نشرت المنكر وأسائت للعباد ؟! وهل استخلفهم الله في الأرض أم هم استخلفوا أنفسهم دون المسلمين؟!.**

وهل بدل الله خوفهم أمناً وهل أمنّوا العباد وعمّروا البلاد أم خوفوا العباد وذبحوا الأسري وخربوا البلاد ؟!! . نترك الإجابة لداعش وللمسلمين وللعالم .

(الفرق بين القتال والقتل في الكتاب والسنّة)

(القتال أعم من القتل والقتل أخص من القتال) (وليس كل من جاز قتاله جاز قتله)

مثال من القرآن لبيان الفرق بين القتال والقتل :

(1) القتال قال تعالى:(وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ)[142].

---

[141] سورة النور الآية 55

[142] سورة الحجرات الآية 9

فالبغاة من المؤمنين لهم (حكمان) حكم القتال وحكم القتل فيحل (قتالتهم) حتى يرجعوا إلى حكم المسلمين فإن رجعوا فلا يحل (قتلهم) بل ويتوقف قتالهم في الحال.

(2) **القتل** قال تعالى:(وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۗ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا)[143].

فالمحكوم عليه بالقتل حكمه واحد هو(القتل) إلا أن يعفوا صاحب الدم .

مثال من صحيح السنّة :

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنْ النَّاسِ, فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَدْفَعْهُ، فَإِنْ أَبَى **فَلْيُقَاتِلْهُ** ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ.)[144] .

بهذا الحديث الشريف يتبين الفرق تماماً بين القتل والقتال (فالقتال) قد يعني المنع والدفع، بعكس القتل الذي يعني: إنهاء حياة الإنسان.

زيادة تعريف :

قد يقع القتل خطأً كما ورد قال تعالى:(وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا)[145].

أمّا القتال فلا يقع خطأً ، بل يسبقه إعداداً وتحريضاً وله عدة أسباب .

وبذلك يتبين أن أمر الله عز وجل للمسلمين بالقتال وليس القتل فإذا وقع القتال بين الطرفين هنا يصير القتل ولابد الا ان ينتهي المعتدي فينتهي المسلمين عن قتاله .

ويتبين ذلك جليا في حديث رسول الله صل الله عليه وسلم الذي اتخذته الخوارج غرضاً يستحلون به قتل العالم وما كان ذلك الا جهلا منهم بالفرق بين ((القتال والقتل)) وهذا هو الحديث الشريف قال ﷺ (**أُمِرْتُ أن أقاتِلَ الناسَ** حتى يَشهدُوا أن لا إله إلا الله،

---

[143] سورة الإسراء الآية 33
[144] صحيح البخاري ومسلم
[145] سورة النساء جزء من الآية 92

أنَّ محمداً رسولُ الله، ويقيموا الصلاةَ، ويُؤتوا الزكاةَ ، فإذا فَعَلوا ذلِكَ عَصمُوا مني دِمائهُمْ، إلا بحقِّ الإسلام، وحِسابُهُم على الله)[146]

نلاحظ أن لفظ الحديث هنا جاء بلفظ ((أقاتل)) وليس ((أقتل)) وهو هو نفس اللفظ القرآني الوارد في قتال من يقاتلنا قال تعالى: (وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ) وبهذا يتضح مقصود الحديث في أن الرسول مكلف بقتال من يقاتله حتى إذا اسلم توقف النبي عن قتاله، وهذا الشرط لا يوجد إلا عند المسلمين الذي ينسي كل غدر وظلم وكفر وإساءة إذا اسلم عدوه وذلك قوله تعالى: (فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِۗ وَنُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ۝١١ وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم مِّنۢ بَعۡدِ عَهۡدِهِمۡ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ إِنَّهُمۡ لَآ أَيۡمَٰنَ لَهُمۡ لَعَلَّهُمۡ يَنتَهُونَ)[147]

ولهذا ورد الأمر الإلهي للنبي ﷺ (يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ عَلَى ٱلۡقِتَالِ) تأملوا الكلمة القرآنية البليغة حرض المؤمنين على (القتال) وليس على (القتل)، فتأملوا الفرق فإنه كلام الله عز وجل.

وبهذا يفهم الحديث الشريف بعيداً عن الهمجية والوحشية وقتل العالم .

فالأمر بالقتال إنما هو للدفاع ومقاتلة من يقاتل المسلمين فان تاب العدو وآمن وشهد أن لا اله الا الله وان محمد رسول الله وأقام شعائر الإسلام فقد صار من المسلمين فلا يوجد في الإسلام إكراه علي الإسلام قط .

****

[146] صحيح البخاري ومسلم
[147] سورة التوبة الآيتان 11 و12

وخلاصة معنى القتال والقتل في الإسلام

أن ((القتال)) لا بد فيه من طرفين يقتتلان ويمكن أن نقول أن القتال هو وسيلة لإنهاء الحياة أو البقاء عليها فهو ذو هدفين وهو في الإسلام له أسباب منها:

(بدأ المعتدي بالحرب - أو الإعداد لها وإعلان ذلك - أو لخيانة عهود – أو لإخراج الرسول– أو لإفساد في الأمّة - أو لردة مع محاربة في الدين - أو لإجلاء بعد تحذير - أو لإنهاء مكيدة في مهدها - أو لاسترداد أرض- أو لدفاع عن حرية الدعوة إلي الله - أو لإقامة العدل - أو لإعادة حق منهوب) .

وينتهي القتال بإحدى ثلاث (الإيمان أو الجزية أو المحاربة) كما ورد في الحديث الشريف عن النبي ﷺ أنه إذا أمر أميراً علي جيش أو سرية كان يقول له :(وإذا لقيت عدوك من المشركين, فادعهم إلي ثلاث خصال _ أو خلال _ فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم, ثم **ادعهم إلي الإسلام , فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم**, ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين, وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك, فلهم ما للمهاجرين, وعليهم ما على المهاجرين, فإن أبوا أن يتحولوا منها , فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين, يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين, ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء , إلا أن يجاهدوا مع المسلمين , **فإن هم أبوا فاسألهم الجزية**, **فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم , فإن هم أبوا , فاستعن بالله وقاتلهم**)[148]

أما ((القتل)) فهو من طرف واحد ويقع الفعل فيه ابتداءً. ويمكن أن نقول أن القتل وسيلة لإنهاء الحياة وله أسباب منها: (القصاص أو الدفاع أو الخطأ أو القتل حَداً).

وينتهي القتل بإنهاء حياة المحكوم عليه بالقتل أو بالعفو عنه من صاحب الدم.

إذاً فالقتال غير القتل والفارق بينهما كبير جداً وكذلك الفرق بين القاتل والمقاتل .فالقاتل جمع قتلة... والمقاتل جمع مقاتلين . فانظر الفرق إن كان لك عينان وبصيرة.

****

[148] صحيح مسلم وسنن ابي داود

(القتال في الإسلام لا يكون إلا لوجه الله فقط)

عن أبي موسى قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: (الرجل يُقاتل حميَّةً ويُقاتل شجاعة ويُقاتل رياءً، فأيُّ ذلك في سبيل الله؟

قال رسول اللهﷺ : (من قاتل لتكون كلمة الله هي العُليا فهو في سبيل الله")[149]

وعن أبي أُمامة الباهلي قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال:(أرأيت رجُلاً غزا يَلْتَمِسُ الأجر والذِّكرَ، مَالَهُ؟

فقال رسول الله ﷺ : (لا شيء له) فأعادها ثلاث مرات يقول له رسول الله ﷺ :(لا شيء له) ثم قال: (إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصا وابتغي به وجهه)[150].

---

[149] صحيح البخاري ومسلم

[150] سنن النسائي ومعجم الطبراني بسند حسن .

قال الشوكاني في (نيل الأوطار) :

والحاصل من الروايات أن القتال يقع بسبب خمسة أشياء: طلب المغنم، وإظهار الشجاعة، والرياء، والحمية، والغضب.

وقال الحافظ في (الفتح) :

والحاصل مما ذُكر أن القتال منشأه القوة العقلية، والقوة الغضبية، والقوة الشهوانية، ولا يكون في سبيل الله إلا الأول.

****

((المفهوم الصحيح لآية السيف، وحديث :أمرت أن أقاتل الناس))

قال رسول الله ﷺ:(**أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ،وأن محمدا رسول الله** ،ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك، عصموا مني دماءهم وأموالهم، إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله)[151].

وفي رواية بلفظ: (**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا**.....) [152].

وكلاهما أي: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله أو القول بها، أمراً واحداً.

أي أن الرسول مطالب بقتال من يقاتله إلى أن يشهدوا أن لا إله إلاّ الله محمد رسول الله، عندها يتوقف عن قتالهم، حيث صاروا بها مسلمين،لا يجوز قتالهم، وقيد عصمتهم بعد الشهادة بأركان الإسلام.

أقول- وبالله التوفيق- : إذا أردنا الفهم الصحيح لهذا الحديث النبوي الشريف فلابد وأن نجيب أولاً على ثلاثة أسئلة هامة جداً ، وهي:

---

[151] صحيح البخاري ومسلم وسنن أبي داود ومسند أحمد وصحيح ابن حبان وغيرهم.
[152] صحيح البخاري ومسلم .

السؤال الأول: أين جاء في القرآن الأمر لرسولهﷺ بقتال هؤلاء الناس؟

السؤال الثاني: من هم الناس الذين أمر الله رسولهﷺ بقتالهم في هذا الحديث؟

السؤال الثالث: لم أمر الله رسولهﷺ بقتالهم، إلاَّ من تاب منهم وأعتنق الإسلام؟

****

إجابة السؤال الأول: جاء الأمر لرسول الله ﷺ بقتال هؤلاء الناس(مشركى مكة) وذلك فى قوله تعالى:(فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُواْ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ)[153].

إجابة السؤال الثاني: الناس الذين أمر الله نبيه ﷺ بقتالهم في هذا الحديث هم: مشركي مكة:(فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ).

إجابة السؤال الثالث: أمر الله النبيﷺ بقتال مشركي مكة إلاَّ من تاب منهم وأعتنق الإسلام. وتفصيل الإجابة كالتالى:

بدأ الأمر في العام السادس هجرياً حينما أراد النبيﷺ وأصحابه العمرة، وكان بينهم وبين مشركي مكة أكثر من ثلاثة حروب، فلما وصل النبيﷺ وأصحابه إلى حدود مكة أرسل سيدنا عثمان بن عفان، كي يخبر قريش بأن النبي وأصحابه جاءوا معتمرين غير محاربين، وانتهى الأمر بإرسال قريش من يعرض على النبيﷺ شروطها، وأهمها عودة النبي دون أن يعتمر هذا العام، على أن يعود العام المقبل للعمرة، وكذلك وقف القتال بينهما لمدة عشر سنين، وأن من يدخل في حلف قريش أو حلف النبي يصير داخلاً في ذلك العهد، فدخلت بنو بكر في حلف مع قريش، ودخلت خزاعة في حلف مع النبي، وفي

[153] سورة التوبة الآية 5.

العام الثامن خانت بنو بكر العهد واعتدت علي خزاعة في الحرم بمعاونة قريش، وعلم النبي بنقض قريش لعهده، وكان على أثر ذلك فتح مكة بعشرة آلاف مسلم، وقد عرض النبي عليهم الإسلام والأمان، فمنهم من دخل في الإسلام ومنهم من ظل على كفره يضمر للمسلمين الشر ويتحين اللحظة للانقضاض عليهم، هذا غير استمرارهم في شعائرهم الشركية حول البيت الحرام، وفي العام التاسع الهجري نزلت سورة براءة، والتى جاءت ثلاثون آية منها، تُنهي عهود المشركين المستمرين في شركهم والإضرار بالمسلمين، وتعطيهم مهلة للرحيل عن مكة إذا أصروا على شركهم، أو الدخول في الإسلام، لأن مكة ستعود لدين التوحيد كما كانت من قبل، فمن شاء أسلم ومن شاء رحل عنها، وأرسل النبي سيدنا أبا بكر ليبلغها للناس في الحج، ثم أرسل الإمام علي كرم الله وجهه ليبلغها بالنيابة عن النبي ﷺ، وقام النبي بين أصحابه قائلاً (أُمرت أن أُقاتل الناس حتي يشهدوا أن لا إله إلاّ الله .....)، وقد قال ذلك لأنه ﷺ لم يقاتل من قبل في بيت الله الحرام، حتى في فتح مكة، قال ﷺ (إن هذا البلد حرمَّهُ الله يوم خلق السموات والأرض فهو حرام بحُرمة الله إلي يوم القيامة، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي ولم يحل لي إلا ساعة من نهار، فهو حرام بحُرمة الله إلي يوم القيامة)[154]. وقال ﷺ:(هذا يوم المرحمة)، فلم يدخلها ﷺ مقاتلاً. فهذا هو سبب قولهﷺ:(أمرت أن أُقاتل الناس). وبذلك يتبين وهم من ظن أن القتل للناس جميعاً.

وهذه هي الآيات التي نزلت في مشركي مكة، فمن تدبرها علم الحق من الباطل.

(بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝ فَسِيحُواْ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۙ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِى ٱلْكَٰفِرِينَ ۝ وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ ۚ فَإِن تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ۝ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْـًٔا وَلَمْ يُظَٰهِرُواْ عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ

[154] صحيح البخاري.

۞ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ وَخُذُوهُمۡ
وَٱحۡصُرُوهُمۡ وَٱقۡعُدُواْ لَهُمۡ كُلَّ مَرۡصَدٖۚ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ
فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ۞ وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ
فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٞ لَّا يَعۡلَمُونَ ۞
كَيۡفَ يَكُونُ لِلۡمُشۡرِكِينَ عَهۡدٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمۡ
عِندَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۖ فَمَا ٱسۡتَقَٰمُواْ لَكُمۡ فَٱسۡتَقِيمُواْ لَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ
ٱلۡمُتَّقِينَ ۞ كَيۡفَ وَإِن يَظۡهَرُواْ عَلَيۡكُمۡ لَا يَرۡقُبُواْ فِيكُمۡ إِلّٗا وَلَا ذِمَّةٗۚ
يُرۡضُونَكُم بِأَفۡوَٰهِهِمۡ وَتَأۡبَىٰ قُلُوبُهُمۡ وَأَكۡثَرُهُمۡ فَٰسِقُونَ ۞ ٱشۡتَرَوۡاْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ
ثَمَنٗا قَلِيلٗا فَصَدُّواْ عَن سَبِيلِهِۦٓۚ إِنَّهُمۡ سَآءَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ۞ لَا يَرۡقُبُونَ فِي
مُؤۡمِنٍ إِلّٗا وَلَا ذِمَّةٗۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُعۡتَدُونَ ۞ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ
وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ فِي ٱلدِّينِۗ وَنُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ۞ وَإِن نَّكَثُوٓاْ
أَيۡمَٰنَهُم مِّنۢ بَعۡدِ عَهۡدِهِمۡ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ إِنَّهُمۡ لَآ
أَيۡمَٰنَ لَهُمۡ لَعَلَّهُمۡ يَنتَهُونَ ۞ أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوۡمٗا نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُمۡ وَهَمُّواْ
بِإِخۡرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمۡ أَوَّلَ مَرَّةٍۚ أَتَخۡشَوۡنَهُمۡۚ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخۡشَوۡهُ إِن
كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ۞ قَٰتِلُوهُمۡ يُعَذِّبۡهُمُ ٱللَّهُ بِأَيۡدِيكُمۡ وَيُخۡزِهِمۡ وَيَنصُرۡكُمۡ عَلَيۡهِمۡ

وَيَشۡفِ صُدُورَ قَوۡمٖ مُّؤۡمِنِينَ ١٤ وَيُذۡهِبۡ غَيۡظَ قُلُوبِهِمۡۗ وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُۗ
وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ١٥ أَمۡ حَسِبۡتُمۡ أَن تُتۡرَكُواْ وَلَمَّا يَعۡلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ مِنكُمۡ وَلَمۡ
يَتَّخِذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَا رَسُولِهِۦ وَلَا ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَلِيجَةٗۚ وَٱللَّهُ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ
١٦ مَا كَانَ لِلۡمُشۡرِكِينَ أَن يَعۡمُرُواْ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلۡكُفۡرِۚ أُوْلَٰٓئِكَ
حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ وَفِي ٱلنَّارِ هُمۡ خَٰلِدُونَ ١٧ إِنَّمَا يَعۡمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنۡ ءَامَنَ
بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمۡ يَخۡشَ إِلَّا ٱللَّهَۖ فَعَسَىٰٓ
أُوْلَٰٓئِكَ أَن يَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُهۡتَدِينَ ١٨ ۞ أَجَعَلۡتُمۡ سِقَايَةَ ٱلۡحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلۡمَسۡجِدِ
ٱلۡحَرَامِ كَمَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَجَٰهَدَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ لَا يَسۡتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِۗ
وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٩ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ
بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ أَعۡظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَآئِزُونَ ٢٠ يُبَشِّرُهُمۡ رَبُّهُم
بِرَحۡمَةٖ مِّنۡهُ وَرِضۡوَٰنٖ وَجَنَّٰتٖ لَّهُمۡ فِيهَا نَعِيمٞ مُّقِيمٌ ٢١ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ
عِندَهُۥٓ أَجۡرٌ عَظِيمٞ ٢٢ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَابَآءَكُمۡ وَإِخۡوَٰنَكُمۡ أَوۡلِيَآءَ
إِنِ ٱسۡتَحَبُّواْ ٱلۡكُفۡرَ عَلَى ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ
٢٣ قُلۡ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ وَإِخۡوَٰنُكُمۡ وَأَزۡوَٰجُكُمۡ وَعَشِيرَتُكُمۡ وَأَمۡوَٰلٌ
ٱقۡتَرَفۡتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٞ تَخۡشَوۡنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرۡضَوۡنَهَآ أَحَبَّ إِلَيۡكُم مِّنَ ٱللَّهِ

وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٤﴾ لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ ۙ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ ۙ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ثُمَّ يَتُوبُ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٧﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ۚ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ)[155].

وقد كانت المدة المحددة لإعطاء الأمان لمشركي مكة هى أربعة أشهر، إبتداءً من العاشر ذي الحجة العام التاسع، وتنتهي في العاشر من شهر ربيع الآخر العام العاشر من الهجرة، وبعدها يصير بقاؤهم تحدي ومحاربة لله ورسوله. وقد أُعلنوا بالأمر حتى يستعدوا للرحيل وأوضح لهم أن من وجد منهم بعد ذلك ولم يكن أسلم راغباً في الإسلام، فهو محارب، وسوف يُقاتل ويُقْتل، وليس مثل ذلك عدل.

[155] سورة التوبة الآيات من 1: 29.

وبهذا يتبين الخلل في فهم الآية والحديث الذي اتخذوهما حُجّة لقتل العالم، وقد تبين بطلان هذا المفهوم، فكلاهما جاء فى: أُناس مخصوصة، فى حالة خاصة، وفي بقعة من الأرض معلومة، وفى مدة زمنية محددة، وما ذهبوا إليه ما هو إلاّ جهل بالدين، واللغة، والتاريخ.

ومما يؤكد أن الحديث وآية السيف مقصدهما فئة معينة من الناس وهم (مشركى مكة) وليس غيرهم، قوله تعالى :(لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ) [156]. فلم ينهانا عن التعايش مع الناس بكافة معتقداتهم، وإنما نهانا عمن قاتلونا وأخرجونا من ديارنا، والآية غير منسوخة قطعاً.

وانظر كيف بوب الإمام البخاري لحديث:(أمرت أن أقاتل الناس) فقال: باب (فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ)[157].

وهذا لعلم الإمام البخاري بأن هذا الحديث وآية السيف مقصدهما مشركى مكة فقط، فهو حديث خاص، وليس عام.

إذاً: فآية السيف نزلت في إجلاء أو قتال أُناس مخصوصة، هم مشركى مكة ومن يعاونهم، وليس كل الناس أي : (كل العالم)، وفى زمان مخصوص وهو الأشهر الحرم. فقد أمهلهم الله مدة محددة إن لم يخرجوا بعدها يُقَاتَلوا، ويُقْتَلوا. والحديث جاء إعلاناً وبياناً لذلك. أما من تاب منهم عن الشرك وكراهية المسلمين، واعتنق الإسلام راغباً قبل انتهاء المدة المذكورة، فلا يُغَادِر، ولا يُقاتَل

---

[156] سورة الممتحنة الآياتان 9و10.
[157] سورة التوبة الآية 5.

ولا يُقْتَل. وعلى هذا فما ذهب إليه الخوارج في كون الحديث والآية مقصدهما قتل العالم كله لشركه أو كفره، هو فهم باطل وواهم، بل هما في مشركي مكة فقط.

مكيدة قطع الآية من سياقها :

إن أكثر الجماعات التكفيرية دائماً إذا ما استشهدت بآية السيف أو القتال استشهدت بها مقطوعة السياق إلا من رحم ربي، فدائما ما نجدهم يعرضونها هكذا ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾

** ولا شك أن من سيقرأ ذلك الجزء من الآية بهذا العرض دون سياقها وما يسبقها وما يليها سيفهم منها أن قتل المشركين في أي مكان وفي أي زمان هو أمر إلهي وهذا هو غرض تلك الجماعات التي تنادي بقتل العالم كله أو يسلم كرهاً .

** أما إذا نظرنا إلي هذه الآيات الكريمة مجتمعة فسيتبين لنا أن الله ورسوله أعطوا براءة إلي أصحاب المعاهدات من المشركين بمهلة مقدارها أربعة أشهر ولهم الاختيار إما الجلاء عن مكة وإما الإسلام وإما الحرب والقتال ، فالآيات نزلت في قوم معروفين بالخيانة والتآمر والغدر فلا ميثاق ينفع معهم ولا صبر ونزلت الآيات بأمر مخصوص جلاء أو إسلام طوعاً أو حرب إن أرادوها وكذلك نزلت الآيات بمدة محددة أربعة أشهر فلا غدر من المسلمين بهم ولا مصادرة لأموالهم ولا قتل غيلة ولا شيء من ذلك البتة وهذا هو العدل في الإسلام حتي مع اعدي الأعداء.

(لمن يقولون أن آيات العفو بمكة نسخت في المدينة بآيات القتال نقول له)

(1) قال تعالى : (فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ۙ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ ۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ)[158]

[158] سورة المائدة الآية 13

إن سورة المائدة من أواخر ما نزل من القرآن في المدينة , وترتيب نزولها (112) نزلت تقريباً عام (9 هجرية).

(2) قال تعالى (وَإِنۡ أَحَدٞ مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ٱسۡتَجَارَكَ فَأَجِرۡهُ حَتَّىٰ يَسۡمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبۡلِغۡهُ مَأۡمَنَهُۥۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٞ لَّا يَعۡلَمُونَ)[159].

لقد أمر الله رسوله ﷺ بتوفير الإجارة والحماية والحياة للمشرك المستجير به حتى يبلغ مأمنه وقد نزلت هذه الآية بعد آية السيف التي قالوا أنها نسخت 120 آية (أي كل آيات العفو والرحمة بالغير)!!.فكيف نسخت وأجار ؟!!

وللعلم ليس هذا المشرك فقط هو الذي أجاره النبي ﷺ بعد نزول آية السيف بل ورد عفوه ﷺ عن الكثيرين ومنهم وحشي قاتل حمزة ومنهم عكرمة ومنهم الحارث ابن هشام وزهير أجارتهما أم هانيء فأجارهما النبي ﷺ رغم أنهم صاروا كمجرمي الحرب وقد حكم عليهم بالقتل.

وقد أوضحت ذلك فيما سبق في المفهوم الصحيح لآية السيف وسيأتي مزيد.

يقول الشيخ محمد الغزالي: والزعم بأن 120 آية من آيات التنزيل الحكيم نسخت بآية السيف حماقة غريبة دلت علي أن الجماهير المسلمة في أيام التخلف العقلي والعلمي من حضارتنا جهلوا القرآن ، ونسوا بهذا الجهل كيف يدعون إلى الله .[160]

ومما يضحك الثكلى أن القائل بنسخ آية السيف للمائة وعشرين آية قد نسخ من ضمن هذه الآيات قوله تعالى:(أَلَيۡسَ ٱللَّهُ بِأَحۡكَمِ ٱلۡحَٰكِمِينَ)[161]**، وكأنه بنسخ تلك الآية نزع عن الله وصفه بأنه أحكم الحاكمين بل وعشرات الأوصاف الإلهية الداخلة في تلك الآيات المنسوخة بحسب زعم الناسخ وهذا بهتان عظيم نعوذ بالله أن نقول بمثله.**

---

[159] سورة التوبة الآية 6
[160] كيف نتعامل مع القرآن ص 82
[161] سورة التين الآية 8 .

(3) قال تعالى:(لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ) [162] .

وهي سورة مدنية ترتيب نزولها (91) , نزلت بعد سورة البقرة ، والآية مدنية !!.

والآيات السابقة مدنية النزول توضح قانوناً إلهياً دائم (أن البِر والقسط) مسموح لمن لم يقاتلوا المسلمين في الدين ، ولم يخرجوهم من ديارهم ، سواء أكانوا أهل كتاب أو كفاراً أو غير ذلك ، والسورة مدنية فهل نسخت آية السيف السور المدنية أيضاً كما نسخت المكية ؟!!! .

ولما فشلت هذه الجماعات في إقناع الأمّة بقتال العالم عبر تقطيع الآيات وفصلها عن سياقها لجأت إلي القول بنسخ كل آيات الرحمة والعفو والمن والفداء والبر في القرآن بما يعادل نسخ 120 آية من كتاب الله !!! وقد اتضح ذلك سالفاً .

(بعض آيات السلم والرحمة التي نزلت بالمدينة ولم تنسخ كما زعموا)

(1) (لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ) [163]

(2) (لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ)[164]

(3) (وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَءَامَنَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ)[165]

---

[162] سورة الممتحنة الآية 8
[163] سورة الممتحنة الآية 8
[164] - سورة البقرة 256.

(4) (ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ وَطَعَامُكُمۡ حِلّٞ لَّهُمۡۖ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ إِذَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحۡصِنِينَ غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِيٓ أَخۡدَانٖۗ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ فَقَدۡ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ)[166]

(5)(وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ)[167]

(6) (ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦۖ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ)[168]

(7)(قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ)[169] .

****

(شبهة القتل عن طريق الاغتيالات)

قالوا: وقد ثبت في السُنة جواز الاغتيالات بدليل الأمر النبوي بقتل كعب ابن الاشرف .

---

[165] - سورة يونس 99.
[166] - سورة المائدة آية 5.
[167] - سورة الأنفال آية 61.
[168] - سورة النحل 125.
[169] - سورة آل عمران 64.

عن عمرو بن دينار، سمعت جابراً يقول: قال رسول الله ﷺ: "من لكعب بن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله؟" فقال محمد بن مسلمة: يا رسول الله، أتحب أن أقتله؟ قال: "نعم" قال: ائذن لي فلأقل. قال: "قُل" فأتاه فقال له وذكر ما بينهما، وقال: إن هذا الرجل قد أراد صدقة وقد عنانا، فلما سمعه قال: وأيضا والله لتملُّنَّه. قال: إنا قد اتبعناه الآن ونكره أن ندعه حتى ننظر إلى أي شيء يصير أمره. قال: وقد أردت أن تسلفني سلفا. قال: فما ترهنُني؟ قال: ما تريد؟ قال: ترهنني نساءكم. قال: أنت أجمل العرب أنرهنك نساءنا ؟! قال له: ترهنوني أولادكم. قال: يُسبُّ ابن أحدنا فيُقال: رُهن في وَسَقَيْنِ من تمر. ولكن نرهنك اللأمة – يعني السلاح – قال: فنعم. وواعده أن يأتيه بالحارث وأبي عبس بن جبر وعباد بن بشر. قال: فجاءوا فدعوه ليلا فنزل إليهم. قال سفيان: قال غير عمرو: قالت له امرأته: إني لأسمع صوتا كأنه صوت دم! قال: إنما هذا محمد بن مسلمة ورضيعه وأبو نائلة، إن الكريم لو دُعي إلى طعنه ليلا لأجاب. قال محمد: إني إذا جاء فسوف أمد يدي إلى رأسه، فإذا استمكنت منه فدونكم. قال: فلما نزل، نزل وهو متوشح، فقالوا: نجد منك ريح الطيب! قال: نعم تحتى فلانة هي أعطر نساء العرب. قال: فتأذن لي أن أشم منه؟ قال: نعم. فشم فتناول فشم ثم قال: أتأذن لي أن أعود؟ قال: فاستمكن من رأسه ثم قال دونكم. قال: فقتلوه.)[170]

****

الرد على شبهة صحة الاغتيالات:

أولاً : الآمر بقتل كعب هو رسول الله الذي يوحي اليه من الله تعالى فان جئتمونا بمن يوحي إليه سلمنا لكم قتل من شئتم ولن تأتوا به إذاً أبدا.

ثانياً : الذين أمر النبي ﷺ بقتلهم إما حاربوا الله ورسوله وإما خانوا عهده وتحالفوا ضده لقتله وإما قتلوا قصاصاً بمن قد قتلوهم في مكة أو في غيرها قال

[170] صحيح مسلم .

تعالى(إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ)[171] . ((أي أن كعب قتل حداً وليس اغتيالاً)).

ثالثاً : من لا يحل قتله من الأعداء والأسرى

قال رسول الله ﷺ :(لا تقتلوا شيخاً فانيا ولا طفلا، ولا امرأة)[172]

وثبت (نهي النبي ﷺ عن قتل النساء والصبيان) [173]

وقال ﷺ : (لا تقتلوا امرأة ولا وليداً)[174]

وقال رسول الله ﷺ : (لا تقتلوا ذرية ولا عسيفاً)[175]

وقال رسول الله ﷺ : (ولا تقتلوا شيخاً فانياً ولا طفلاً، ولا صغيراً، ولا امرأة ولا تغلوا وضموا غنائمكم، وأصلحوا، وأحسنوإ إن الله يحب المحسنين)[176]

وقال رسول الله ﷺ : (استوصوا بالأساري خيراً)[177]

وفي كتاب عمر ابن الخطاب لجنوده وامرائه: (لا تغلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا وليدا ، واتقوا الله في الفلاحين الذين لا ينصبون لكم الحرب)[178]

(الفلاحين اليوم :: هم المدنيين المسالمين أياً كان دينهم وبلدهم)

وهنا سؤال لماذا لم تعمل داعش بتلك الأوامر النبوية واعملوا القتل في العباد ؟

---

171 سورة المائدة جزء من الآية 33
172 ـ سنن أبي داود
90 شرح صحيح مسلم
174 ـ مجمع الزوائد
175 ـ العسيف: الأجير
176 ـ سنن أبي داود
177 ـ كنز العمال
178 ـ مصنف ابن ابي شيبة بسند حسن وسنن سعيد ابن منصور.

تنويه هام جداً :

لعل كل ما وقع من المقاتلين التكفيريين من ذبح العباد والافساد في البلاد سواء أكان بقصد أم بغير قصد فلا شك أنه مخالف لكتاب الله وسنة نبيه ﷺ.

وما وقعوا في ذلك إلاّ لغياب فقه القتال والحروب وشروطها وآدابها في الإسلام .

وفي الأوراق التالية سأذكر شيئاً منها لعلهم يرجعون. وإن كنت أشك في ذلك وإنما هي الرسالة المحمدية وما علينا إلاّ التذكير فالذكري تنفع المؤمنين والله من وراء القصد.

****

(قوانين الحروب في الإسلام وآدابها)

قال تعالى عن القتال في كتابه الكريم(وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ)[179]

في شريعتنا الإسلامية لا يسمح للمسلمين بالقتال إلا لمن يبدؤهم بالقتال فلا يجوز لهم العدوان علي الغير وان خالف دينهم ومعتقدهم فالمُسالمون من جميع الخلق لهم من المسلمين الذين يعيشون معهم في بلد واحد الحماية والبر والقسط وفي حالة اعتداء بعض العباد علي المسلمين بالحرب يكون من حق المسلمين محاربتهم مثلهم مثل أي دولة في العالم تدافع عن أهلها وأرضها.

ولحروب المسلمين شروطاً وحقوقاً إنسانية زمانية ومكانية حددها الشرع ولابد من مراعاتها حتى لا تتحول الحرب الدفاعية عن الدين والمسلمين إلي حرب شخصية وانتقامات بشرية ورغبات دنيوية كما هو عليه أكثر القتال الدائر الآن.

[179] سورة البقرة الآية 190 .

فحروب المسلمين مقيدة بآيات قرآنية وأحاديث نبوية، وليست هذه الشروط والالتزامات منسوخة بآية السيف أو آية القتال كما يزعمون بلا دليل بل هي ثابتة وباقية. وكل من يقول بنسخها يحول الجهاد في سبيل الله إلي قتل في العباد بغير حق وإفساد في الأرض كبير وتشويه لدين الله ويتسبب في مقتل آلاف مؤلفة من البشر ويتحول الجهاد الإسلامي الحربي عند العالم تلقائياً إلى مسمى الإرهاب وكل ذلك لعدم التزام بعض المسلمين بشرع الله إما جهلاً أو قصداً لدنيا يصيبها أو منصبٍ يصبو

إليه أو انتقامٍ شخصيٍ وتصفية حسابات أو قتالٍ تحت راية عصبية أو غير ذلك وهو كثير.

ومن تلك الشروط الخاصة بحروب المسلمين ما ورد في كتاب الله عز وجل ومنها :

(1) ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلۡكُفَّارِ وَلۡيَجِدُواْ فِيكُمۡ غِلۡظَةٗۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴾ [180]

(2) ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ١٩٠ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡ وَأَخۡرِجُوهُم مِّنۡ حَيۡثُ أَخۡرَجُوكُمۡۚ وَٱلۡفِتۡنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلۡقَتۡلِۚ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمۡ عِندَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِيهِۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمۡ فَٱقۡتُلُوهُمۡۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلۡكَٰفِرِينَ ١٩١ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ١٩٢ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِۖ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَلَا عُدۡوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[181]

---

[180] - سورة التوبة الآية 123.

[181] سورة البقرة الآيات من 190 الي193

(3) ﴿ ٱلشَّهۡرُ ٱلۡحَرَامُ بِٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ وَٱلۡحُرُمَٰتُ قِصَاصٞۚ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡ فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴾[182]

(4) (وَدُّواْ لَوۡ تَكۡفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءٗۖ فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنۡهُمۡ أَوۡلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَخُذُوهُمۡ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡۖ وَلَا تَتَّخِذُواْ مِنۡهُمۡ وَلِيّٗا وَلَا نَصِيرًا ۝ إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ أَوۡ جَآءُوكُمۡ حَصِرَتۡ صُدُورُهُمۡ أَن يُقَٰتِلُوكُمۡ أَوۡ يُقَٰتِلُواْ قَوۡمَهُمۡۚ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمۡ عَلَيۡكُمۡ فَلَقَٰتَلُوكُمۡۚ فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا ۝ سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأۡمَنُوكُمۡ وَيَأۡمَنُواْ قَوۡمَهُمۡ كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ إِلَى ٱلۡفِتۡنَةِ أُرۡكِسُواْ فِيهَاۚ فَإِن لَّمۡ يَعۡتَزِلُوكُمۡ وَيُلۡقُوٓاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓاْ أَيۡدِيَهُمۡ فَخُذُوهُمۡ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡۚ وَأُوْلَٰٓئِكُمۡ جَعَلۡنَا لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينٗا)[183]

(5) ﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ كَآفَّةٗۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴾ [184]

---

[182] سورة البقرة الآية 194
[183] سورة النساء الآية 89 و90و91
[184] سورة التوبة الآية 36

(6) (وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ تُرۡهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمۡ لَا تَعۡلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعۡلَمُهُمۡۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيۡءٖ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيۡكُمۡ وَأَنتُمۡ لَا تُظۡلَمُونَ)[185]

(7) (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا) [186]

وهذا ملخص ما سبق:

(1) مقاتلة من يبدؤننا بالقتال .
(2) لا نعتدي على أحد بالحرب أو القتال إلاّ إذا أضمر لنا الحرب فلنا أن نفاجأه ولابد أن يجد فينا غلظة عند قتاله.
(3) نخرج من أخرجنا من ديارنا وأراضينا ونستردها، ونخرج من خان العهود وأفسد في أوطاننا بالتخابر أو بالتواطئ مع عدونا.
(4) لا نقاتل عند المسجد الحرام ولا في الشهر الحرام حتى يقاتلونا فيهما أو يستعدوا لقتالنا.
(5) نقاتل من أراد فتنتنا في ديننا بتشويه الدين أو بنشر ما يخالف الدين رجاء الفتنة كنشر مصاحف بها آيات محرفة وكل بحسبه.
(6) أن نقاتل المشركين كافة كما يقاتلونا كافة فنتوحد علي قتالهم .
(7) أن نسالم من سالمنا ونقاتل من خاننا وغدر بنا.
(8) أن نحافظ علي عهودنا ولا ننقضها حتي ينقضوها.
(9) أن نعد للقتال ما يكفل لنا حرباً متكافئة وليس كما تفعل الجماعات القتالية فيفجرون أنفسهم في عشرة فيقتل العدو من المسلمين ألفاً.

---

[185] سورة الأنفال الآية 60
[186] سورة النساء الآية 94

(10) أن ننفق في سبيل الله ما يؤسس جيشاً قوياً وجنداً علي أعلي مستويات الكفاءة، بأحدث الأسلحة وكذلك في مجال الدفاع الفكري فإنه لا يقل أهمية عن القتال الحربي بحال من الأحوال.

وليس كتاب الله فقط هو الذي وضع قوانين الحروب للمسلمين وأكد عليها بل كذلك السنة الشريفة أيضاً أكدت علي تلك الشروط وبينتها وفصلتها تفصيلا ومنها :

(1) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(**لا تقتُلُن امرأة، ولا عسيفا**) [187]

(2) وقال رسول الله ﷺ (انطلقوا باسم الله ، **لا تقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا ولا صغيراً ولا امرأة ، ولا تغلوا،** وضموا غنائمكم وأصلحوا وأحسنوا إن الله يحب المحسنين) [188]

(3) وقال رسول الله ﷺ (**لا يقتل مدبر ولا يُجهز على جريح**) [189]

(4) وقال ﷺ (**لا تغدروا ولا تغلّوا ولا تمثلوا ولاتقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع**)[190]

(5) وكان النبي ﷺ إذا بعث بعثاً قال لهم: تألفوا الناس ولا تغيروا على حي حتى تدعوهم إلى الإسلام, فو الذي نفس محمد بيده ما من أهل بيت من وبر ولا مدر تأتوني بهم مسلمين إلا أحب إلي من أن تأتوني بنسائهم وأبنائهم وتقتلون رجالهم) [191]

(6) ونهى النبي ﷺ (**عن النُّهْبة والمُثْلة**) [192]،(**إن النهبة ليست بأحل من الميتة**).

---

[187] سنن ابن ماجة وسنن النسائي والبيهقي ومسند بن أبي شيبة ومعجم الطبراني (بسند حسن)

[188] سنن أبي داود وسنن البيهقي ومصنف بن أبي شيبة (بسند حسن).

[189] مصنف بن أبي شيبة و(سنده ضعيف) .

[190] احمد في مسنده والبيهقي في سننه والبزار في مسنده وأبو يعلى في مسنده وبن أبي شيبة والطبراني (بسند حسن)

[191] رواه الحارث في مسنده وتاريخ دمشق والمطالب العلية لابن حجر وفي سنده ضعف الا أن له شواهد من وصايا الرسول تشهد له.

(7) عن النعمان بن مقرن:((كان رسول الله ﷺ إذا بعث أميراً علي جيش أوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً وقال: (اغزوا بسم الله في سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله **ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً،فإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال**- أو خلال – **أيها أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم: ادعهم إلى الإسلام**، والتحول من دارهم إلي دار المهاجرين، واخبرهم إن فعلوا ذلك فإن لهم ما للمهاجرين وعليهم ما علي المهاجرين، وإن أبوا أن يتحولوا فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم ما يجري علي الأعراب، ليس لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا، **فإن أبوا فاستعن بالله عليهم وقاتلهم**، وإذا حاصرت حصناً فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيِّه; فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيِّه، **واجعل لهم ذمتك وذمم أصحابك**; لأنكم إن تخفروا ذمتكم وذمم أصحابكم خير من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم علي حكم الله فلا تنزلوهم، **ولكن أنزلهم علي حكمك** ، فإنك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم أم لا))[193]

(8) ومن وصايا عمر بن الخطاب رضي الله عنه لجيوشه : (**لا تغلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا وليدا واتقوا الله في الفلاحين الذين لا ينصبون لكم الحرب)** [194]

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا بعث أمراء الجيوش أوصاهم بتقوى الله، ثم يقول عند عقد الألوية: (باسم الله، وعلى عون الله، وامضوا بتأييد الله بالنصر، وبلزوم الحق والصبر، فقاتلوا في سبيل الله من كفر بالله {وَلاَ تَعْتَدُوا إِنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ}[195]، لا تجبنوا عند اللقاء، **ولا تمثِّلوا عند القدرة** ، ولا تُسرفوا عند الظهور، **ولا تقتلوا هرمًا ولا امرأة ولا وليدًا ، وتوقَّوْا قتلهم إذا التقى الزحفان، وفي شنِّ الغارات**، ولا تغلُّوا عند

---

[192] صحيح البخاري

[193] رواه الترمذي.

[194] سنن سعيد ابن منصور ومصنف ابن ابي شيبة واتحاف المهرة (بسند حسن).

[195] سورة البقرة الآية 190

الغنائم ونزّهوا الجهاد عن عرض الدنيا ، وابشروا بالرباح في البيع الذي بايعتم به، وذلك هو الفوز العظيم)[196]

(9) ومن وصايا أبو بكر الصديق رضي الله عنه لزيد بن أبي سفيان ولجنوده على الشام (**لا تقتلن أمرأة ولا صبياً ولا كبيراً هرماً ولا تقطعن شجراً مثمراً ولا تخربن عامراً ولا تعقرن شاة ولا بعيراً إلاّ لماكلةٍ ولا تحرقن نخلاً ولا تغرقنه ولا تغلل ولا تجبن)** [197]

****

هكذا نري وصايا النبي ﷺ وخلفاءه الراشدون يوصون جنودهم بعدم قتل الكبار والنساء والأطفال والمدبرون والجرحي والفلاحين والمسالمين وينهونهم عن التخريب بأنواعه من هدم أو حرق أو إغراق أو عقر الدواب..الخ ويحذرونهم من المثلي والغدر والغل والعدوان .....الخ

((وجواز المنِّ على الأسرى هو مذهب الجمهور من المالكيّة والشافعيّة والحنابلة وغيرهم))

فلماذا لا نري داعش وغيرها تعمل بتلك الوصايا النبوية ؟!!!!.

بل لماذا نراهم يعملون بعكس تلك الوصايا ؟ !!!!!.

ويكفيك النظر على الإنترنت، فالقوم لا يخفون تلك الأعمال المنافية للوصايا النبوية بل يتباهون بها باسم إرهاب العدو ولا أدري متى كان إرهاب العدو يفلح على غير منهج الإسلام وهدي النبي ﷺ وأصحابه ؟!!!!.

لقد تسببت داعش وغيرها من جماعات القتال التكفيرية في إيصال صورة مشوهة عن الجهاد والقتال في الإسلام، حتى ظن الناس أن الإسلام دين القتل ولا حول ولا قوة إلا بالله.

---

[196] عيون الأخبار لابن قتيبة ج1 ص 107

[197] موطأ مالك (بسند حسن).

ونذكّر داعش والعالم كله بشيء من رحمة الحبيب تجاه من آذوه وقتلوا أصحابه وأخرجوه من بلده وداره ومنعوا حريته في نشر دينه بسلام وحاربوه وكادوا له المكائد حتي خزلهم الله ونصره عليهم فدخل مكة فاتحاً والكل في وجس لا يظن إلا الهلاك في نفسه وأهله وداره وجميع ما يملك فقد حان وقت الانتقام لمحمد في ظنهم ومع ذلك قال لهم كلمته الشهيرة البليغة التي وإن دلت فإنما تدل علي أن هذا النبي صلى الله عليه وسلم ما جاء للناس إلاّ رحمة بهم ورحمة للعالمين. واليكم الواقعة :

قال ﷺ يوم دخل مكة فاتحاً (يا أهل مكة أو يا معشر قريش : ما تظنون أني فاعل بكم ؟ قالوا : خيراً أخ كريم وابن أخ كريم قال : **اذهبوا فأنتم الطلقاء**) [198]

وقال ﷺ (ما تقولون وما تظنون ؟ قالوا : نقول : ابن أخ ، وابن عم، حليم، رحيم0 فقال رسول الله ﷺ : أقول كما قال يوسف : (**لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين**) قال : فخرجوا كأنما نشروا من القبور، فدخلوا في الإسلام) [199]

****

وليس هذا فحسب بل ورد في الصحيح ما يدل على رحمة النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنه ما بعث إلا رحمة للعالمين ،وأن من ساروا على غير هديه فقتلوا العباد باسم الجهاد قد ضلوا الطريق، وفارقوا سيرته وهديه، واليك مثالاً آخر وتبياناً :

عن ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي ﷺ حدثته أنها قالت لرسول الله ﷺ يا رسول الله هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد فقال لقد لقيت من قومك وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال فلم يجبني إلى ما أردت فانطلقت وأنا مهموم على وجهي فلم أستفق إلا بقرن الثعالب فرفعت رأسي فإذا أنا بسحابة قد أظلتني فنظرت فإذا فيها جبريل فناداني فقال إن الله عز وجل قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما

[198] أورده ابن إسحاق في السيرة وحتي لا نتهم بنقل المرسل انظر الرواية التالية لها

[199] السنن الكبري للبيهقي وفي دلائل النبوة وأخرجها ابن ابي الدنيا وغيرهم (بسند حسن)

شئت فيهم **قال فناداني ملك الجبال وسلم علي ثم قال : يا محمد إن الله قد سمع قول قومك لك وأنا ملك الجبال وقد بعثني ربك إليك لتأمرني بأمرك فما شئت إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين** ، فقال له رسول الله ﷺ : **بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا)** [200]

هذه هي رحمتك يا رسول الله بأعدائك وبمن آذوك واجتمعوا علي قتلك ، فكيف هي رحمتك بأمتك وأين هي داعش ومن علي نهجها من سيرتك ورحمتك ؟!!.

وإليكم مثالين من رحمته صلى الله عليه وسلم.

(1) جاء الطُّفَيلُ بنُ عمرٍو إلى النبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم فقال :إن دَوسًا قد هلَكَتْ، عصَتْ وأبَتْ، **فادعُ اللهَ عليهِم فقال: اللهم اهد دَوسًا،** وأتِ بهم) [201]

(2) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة قِبَل نجد، فأدركنا رسول الله ﷺ في واد كثير العضاه (شجر فيه شوك)، فنزل رسول الله ﷺ تحت شجرة فعلق سيفه بغصن من أغصانها، قال: وتفرق الناس في الوادي يستظلون بالشجر، قال: فقال رسول الله ﷺ: إن رجلا أتاني وأنا نائم، فأخذ السيف، فاستيقظت وهو قائم على رأسي، فلم أشعر إلا والسيف صلتا في يده، فقال لي: من يمنعك مني؟، قال: قلتُ: الله، ثم قال في الثانية: من يمنعك مني ؟، قال: قلت: الله، فشام السي (رده في غمده) فها هو ذا جالس، ثم لم يعرِض له رسول الله ﷺ ولم يعاقبه وجلس)[202] .

وفي رواية الإمام أحمد فقال الأعرابي: كن كخير آخذ، فقال ﷺ : أتشهد أن لا إله إلا الله ؟، قال: لا ، ولكني أعاهدُك أن لا أقاتِلَكَ ، ولا أكونَ مع قوم يقاتلونك ، فخلى سبيله، فذهب إلى أصحابه ، فقال: قد جئتُكم من عندِ خير الناس).

هذا هو النبي الرءوف الرحيم وهذه هي رحمته بالمخالفين لهديه والمحاربين له.

---

200 صحيح مسلم
201 صحيح البخاري
202 صحيح البخاري ومسلم واللفظ للبخاري

فهل أنتم منتهون؟ وهل أنتم بهديه مقتدون؟ وهل أنتم عن الذبح والقتل منتهون؟.

اللهم أدعوك بدعوة نبيك ﷺ (اللهم اهد قومي فإنهم لا يعلمون).

****

ولتمام الفائدة : نذكر طرفاً من آداب المؤمنين في الحروب وإن كانت الآداب والشروط متداخلة في بعضها البعض فما كان شرطاً يمكن أن يكون أدباً والعكس بالعكس .

الآية الأولى: (يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحۡفٗا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلۡأَدۡبَارَ ۝ وَمَن يُوَلِّهِمۡ يَوۡمَئِذٖ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفٗا لِّقِتَالٍ أَوۡ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٖ فَقَدۡ بَآءَ بِغَضَبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأۡوَىٰهُ جَهَنَّمُۖ وَبِئۡسَ ٱلۡمَصِيرُ)[203]

فى هاتين الآيتين، يأمر الله المؤمنين بالصمود أمام الكفار المحاربين ، وألا يولوهم الأدبار إلا لخطة حرب تتطلب ذلك .

الآية الثانية:(يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمۡ فِئَةٗ فَٱثۡبُتُواْ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۝ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُواْ فَتَفۡشَلُواْ وَتَذۡهَبَ رِيحُكُمۡۖ وَٱصۡبِرُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ)[204]

فى هاتين الآيتين ، يأمر الله المؤمنين بالثبات عند لقاء العدو. وان يذكروا الله كثيراً وان يطيعوا الله ورسوله والا يتنازعوا وان يصبروا .

---

[203] سورة الأنفال الآيتان 15 و16

[204] سورة الأنفال الآيتان 45

الآية الثالثة:(يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَخُونُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓاْ أَمَـٰنَـٰتِكُمۡ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ) [205]

في هذه الآيةالكريمة يأمر الله المؤمنين أن لا يفشوا الأسرار الحربية وان يصونوا تلك الأمانة فتلك خيانة وتسميها الدول الحديثة خيانة عظمي يعدم صاحبها.

الآية الرابعة:(وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلَـٰيَتِهِم مِّن شَيۡءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْۚ وَإِنِ ٱسۡتَنصَرُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ فَعَلَيۡكُمُ ٱلنَّصۡرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَـٰقٞۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ) [206]. **في هذه الآية يأمر الله المؤمنون أن ينصروا من استنصروهم في الدين إلا أن يكون القتال ضد قوم بيننا وبينهم ميثاق، فان خانوا عهدهم جاز محاربتهم**

الآية الخامسة:(ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتَّ مِنۡهُمۡ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهۡدَهُمۡ فِي كُلِّ مَرَّةٖ وَهُمۡ لَا يَتَّقُونَ ﴿٥٦﴾ فَإِمَّا تَثۡقَفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡحَرۡبِ فَشَرِّدۡ بِهِم مَّنۡ خَلۡفَهُمۡ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ﴿٥٧﴾ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوۡمٍ خِيَانَةٗ فَٱنۢبِذۡ إِلَيۡهِمۡ عَلَىٰ سَوَآءٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡخَآئِنِينَ) [207]

في هذه الآية يخبر الله المؤمنون أن يشردوا بالذين يخونون عهدهم مع المؤمنين حتي يكونوا عبرة لغيرهم ، وعلي فرض دخول بلد يخشي من اهلها خيانة عهدهم بعد وصول ما يؤكد ذلك فعلي المؤمنين إخبارهم بذلك ويتبينوا ويستعدوا لمثل تلك الخيانة.

---

[205] سورة الأنفال الآية 27
[206] سورة الأنفال الآية 72
[207] سورة الأنفال الآية 56

الآية السادسة:(وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَىْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ) [208]

في هذه الآية يأمر الله المؤمنين أن يستعدوا للحرب بإعداد يرهب ويخيف أعداء الإسلام فلا يتجرأوا علي حربنا، وان ينفق المؤمنون في سبيل ذلك لوجه الله تعالي.

الآية السابعة:(وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ)[209] ، **في هذه الآية يأمر الله المؤمنون أن يكونوا علي استعداد للسلم إن استسلم العدو لهم . ولطالما حذرنا الله تعالى في كتابه ورسوله في أقواله من قتل النفس بغير الحق وإن كانت كافرة فما بالنا بنفس مؤمنة؟.**

(الإسلام يُحذِّر ويتبرأ من قتل المسالمين والمسلمين)

رأيت بأم عيني فديوهات صوتاً وصورة لتنظيم داعش والنصرة يذبحون فيها العباد ويهللون ويكبرون إعلاماً علي أنهم مسلمون حتي لا يظن أحداً أنهم سفاحون أو غير ذلك ، ولكن الذي زاد حزني حزناً لهذه المذابح هو رؤية أسير لهم ينطق الشهادة ومع ذلك ذبحوه ولم تردعهم الشهادتين ، والأعجب من ذبحه بعد نطقه للشهادتين هو ادعاء بعض المواقع المؤيدة لداعش أن الذين ذبحوه ليسوا من داعش وإنما جبهة النصرة لتشويه صورة المجاهدين!، ونقول لهم ولداعش إذاً أعلنوا تبرؤكم من ذلك الفعل الغير إسلامي؟! والحق أقول لتلك المواقع أنهم لن يتبرءوا من ذلك لأنهم فاعلوه.

لقد جاءت كل الرسالات الإلهية لرحمة الخلق وليس لإبادتهم، أو قتلهم وذبحهم إن لم يؤمنوا، لقد جاءت كل الرسالات ليعلم الخلق أن هناك رباً واحداً لهم يجب أن يعبدوه، ولإرساء قواعد العدل بين الخلق دون تفريق، إلاّ أن بعضها حرف وبعضها اندثر وبعضها تشدد وبعضها....الخ، وكانت الرسالات لبلاد خاصة وعباد مخصوصين فجاء

---

[208] سورة الأنفال الآية 60
[209] سورة الأنفال الآية61

الإسلام للعالم كله رحمة للعالمين بقوانين تصلح لكل زمان ومكان، جاء ناسخاً ومنقحاً ومصححاً وموضحاً فكان سهلاً جميلاً جليلاً لا يعرف العصبية ولا العرقية ولا التعصب ولا التحزب ولا الفرقة ولا الجماعات ولا يعرف التناحر والبغي والإثم والعدوان.

ولعل أكثر ما تميز به هو الرحمة المطلقة فجاء مدافعاً عن الضعفاء والفقراء ومنصفاً أيضاً للأغنياء والأقوياء، وما يخصنا بيانه هو دفاعه عن كل من قال لا اله إلا الله أي: كل من أسلم صادقاً كان أم منافقاً فيما ادعاه، وجاء مدافعاً عن كل من القي السلام عرفناه أم لم نعرفه من قبل في حرب كنا أم في سلام، جاء ذلك في الكتاب وفي صحيح السنّة النبوية بكثرة، ولكن من يسمع ومن يقرأ ومن يؤمن من هؤلاء المتشددين المخالفين كلام ربهم وسنة نبيهم متبعين هواهم ونهج التتار وسنة العجم.وسنذكر فيما يلي طرفاً منها حتي لا يكون كلام مرسل فنعيب علي القوم ونفعل فعلهم.

****

(1) قال تعالى:(يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا)[210]

وعن ابن عباس قال : مر رجل من سليم على نفر من أصحاب رسول الله صلَّ الله عليه وسلم ومعه غنم <u>فسلم عليهم فقالوا ما سلم عليكم إلا ليتعوذ منكم فقاموا إليه فقتلوه</u> وأخذوا غنمه وأتوا بها رسول الله ﷺ فانزل الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا إذا

[210] سورة النساء الآية 94

ضربتم فى سبيل الله فتبينوا **ولا تقولوا لمن القى إليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا**). [211]

****

(2) عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ أَنَّ الْمِقْدَادَ بْنَ عَمْرٍو الْكِنْدِيَّ ، وَكَانَ حَلِيفًا لِبَنِى زُهْرَةَ ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم **أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلاً مِنَ الْكُفَّارِ فَاقْتَتَلْنَا، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَىَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا ، ثُمَّ لاَذَ مِنِّى بِشَجَرَةٍ فَقَالَ أَسْلَمْتُ لِلَّهِ. أَأَقْتُلُهُ** يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **لاَ تَقْتُلْهُ**. فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ قَطَعَ إِحْدَى يَدَىَّ ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **لاَ تَقْتُلْهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ** الَّتِى قَالَ) [212].

****

(3) عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَهَذَا حَدِيثُ ابْنِ أَبِى شَيْبَةَ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى سَرِيَّةٍ فَصَبَّحْنَا الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ **فَأَدْرَكْتُ رَجُلاً فَقَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. فَطَعَنْتُهُ** فَوَقَعَ فِى نَفْسِى مِنْ ذَلِكَ فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِىِّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (**أَقَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ**.) قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ **إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السِّلاَحِ** قَالَ (أَفَلاَ شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لاَ). فَمَازَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَىَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّى أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ.

[211] الترمذي واحمد في مسنده وابن حبان في صحيحه (بسند حسن)

[212] صحيح البخاري.

قَالَ فَقَالَ سَعْدٌ وَأَنَا وَاللَّهِ لاَ أَقْتُلُ مُسْلِمًا حَتَّى يَقْتُلَهُ ذُو الْبُطَيْنِ. يَعْنِى أُسَامَةَ قَالَ قَالَ رَجُلٌ أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ (وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ)[213]قَالَ سَعْدٌ :(قَدْ قَاتَلْنَا حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَأَنْتَ وَأَصْحَابُكَ تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ)[214].

(4) روى الطبري في تفسير قوله تعالى: (يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ ۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا)[215]

أن رسول الله ﷺ أرسل سرية تقاتل المشركين وفي سريته رجل اسمه محلم بن الصعب بن جثمامة، فمر بالسرية رجل، **فلما رأى الصحابة أعلن إسلامه، وقال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،** وكان بين هذا الرجل وبين محلم بن الصعب إحن وثارات في الجاهلية، **فقام محلم وحمل عليه السيف وقتله وقال: إنما ألقى علينا السلام خوفا من القتل.** فأخبر الرسول عليه الصلاة والسلام فاستشاط غضبا، وامتلأ حزنا، قال ابن عمر: **والله ما رأيت الرسول صلى الله عليه وسلم أشد غضبا وكربا من ذاك اليوم..** فذهب القاتل محلم إلى الرسول ﷺ وجلس بين يديه وقال: استغفر لي يا رسول الله. فرفع الرسول ﷺ يديه مغضبا وقال: "اللهم لا تغفر لمحلم" ثلاث مرات، فقام محلم يمسح دموعه بردائه ثم تمرض ومات بعد أيام، فأتى الصحابة يدفنونه، كلما دفنوه في قبر لفظه القبر، فأخبر الرسول ﷺ أن (الأرض تقبل شرا منه، ولكن الله أراد أن يعظكم)[216]

****

[213] سورة البقرة الآية 192.
[214] صحيح البخاري ومسلم واللفظ لمسلم . ((الآية 94من سورة النساء)) .
[215] سورة النساء الآية 94
[216] ووردت بروايات مختلفة كثيرة في سنن ابي داود ومسند احمد وغيرهما بسند حسن

(5) عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه- في حديث الخوارج – فقام رجلٌ غائرُ العينين مشرف الوجنتين ناشزُ الجبهة كَثُّ اللحية محلوقُ الرأس مشمِّر الإزار – وهو ذو الخويصرة التميمي كما جاء مصرحا في رواية أبي سعيد أيضا – فقال : يا رسول الله ! اتق الله ! فقال: " ويلك! أولست أحق أهل الأرض أن يتقي الله ؟" قال: ثم ولى الرجل ، **فقال خالد : يا رسول الله! ألا أضرب عنقه؟**

قال: (لا لعله أن يكون يصلي)

قال خالد : وكم من مُصلّ يقول بلسانه ما ليس في قلبه.

فقال رسول اللهﷺ : **(إني لم أؤمر أن أنقب قلوب الناس ولا أشق بطونهم)** [217]

****

(6) عن عبيد الله بن عدي بن الخيار أن رجلاً من الأنصار حدثه أنه أتى النبي ﷺ في مجلس فسارّه **يستأذنه في قتل رجل من المنافقين**،

فجهر رسول ﷺ فقال: أليس يشهد أن لا إله إلا الله؟

فقال الأنصاري : بلى ، يا رسول الله؟ ، ولا شهادة له ،

قال: أوليس يُصلى؟

قال: بلى ، ولا صلاة له ،

قال : أولئك الذين نهي الله عن قتلهم) [218]

---

[217] صحيح البخاري ومسلم

[218] رواه الشافعي في "ترتيب المسند.وشعب الإيمان للبيهقي مرفوعاً ومالك في الموطأ وابن حبان في صحيحه.وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(7) عن ابن عمر رضي الله عنه قال : بعث النبيﷺ خالد بن الوليد رضي الله عنه إلى بني جذيمة فدعاهم إلى الإسلام **فلم يحسنوا أن يقولوا : أسلمنا ، فجعلوا يقولون : صبأنا ، صبأنا فجعل خالد يقتل منهم ويأسر ، ودفع إلى كل رجل منَّا أسيره ، حتى إذا كان يومٌ أمر خالد أن يقتل كلُّ رجل منَّا أسيره ، فقلت: والله لا أقتل أسيري ولا يقتل رجلٌ من أصحابي أسيره** حتى قدمنا على النبي ﷺ فذكرناه **فرفع النبي ﷺ يديه فقال: " اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد " مرتين)** [219].

****

(8) عن عصام المزني رضي الله تعالى عنه قال: كان النبي ﷺ إذا بعث السرية يقول: **(إذا رأيتم مسجداً أو سمعتم منادياً فلا تقتلوا أحداً)**[220]

****

(9) عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:**(ثلاث من أصل الإيمان : الكف عمن قال لا إله إلا الله** لا نكفْره بذنب ولا نخرجه من الإسلام بعمل)[221].

****

(10) عن ابن عمر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **(كُفُّوا عن أهل لا إله إلا الله** لا تكفروهم بذنب ، فمن كفر أهل لا إله إلا الله فهو إلى الكفر أقرب) [222].

---

[219] صحيح البخاري

[220] رواه أحمد في المسند

[221] سنن أبي داود باب الجهاد

[222] الطبراني في معجمه

هذا هو إسلامنا الحنيف الذي يعظم قول لا اله إلا الله ولو من منافق ويعظم قول أسلمت ويعظم قول مسلم ويعظم ولو قول صبئنا يريد قائلها أن يقول أسلمت !!!! .

و يحرم إسلامنا التعدي على من يقول لا اله إلا الله ، كانوا من كانوا وعملوا ما عملوا .

هذا هو إسلامنا الذي نعتز به وندعو الناس إليه ولا أدري ماهية إسلام تلك الجماعات القتالية الذي بنيت علي عكس كل تلك المبادئ الإلهية الرحمانية ؟!!!،

إن رسولنا يتمنى نجاة أىّ إنسان ولو بقول لا الله إلا الله مرة واحدة ، وهؤلاء يتمنون بعث المخالف إلى النار عن طريق قتله أو ذبحه كافراً كان أو منافقاً أو غير ذلك !!!.

وأقول لداعش والنصرة وغيرهم هل هانت عليكم الشهادتان إلى هذا الحد ؟!.

إن هانت عليكم الشهادتان هكذا : فيحق لنا أن نسألكم من أنتم ؟!!.

****

(قطرة من بحر الرحمة المحمدية)

(1) دخل رسول الله ﷺعلى عمه أبي طالب، فقال (أَيْ عَمِّ، **قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ** ."فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ، تَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟)[223]

(2) عن أنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ(كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرِضَ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ أَسْلِمْ ، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْلَمَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ **يَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنْ النَّارِ**) [224]

(3) عن ابن عباس رضي الله عنهما:(أن يزيد بن ركانة صارع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فصرعه النبي ثلاث مرات ، كل مرة على مائة من الغنم فلما كان في الثالثة قال: يا محمد ما وضع ظهري إلى الأرض أحد قبلك ، وما كان أحد أبغض إلي منك. وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله **فقام عنه رسول الله وردّ عليه غنمه**) [225].

ونقول لهؤلاء: تخلوا عن تمنيكم إهلاك المخالفين لكم وإرسالهم إلى جهنم وكونوا كنبيكم هدفكم الأول هو إنقاذ الناس من الكفر إلى الإيمان وإخراجهم من الظلمات إلى النور، وليس إخراجهم من الظلمات إلى جهنم ولا من الحياة إلي الموت .

لا تجعلوا هدفكم الوحيد هو القتل والذبح والهلاك للعدو بل تمنوا له الإيمان له وادعوه اليه وبينوا له فايمان رجل واحد خير لكم واغيظ عند اهل الكفر من إهلاك ألف كافر محارب منهم.

ولا تظنوا يوماً أن الإسلام سينتشر بالقتل والارهاب والتخويف والتفجير والإفساد في الأرض هيهات هيهات حتي يدخل الجمل في ثم الخياط ولن يدخل إذاً أبداً .

---

[223] صحيح البخاري

[224] صحيح البخاري

[225] أبو بكر الشافعي بإسناد جيد الفوائد ..وقال في إرواء الغليل مرسل صحيح .

قال تعالى (وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ كُلُّهُمۡ جَمِيعًاۚ أَفَأَنتَ تُكۡرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ) وعلى فرض إسلام الناس بطريق الإرهاب فلن يكونوا مؤمنين بل منافقين 100% ، فاتقوا الله في العباد والبلاد وعودوا إلى دين ربكم ومنهج نبيكم.

****

تنويه هام:

لقد كتب هذا الكتاب للرد على من يقول: أن ذبح العباد عموماً والأسرى خصوصاً بالسكين كالبهائم جاء في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ.

وفي الأوراق التالية سنتحدث عن شيء من حقوق الأسرى، ونرى ماذا قال الله تعالى فيهم، وبماذا أوصى رسوله ﷺ وخلفاؤه الراشدين فيهم، حتى لا يقول قائل بعد اليوم: إنما نذبحهم ونقتلهم لوجه الله!!.

****

فلنتابع

(معاملة الأسرى في الإسلام وتحريم قتلهم)

لقد جاء الإسلام ليحول البشريَّة من المعاملات الهمجية التي تتبع مع الأسرى إلى حالة من الإنسانية ووضع للأسير حقوقاً لم يهتم بها أحد قبل الإسلام واستحق الإسلام السبق فيها علي جميع الديانات التي فاقت الأمم الملحدة وحشية حيث نادت بذبح الأسري وإبادتهم عن بكرة أبيهم !! ، وظل الإسلام متفوقاً في هذا المجال حتي ظهرت جمعيات حقوق الإنسان واقتبست من أنواره الكثير والكثير وعلى حين غرة ظهرت

خوارج العصر ضاربة بكل تعاليم الإسلام السمحة وكل توجيهاته ووصاياه مع الأسير عرض الحائط مدعية أن الذبح وقتل الأسرى والتمثيل بجثثهم من الإسلام ولا أقول كذبوا وافتروا وجاءوا ببهتان عظيم، ولكن أقول أخطئوا وضلوا وظلموا وأفسدوا وشوهوا تعاليم الإسلام وجردوه من رحمانيته التى تميز بها عن التتارية والعجمية الوحشية وسيتضح في هذا البحث صدق هذا الكلام كما سيتضح تماماً في المقارنة التى وضعت بين أفعال داعش ومن على نهجها، وبين نهج التتار وسنة العجم، وستكون الغلبة للإسلام لا محالة، وسينكشف قول الزور من قول النور إن شاء الله.

قال تعالى في حق الأسير: ﴿ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً ﴾[226]

قالوا أن هذه الآية منسوخة في مذهب جماعة من العلماء، وبه قال مجاهد وقتادة والسدى وابن جريج وجماعة من أهل الكوفة، قالوا نسختها (فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ) ، وقالوا المن والفداء نسخا فإنهم لا يفادون ولا يرسلون ويثخن فيهم القتل، وهو مذهب أبي حنيفة وأصحابه ويرون أن الأسرى إما أن يقتلوا وإما أن يسترقوا، أما المن والفداء المذكوران في الاية فنزل ذلك في يوم بدر ثم نسخ، وهذا ما اختاره الإمام النسفي الذي يرى أن المن والفداء منسوخان.

قال ابن سلامة الآية منسوخة نسختها آية السيف ويرى أن المن والفداء منسوخ.

وقال الجصاص منسوخة نسختها (فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ)

وكما نري أن كل من استدل بالنسخ استدل (بجزء من آية مقطوع عن سياقه الذي انزل فيه) وكلها أراء بلا أدلة، ومفاهيم بلا حجج، والحق أنه لا يوجد تعارض بين الآيتين يوجب نسخ احدهما للأخرى.

فالآية من سورة التوبة تحض على قتال المشركين فهى تتناول حالة القتال والمجاهدة، وآية سورة محمد تتناول ما بعد انتهاء القتال، وأخذ الأسرى.

فقتال المشركين عام وحال الأسرى خاص، والعام لا ينسخ الخاص. ولهذا أنكر ابن العربي وغيره من العلماء الكثيرين القول بنسخ الآية، ورأوا إحكامها لان شروط النسخ غير متوفرة فيها.

---

[226] ـ سورة محمد آية 4.

والمعنى الاصطلاحي للنسخ عرفه الآمدى قائلاً:

النسخ عبارة عن خطاب الشارع المانع من استمرار ما ثبت من حكم خطاب شرعي سابق. وعرفه الشوكاني بأنه: رفع حكم شرعي بمثله لتراخيه عنه، ومعناه إزالة حكم شرعي بحكم آخر متأخر عنه.

قال السيوطي قال ابن الحصار:((**ولا يعتمد في النسخ قول عوام المفسرين : بل ولا اجتهاد المجتهدين من غير نقل صحيح ولا معارضة بينة**)).

وقد أشرنا سابقاً إلى أنه لا يكفي النقل الصحيح بل لابد أن يكون المنقول متواترا .

فالآية تخيير بين واجبين (لأن إمّا تفيد الحصر) والقول بالنسخ لا يصح لعدم وجود التعارض مع إمكانية الجمع بين الآيتين (آية القتال وهذه الآية).

أقول وبما أن شرط التواتر لم يرد في هذه الآيات بالنسخ.

وبما أن الجمع بين آية السيف وآية الفداء ممكن.

فالقول بالنسخ مثل السراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء.

(((والنسخ لا يقع في العقائد ولا في الإيمانيات، ولا في الأخلاق قولاً واحداً))).

وقد اتفق الفقهاء على أنه لا يجوز لواحد من المجاهدين قتل أسيره بنفسه، وليس لغير من أسره قتله ، وأمره مفوض إلي الإمام ، إلا إذا خيف ضرره .[227] لقول رسول الله ﷺ :(لا يتعاطي أحدكم أسيره فيقتله)[228] .

ولم يحرم الإسلام قتل الأسير فقط بل حث علي معاملته أفضل معاملة فقال تعالى عن معاملة الأسير ﴿ وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴾[229] .

قال عطاء عن ابن عباس وذلك أن علياً بن أبي طالب رضي الله عنه نوبة أجر نفسه يسقي نخلا بشيء من شعير ليلة حتى أصبح وقبض الشعير وطحن ثلثه فجعلوا منه

---

[227] ـ المبسوط 64/9، بداية المجتهد 369/1، المحرر 172/2.

[228] ـ مجمع الزوائد 333/5. ((((وكم من أمير عندهم تعاطي أسيره فذبحه بيديه))))

[229] ـ سورة الإنسان آية 8.

شيئا ليأكلوه يقال: له الخزيرة فلما تم إنضاجه أتى مسكين فأخرجوا إليه الطعام ثم عمل الثلث الثانى فلما تم إنضاجه أتى يتيم فسأل فأطعموه ثم عمل الثلث الباقى فلما تم إنضاجه أتى أسير من المشركين فأطعموه وطووا يومهم ذلك فأنزلت فِيه هذه الآية.[230]

لقد جعل الله في هذه الآية مرتبة الأسير في المعاملة كمعاملة المسكين الذي ليس له عزوة تغنيه عن السؤال ولا قدرة علي العمل وجعله أيضاً في مرتبة اليتيم الذي لا أهل له ولا عائل فما أرحم الإسلام والمسلمين الأوائل بالأسير واليك لمحة من ذلك:

روى زرارة بن عمير: مر بي أخي مصعب ورجل من الأنصار يأسرني، فقال له: شد يديك به فإن أمه ذات متاع، قال: وكنت في رهط من الأنصار، حين اقبلوا بي من بدر، **فكانوا إذا قدموا غذاءهم وعشاءهم خصوني بالخبز وأكلوا التمر!** بوصية رسول الله ﷺ إياهم بنا ، **ما يقع في يد رجل منهم كسره من الخبز إلا نفحني بها، قال: فاستحي فأردها علي أحدهم فيردها عليّ ما يسمها).**[231]

واتفق الفقهاء أيضاً على أن الأصل في السبايا من النساء والصبيان عدم قتلهم[232].

واتفقوا علي أن الأسير الحربي إذا أعلن إسلامه بأحدى الطرق الدالة على الإسلام المعتبرة لا يحق قتله.[233]

والخلاصة : للأساري حكمين لا ثالث لهما ولا رابع بعد انتهاء المعركة وهما (المنّ عليه أو فداؤه) فلا (قتل ولا سبي) في الإسلام وكل ما ورد في قتل الأسري لا يصح منه شيء وكل ما ورد في السبي فالمقصود به السبي المؤقت حتى يدفع الأسير فداؤه إما بجمع مال لذلك، أو عن طريق المكاتبة، وإما بتعليم أطفال المسلمين شيئاً، أو بغير ذلك مما ينفع المسلمين في مجاله ويحتاج لبعض الوقت، فإذا تم ما عليه من فدائه صار حراً .

فما جاء الإسلام إلاّ ليزيل العبودية البشرية ويحرر الرقيق ويساوي بين العباد.

فأين سيرة داعش مع الأسير من سيرة الصحابة ؟!.

---

230 الواحدي في أسباب النزول.
231 ـ مجمع الزوائد
232 ـ الشرح الكبير للدردير وبداية المجتهد
233 ـ مراتب الإجماع

وبمن يستنون ويقتدون؟ ومن لهم أُسوة حسنة ؟!!.

****

(لمحة أُولي مع الأسير في الإسلام)

قال تعالى:(يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّمَن فِيٓ أَيۡدِيكُم مِّنَ ٱلۡأَسۡرَىٰٓ إِن يَعۡلَمِ ٱللَّهُ فِي قُلُوبِكُمۡ خَيۡرٗا يُؤۡتِكُمۡ خَيۡرٗا مِّمَّآ أُخِذَ مِنكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ)[234]

قال الكلبي : نزلت في العباس بن عبد المطلب وعقيل بن أبي طالب ونوفل بن الحرث وكان العباس اسر يوم بدر ومعه عشرون أوقية من الذهب كان خرج بها معه إلى بدر ليطعم بها الناس وكان أحد العشرة الذين ضمنوا إطعام أهل بدر ولم يكن بلغته التوبة حتى اسر فأخذت معه وأخذها رسول الله صل الله عليه وسلم منه قال : فكلمت رسول الله صل الله عليه وسلم أن يجعل لي العشرين الوقية الذهب التي أخذها مني من فدائي فأبي عليّ وقال : أما شيء خرجت تستعين به علينا فلا وكفلني فداء ابن أخي عقيل بن أبي طالب عشرين أوقية من فضة فقلت له تركتني والله أسال قريشاً يكفي والناس ما بقيت

[234] الأنفال الآية 70

قال فأين الذهب الذي دفعته إلى أم الفضل مخرجك إلى بدر وقلت لها أن حدث بي حدث في وجهي هذا فهو لك ولعبد الله والفضل وقثم قال : قلت وما يدريك قال : اخبرني الله بذلك قال : اشهد انك لصادق واني قد دفعت إليها ذهباً ولم يطلع عليه أحد إلا الله فأنا أشهد أن لا اله إلا الله وأنك رسول الله قال العباس : فأعطاني الله خيرا مما أخذ مني كما قال : عشرين عبدا كلهم يضرب بمال كبير مكان العشرين أوقية وأنا أرجو المغفرة من ربي)[235].

****

(لمحة ثانية مع الأسير في الإسلام)

عن جبير بن مطعم أن النبي ﷺ قال في أسارى بدر: (لو كان المطعم بن عدي حيًا ثم كلمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له)[236].

و(النتنى) أي: أسارى بدر من المشركين (لتركتهم له) أي: بغير فداء.

و(المطعم ابن عدي) هو الذي قبل أن يُجير النبي ﷺ من أذي صناديد قريش حينما رفض اجارته من قريش سهيل بن عمرو، والأخنس ابن شريق، وقبلها مطعم، وجعل رسول الله ﷺ يطوف في حمايته هو وأولاده فاعترضه أبو سفيان وقال له أمجير أنت أم تابع ؟ فقال مجير.

وقد ورد أن رسول الله ﷺ فادي أسري بدر بالمال وكانوا سبعين رجلا، كل رجل منهم بأربعمائة درهم)[237]

فلو كان الحكم هو قتل الأسري بضربة سيف أو طلقة رصاص فكيف يكون الحكم هو قتلهم، ثم يخالف رسول اللهﷺ حكم الله عز وجل فيهم بالقول بعتقهم من أجل مطعم ابن عدي ؟! .

---

[235] أسباب النزول للواحدي

[236] صحيح البخاري وسنن أبي داود ومسند احمد والبيهقي والطبراني واللفظ للبخاري

[237] ـ صحيح مسلم وسنن أبي داود والترمذي

وكيف فادى أسرى بدر بدراهم ؟؟!! .

****

(لمحة ثالثة مع الأسير في الإسلام)

لقد عامل الإسلام الأسير معاملة لم يعامله بها أحد منذ نشأت الحروب وإلي وقتنا هذا سواء بالمن عليه أي إعطاؤه حريته مجاناً أو فداؤه بمال إن كان غنياً أو فداؤه بأسير مثله أو عتقه إن علم عشرة من المسلمين أو عتقه ككفارة لذنب، أو حتي في إطعامه والإحسان إليه، وكل هذا طبيعي إذا ما ذكر الإسلام الذي جاء بالرحمة للعالمين، إلاّ أن الإسلام ارتقي في شأن الأسير مُرتقاً عجيباً فاق كل تصور عند الحربيين، بل إن الأسير لا يعامل هكذا إلاّ في شرع المسلمين وحدهم .

وهذا المرتقي العجيب بينه لنا ربنا في كتابه كما مر وبينه لنا رسول الله ﷺ في أوامره تجاه الأسير والمملوك ومن في حكمهما كما مر وإليك الآتي :

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول:(من **لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه**)[238].

ونتسائل هل يوجد مثل هذا الحكم الرحماني عند أحد، أو يقبل به أحد غير المسلمين؟.

وليست هذه منتهى الرحمة بالمملوك فحسب بل تصل إلى حد التهديد والوعيد بالنار!!. عن أبي مسعود الأنصاري، قال : **كنت أضرب غلاما لى ، فسمعت من خلفي صوتا : (اعلم أبا مسعود لله أقدر عليك منك عليه)** . فالتفت فإذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت : يا رسول الله ! **هو حر لوجه الله.**

---

[238] صحيح مسلم

فقال : **أما لو لم تفعل للفحتك النار أو لمستك النار)** [239].

(توبة المحارب قبل الأسر)

(إِلا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُواْ عَلَيْهِمْ ۖ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ)[240]

إذا تاب الأعداء المحاربون قبل التمكن منهم، فحكمهم العفو وليس لإمام المسلمين إن وجد عليهم سبيلاً وتسقط عنهم حدود الحرابةوتبقى عليهم حقوق الآدميين، فيقتص منهم في الأنفس والجراح،ويلزمهم ما أتلفوه،ولولي الدم العفو إن شاء.

(النهي عن التمثيل بالأسري بقطع الرؤوس والصلب وغيرهما)

قال رسول الله ﷺ:(إن الله كتب الإحسان علي كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح وليحدا أحدكم شفرته وليرح ذبيحته).[241] وقال رسول الله ﷺ: (إن اعفّ الناس قتلة أهل الإيمان) [242]

لقد فرق الشرع بين (قتل البشر وذبح الحيوان) فجعل القتل للبشر بضربة سيف من الخلف إلى الأمام وجعل الذبح للحيوان بالسكين من الأمام إلى الخلف، ولكن داعش وغيرها لا يفرقون بين الإنسان والحيوان ولا بين الذبح والقتل !!!.

قال ابن تيمية في جامع المسائل :

ففي هذا الحديث أن الإحسان واجب على كل حال حتى في حال إزهاق النفوس ناطقها وبهيميتها، فعلّمهُ أن يحسن القتلة للآدميين والذبحة للبهائم.

(الذبح للأسري من المثلة التي نهى عنها النبي ﷺ فبأي سنة يستنون)

1– عن عبد الله بن يزيد الأنصاري قال: (نهي النبي عن المُثْلة)[243]

---

[239] صحيح مسلم
[240] سورة المائدة الآية 34
[241] صحيح مسلم .
[242] سنن أبو داود وصحيح بن حبان.

2- قال رسول الله ﷺ:(لا تغّلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ..)[244]، قال أبو داود في المراسيل : في هذا أحاديث عن النبي ﷺ يقصد قطع الرؤوس ولا يصحُّ منها شيء.

وقال الشافعي في الأم : وإذا أسَرَ المسلمون المشركين فأرادوا قتلهم قتلوهم بضرب الأعناق، ولم يجاوزوا ذلك إلى أن يمثلوا بقطع يد، ولا رجل ولا عضو ولا مفصل، ولا بَقْر بطن، ولا تحريق ولا تغريق، ولا شيء يعدّ مثلة. وما وصفت لأن رسول الله صل الله عليه وسلم نهى عن المثلة وقتل من قتل كما وصفت.

ملحوظة وتذكير : عن أنس رضي الله عنه:(أن قوماً من عُكَل وعُرينة اجتووا المدينة فأمرهم النبي بلقاح،وأن يشربوا من أبوالها وألبانها، فانطلقوا،فلما صحوا قتلوا الراعي واستاقوا الذود فبعث النبي في طلبهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم)[245] .

قال البخاري في كتابه, بعد ذكر قصتهم , قال أبو قلابة :(قتلوا, وسرقوا, وحاربوا الله ورسوله, وسعوا في الأرض فساداً). وفي مسلم عن أنس قال:(إنما سمل النبي ﷺ أعين أولئك لأنهم سملو أعين الرعاء) وعن أنس قال: (ما خطبنا رسول الله بعد ذلك خطبة إلا نهى فيها عن المثلة)[246] **(أي: أن التمثيل بهم كان قصاصاً وهي حالة خاصة وقد نسخ التمثيل بعدها).** وختاماً: **قال ﷺ :(ليس منا من عمل بسنّة غيرنا)**[247] .

---

[243] - صحيح البخاري.
[244] - صحيح مسلم.
[245] صحيح البخاري ومسلم
[246] سنن البيهقي
[247] الطبراني في معجمه بسند حسن

الفصل الثالث

(نبذة مختصرة عن داعش)

(أهداف تلك الجماعات وضحاياهم وصنيعة من هم ؟ّ)

(داعش خوارج علي نهج التتار وسنة العجم)

(أفكار داعش وآثارها ..... الأسباب والحلول)

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلَانِ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَا: إِنَّ النَّاسَ قَدْ

صَنَعُوا مَا تَرَى ، وَأَنْتَ ابْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ صَاحِبُ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَخْرُجَ؟ قَالَ: يَمْنَعُنِي أَنَّ اللّٰهَ حَرَّمَ عَلَيَّ دَمَ أَخِي الْمُسْلِمِ، قَالَ: أَوَ لَمْ يَقُلِ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ}[248] ؟ قَالَ: فَقَدْ قَاتَلْنَا حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةٌ وَكَانَ الدِّينُ لِلَّهِ ، وَأَنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْ نُقَاتِلَ حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِغَيْرِ اللّٰهِ)[249]

(نبذة مختصرة عن داعش)

داعش هي الحروف الأربعة الأولي لما يُسميه جماعة داعش الإرهابية (الدولة الإسلامية في العراق والشام)، وهو مسمي يراد به التحصين بالإسلام حتى إذا ما

[248] سورة الأنفال الآية 39
[249] صحيح البخاري

قاومهم احد يكون مقاوماً للإسلام لا لداعش ولو حتى من حيث المسمي وهذا دهاء لم تفطن إليه الجماعات الجهادية ولا التكفيرية من قبل.

ومن العجيب أنه لا يوجد في الدين الإسلامي ما يُسمى (بالدولة) فالإسلام ((أمّة)) قال تعالى: (كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ)[250]، ولم يأت في كتاب الله مسمى الدولة إلاّ بمعني الاحتكار!.

ولم يأتي على لسان النبي ﷺ مُسمي دولة إسلامية، ولا على لسان أصحابه، فلا كتاب ولا سنّة ولا سلف يؤيدون ذلك المسمى المزعوم !!!.

وداعش هي مجموعة منشقة عن تنظيم القاعدة ويتراوح عدد أعضاءها ما بين عشرة الآف إلى ثلاثين ألفاً .

وهي تتبني الفكر التكفيري القتالي الهجومي (الغزوي) وتعمل سلاحها في المسلمين باعتبارهم منافقين ومرتدين....الخ، فكل من عارضها أو اختلف معها أو فارقها فهو مارق وكافر ومرتد يستحق ((القتل والذبح)).

وهي مكونة من عدة مجموعات منها علي سبيل المثال(جيش الفاتحين، وجند الصحابة، وكتائب أنصار التوحيد....الخ).

ومازالت بعض الجماعات التكفيرية تبايع (أبو بكر البغدادي كخليفة وتبايع داعش كدولة إسلامية) والبعض الآخر يقاتلها وتقتله !! .

بدأت علي يد أبي مصعب الزرقاوي عام 2004 تحت مُسمى (جماعة التوحيد والجهاد) كممثلة للقاعدة في بلاد الرافدين.

وبعد مقتل أبو مصعب عام 2006 تولى أبو حمزة المهاجر التنظيم في العراق وفي أواخر 2006 تم تنظيم عسكري موحد يضم كل التنظيمات الجهادية التكفيرية في العراق يسمي بالدولة بزعامة أبو عمر البغدادي، وبعد مقتله في عام 2010 قتل أبو حمزة. ومن ثم صار أبو بكر البغدادي هو أمير داعش (الدولة في العراق والشام) والذي انفصل عن القاعدة وبايعه اتباعه كخليفة ناقضين بيعة الظواهري !! .

---

[250] سورة آل عمران جزء من الآية 110

وسكت القاعديون على تلك البيعة سكوتاً عجيباً ضاربين بالحديث النبوي عرض الحائط (إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما)[251] .

وأبو بكر البغدادي هو: إبراهيم بن عواد بن إبراهيم البدوي مواليد 1971 في مدينة سمراء العراق من عشيرة البوبدري وله أكثر من اسم (أبو دعاء وعلي البدري وأبو بكر) يقال أنه خريج الجامعة الإسلامية ببغداد وأنه كان معتقلاً في سجن أمريكي بالعراق وخرج منه فجأة عام 2006 .

وكانت بداية البغدادي مع القاعدة في تهريب مقاتلين أجانب إلى العراق، ثم صار أميراً لبلدة صغيرة على الحدود السورية، وسرعان ما أسس محكمة عُرفت بتفسيرها المتشدد للشريعة الإسلامية وأحكامها القاسية، وحين صعد نجمه بين المسلحين الشباب، ضُم إلى مجلس شورى المجاهدين فيما يعرف بدولة العراق حتى تولى قيادته عام 2010 بعد مقتل زعيميه السابقين أبو عمر البغدادي وأبو حمزة المهاجر.

ثم سقطت داعش عام 2007 علي يد الصحوات العشائرية ثم عادت من جديد عام 2013 فجأة محملة بأحدث الأسلحة الأوروبية (الأمريكية الصنع) !!!.

والغريب في داعش أنها لم تهاجم بلداً أجنبية ولا قاعدة أمريكية ولا أجنبية قط!!!.

وكانت تقتل الجنود العراقيين والسوريين المسلمين وتعفوا عن الجنود التركيين دائما والى الآن!!.

****

[251] صحيح مسلم .

(تقرير معلوماتي عن داعش)

نشرت صحيفة(هافنغتون بوست) تقريراً معلوماتي عن داعش جاء فيه:

إن المساحة التي يسيطر عليها "داعش" في سوريا والعراق في إطار "الدولة الإسلامية" تعادل تقريبًا مساحة بلجيكا هي في حدود 13 ألف كيلومتر مربع، وهناك تقديرات أخرى تشير بأن "داعش" يسطير على مساحة تقارب مساحة الأردن، أي ما يقرب عن 35 ألف ميل.

وذكر التقرير أنّ عدد القتلى الذين سقطوا في العراق خلال شهر يونيو الماضي يبلغ 1922 قتيلًا حسب تقديرات الحكومة العراقية، والقتلى ما بين 1393 مدنيًا و380 جنديًا و149 شرطيًا، وقد بلغ عدد الجرحى 2610 مدنيّ.

وقال الخبير في شؤون الحركات الجهادية هشام الهاشمي: أن عدد المقاتلين في تنظيم "داعش" يتراوح ما بين 30 ألفًا و50 ألفًا من المقاتلين.

وقال خبراء مختصون في شؤون الإرهاب: أنّ القيمة المقدرة للأموال السائلة والأصول التي يملكها تنظيم "داعش" تقدر بنحو 2 مليار دولار بعد أن سيطر التنظيم على مئات ملايين الدولارات من المصارف ومئات ملايين الدولارات من الغنائم العسكرية. وتقدر العائدات اليومية لتنظيم "داعش" من النفط والغاز، وبعد أن سيطر مقاتلو التنظيم على حقول نفط في شمال العراق وسوريا، وهم اليوم يسيطرون على موارد وأراض تقدر عائداتها بنحو 3 ملايين دولار يوميًا.

ومع كامل التقدير لذلك التقرير فقد تكون الحقائق أبعد من ذلك بكثير .

ولكن ما نعرفه أن ما بني علي باطل لا يدوم ولا يوجد نصر علي غير الشرع الالهي للمسلمين وما كان لله دام واتصل وما كان لغير الله انقطع وانفصل وسوف نري.

(تقرير معلوماتي آخر حديث عن داعش)

جاء في احدي الجرائد المصرية نقلاً عن تصريحات مواقع جهادية وداعشية. كشف تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام , المعروف ب((داعش)), أن عدد مقاتليه يتراوح بين 20 و31 ألف مقاتل, ويضم الجيش الذي يزيد تعداده عن مجموع جيشي دولتي قطر والبحرين, حسب ما أشار التنظيم , مقاتلين أجانب تتراوح نسبتهم بين 20 و30 % من إجمالي عدد المقاتلين , موضحاً أن الجيش الفرنسي يضم 2% فقط جنوداًغير فرنسيين , وقال إنه يسيطر علي مساحة تبلغ 81 ألف ميل مربع , في حين تبلغ مساحة المملكة المتحدة 80 ألف ميل مربع .

وأضاف ((داعش)) في رسم توضيحي عن بيانات دولته مقارنة ببعض الدول العربية والأجنبية. بعنوان ((الدولة الإسلامية علي مقياس الدول الحديثة)) .

أن حجم إنتاج النفط في الأراضي التي يسيطر عليها التنظيم ما بين 30 و70 ألف برميل , وبمتوسط 50 ألف برميل في اليوم الواحد , لافتاً إلي أن (البحرين) تنتج 48 ألف برميل فقط يومياً , فيما يبلغ دخل (الدولة) مليون دولار يومياً .

****

(أهداف تلك الجماعات وضحاياهم وصنيعةمن هم ؟)

أهداف تلك الجماعات

1- السلطة: (الحكم – الرئاسة – الملك) وكل ذلك تحت شعار الخلافة الإسلامية.

2- الإرهاب:(القتل – الذبح- التعذيب – الخطف – الإنتقام – الغزو- .... الخ).

3- الدنيا : (الشهرة – الثروة - الاستحلال- ..... الخ)

4- النفوذ : (علاقات ضمانة البقاء – تأسيس دولة علي غرار دولة التتار).

ضحاياهم

1- المسلمين (سنة – شيعة – صوفية – عوام)

2- كل الطوائف الدينية (مسيحيين – أكراد – أيذيدين – .... الخ)

3- كل الطوائف ما عدي الصهاينة فلم يأمر الله داعش بقتالهم ولا جهادهم كما أعلنوا هم ذلك صراحة ؟!!! ، ولحفظ ماء الوجه أعلنوا أنه عليهم أن يتخلصوا من المنافقين أولاً ولا شك أن المنافقين لن ينتهوا أبداً .

4- كل المختلفين معهم (في الرأي أو في المال أو في السلطة أو في القرار أو في العقيدة أو في المفاهيم أو لم ينضم إليهم).

5 – كل العالم (فالعالم الإسلامي جاهلي مرتد – والعالم الغربي كافر مستباح).

****

صنيعة من هم ؟[252]

كثيرون قالوا أن داعش كالقاعدة هي صناعة أمريكية خالصة وذكرت ذلك هيلري كلينتون وغيرها ، وإن كانت شهادتهم لا تصح فهذا شأن آخر ، وليس علي ذلك تعويل وكذلك قيل أن تسليحها تركي وتمويلها قطري وتدريبها أمريكي. وسواء أكان ذلك صحيحاً أم غير صحيح فسيظل تمويلهم وتسليحهم وتدريبهم مجهول الهوية حتي يكشفه الله للعالم كله وعلي رؤس الأشهاد .

والحق الذي لا تشوبه شائبة ولا يختلف عليه أهل العلم المعاصرين أن داعش تتمذهب بمذهب الخوارج وتنتهج منهج التتار وسنّة العجم ، مخالفة كل ما جاء في الكتاب والسنة الصحيحة عن الجهاد ومعاملة الأسري معتقدة أنها وحدها علي الحق.

[252] المقصود بكلمة (صنيعة من هم) أي من الذي أسسهم ودربهم ...إلخ وليس المقصود بصنعهم أي(خلقهم) والعياذ بالله

العجيب أن داعش تعتبر أنها وحدها على الحق وهي على أكبر تقدير ثلاثون ألفاً بينما تعتبر أكثر الأمّة منافقين ومرتدين والأصل فيهم الكفر لا الإيمان أي: أنها تعتبر ملياراً ونصف المليار مشكوك في إيمانهم، لأن الأصل عندهم هو الكفر وليس الإيمان

والخوارج بحسب كل عصر،إما أن تستغلهم السلطة الحاكمة كفزاعة للمحكومين وللغرب، وإما أن يستخدمهم الغرب كفزاعة للمحكومين وللدول العربية. فتدخل دولهم بطلبهم والباقي معروف لمن يحيا علي هذا الكوكب ممن له عين وعقل.

ولم يُري إنجازاً واحداً يحسب للخوارج علي مرّ تاريخ الأمة الإسلامية كله وحتي الآن ومن وجد فليلوح به رجاءً حتى لا نبخس الناس أشياءها ومعه عام كامل من وقت ظهور الكتاب ليثبت أن الخوارج كان لهم إنجاز أفاد الإسلام ونفع المسلمين.

(داعش خوارج علي نهج التتار وسنة العجم)

أولاً : داعش ومذهب الخوارج

ثارت الخوارج، وخرجوا على عليّ وأنكروا عليه كَوْنَه حكَّم الحَكَمين، وقالوا : حكَّمْتَ فِي دين الله الرجال، والله يقول: (إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ)[253]، فناظَرَهُمْ، ثُمَّ أرسل إليهم عَبْد الله بن عَبَّاس، فبيَّن لهم فسادَ شُبْهَتهم، وفسر لهم، واحتجَّ بقوله تعالى(يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ) [254]، وبقوله تعالى:(فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ) [255]، فرجع إِلَى الصواب منهم خلق، وسار الآخرون، فلقوا عَبْد الله بْن خَبَّاب بْن الأرت، ومعه امرأته فقالوا : من أنت ؟ فانتسب إليهم، فسألوه عن أبي بَكْر، وعمر وعثمان، وعليّ، فأثنى عليهم كلّهم، **فذبحوه وقتلوا امرأته**، وكانت حُبْلَى، **فبقروا بطنها**، وكان من سادات أبناء الصحابة. واسْتَحَلّ عليّ قتْلَهُم لِمَا فعلوا بابن خَبَّاب وزوجته).[256]

---

[253] سورة الأنعام جزء من الآية 57
[254] سورة المائدة جزء من الآية 59
[255] سورة النساء جزء من الآية 35
[256] تاريخ الذهبي

وقال ابن كثير في البداية والنهاية عن الخوارج:

(وكان من جملة من قتلوه عبد الله بن خباب صاحب رسول الله ﷺ، أسروه وامرأته معه وهي حامل فقالوا له: من أنت؟ فقال: أنا عبد الله بن خباب صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنتم قد روعتموني.فقالوا: لا بأس عليك، حدثنا ما سمعت من أبيك. فقال: سمعت أبي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الماشي، والماشي خير من الساعي، فقادوه بيده، فبينما هو يسير معهم إذ لقى بعضهم خنزيراً لبعض أهل الذمة، فضربه بعضهم بسيفه فشق جلده، فقال له آخر: لم فعلت هذا وهو لذمي؟ فذهب إلى ذلك الذمي فاستحله وأرضاه. وبينما هو معهم إذ سقطت تمرة من نخلة فأخذها أحدهم فألقاها في فمه، فقال له آخر: بغير إذن ولا ثمن؟ فألقاها ذاك من فمه، ومع هذا قدموا عبد الله بن خباب فذبحوه، وجاءوا إلى امرأته فقالت: إني امرأة حبلى ألا تتقون الله عز وجل! فذبحوها وبقروا بطنها عن ولدها) [257]

وقال ابن تيمية : (الخوارج هم أول من كفر المسلمين بالذنوب، ويكفرون من خالفهم في بدعتهم، ويستحلون دمه وماله).

****

وأقول أليس ما تفعله داعش اليوم من ذبح الرجال، وقتل النساء، وأكل القلوب، والتمثيل بالجثث بحجة الكفر هو ذاته ما كانت تفعله الخوارج في السابق.

ولا شك أن جهر داعش بذبح العباد أمام العالم وإصرارها عليه يؤكد أنها ليست أفعال فردية قد نشأت عن طريق الخطأ فيعذر به الجاهل، ويقتص ممن فعله عن علم ، إلاّ أن الذبح عند داعش منهج مغولي وسنة عجمية ثابتة .

[257] ورواها الطبري في تاريخه أيضاً وابن قتيبية برواية قريبة من ذلك

****

(بعض الأحاديث الصحيحة الواردة في وصف الخوارج)

قال البخاري رحمه الله تعالي في صحيحة:(وكان ابن عمر، رضي الله عنهما، يراهم شرَّ خلق الله، وقال: **إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين**).

وقال وهب بن منبه اليمني :[258] (إني قد أدركت صدر الإسلام ، **فو الله ما كانت للخوارج جماعة قط ؛ إلا فرقها الله على شر حالاتهم** ، وما أظهر أحد منهم رأيه قط؛ إلا ضرب الله عنقه ، **وما اجتمعت الأمة على رجل قط من الخوارج .**

ولو أمكن الله الخوارج من رأيهم لفسدت الأرض ، وقُطعت السبل ، وقُطع الحج من بيت الله الحرام ، وإذاً لعاد أمر الإسلام جاهلية، حتى يعود الناس يستغيثون برؤوس الجبال، كما كانوا في الجاهلية، **وإذاً لقام أكثر من عشرة أو عشرين رجلا ليس منهم رجل إلا وهو يدعو إلى نفسه بالخلافة، ومع كل رجل منهم أكثر من عشرة آلاف ، يقاتل بعضهم بعضا**، ويشهد بعضهم على بعض بالكفر، حتى يصبح الرجل المؤمن خائفا على نفسه ودينه ودمه وأهله وماله، لا يدري أين يسلك، أو مع من يكون) [259] .

(1) عن أبي بكر رضي الله عنه أن نبي الله ﷺ مرَّ برجل ساجد وهو ينطلق إلى الصلاة ، فقضي الصلاة ورجع عليه وهو ساجد ، فقام النبي ﷺ فقال: "من يقتل هذا؟".

---

[258] من علماء التابعين .

[259] أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق بإسناد صحيح.

فقام رجل، فحسر عن يديه، فاخترط سيفه وهزَّة وقال : يا نبي الله، بأبي أنت وأمي! كيف أقتل رجلاً ساجداً يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ؟!، ثم قال :" من يقتل هذا؟". فقام رجل، فقال: أنا، فحسر عن ذراعيه، واخترط سيفه فهزَّه حتى أرعدت يده، فقال: يا نبي الله، كيف أقتل رجلاً ساجداً يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله؟! فقال النبي ﷺ :(والذي نفس محمد بيده، **لو قتلتموه، لكان أول فتنة وآخرها**)[260].

(2) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: بعث علي رضي الله عنه وهو باليمن بذهبية في تربتها إلى رسول الله ﷺ، فقسمها رسول الله ﷺ بين أربعة نفر : الأقرع بن حابس الحنظلي ، وعيينة بن بدر الفزارى ، وعلقمة بن علاثة العامري ، ثم أحد بني كلاب ، وزيد الخير الطائي ، ثم أحد بني نبهان. قال: فغضبت قريش والأنصار ، فقالوا: أيعطي صناديد نجد ويدعنا؟ فقال رسول الله ﷺ:" إني إنما فعلت ذلك لأتألَّفهم".

فجاء رجل كث اللحية ، مشرف الوجنتين ، غائر العينين ، ناتئ الجبين ، محلوق الرأس ، فقال: اتق الله يا محمد ، قال:فقال رسول الله ﷺ :" فمن يطع الله إن عصيته؟! أيؤمنني على أهل الأرض ولا تأمنوني ؟!". قال: ثم أدبر الرجل ، فاستأذن رجل من القوم في قتله (يرون أنه خالد بن الوليد) فقال رسول الله ﷺ :(إن من ضِئْضئ هذا قوماً ، يقرءون القرآن ، لا يجاوز حناجرهم ، **يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان ، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرَّميَّة ، لئن أدركتهم ، لأقتلنهم قتل عاد**). [261]

(3) عن أبي سعيد الخدري وأنس بن مالك رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: (سيكون في أمتي اختلاف وفُرقة ، **قوم يحسنون القيل ويسيئون الفعل** ، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرَّميَّة ، لا يرجعون حتى يرتدَّ السهم على فُوقه ، **هم شر الخلق والخليقة** ، **طوبي لمن قتلهم أو قتلوه** ، **يدعون إلى**

---

[260] أحمد في مسنده بسند صحيح

[261] صحيح البخاري ومسلم

كتاب الله وليسوا منه في شيء، من قاتلهم ، كان أولى بالله منهم. قالوا يا رسول الله ، ما سيماهم؟ قال: التحليق) [262].

(4) عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ قال : (ينشأ نشْيءٌ ، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، **كلما خرج قَرْنٌ ، قُطِع** (قال ابن عمر رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول : **كلما خرج قَرْنٌ قُطِعَ أكثر من عشرين مرة**) حتى يخرج في عراضهم الدجال). [263]

(ملخص أوصاف الخوارج وتقاربها مع داعش)

(1)أنزلوا آيات نزلت في الكفار على المؤمنين (2) أصحاب فتن لا تنتهي الا بالقتل.

(3) خارجون عن الأداب الإسلامية (4) يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان .

(5) يمرقون من الإسلام كمروق السهم.(6) لو أدركهم النبي لقتلهم قتل عاد.

(7) يحسنون القيل ويسيئون الفعل (فكلامهم باسم الاسلام والجهاد وفعلهم غيره)

(8) هم شر الخلق والخليقة ، طوبي لمن قتلهم أو قتلوه.

(9) يدعون إلى كتاب الله وليسوا منه في شيء.

(10) كلما خرج قَرْنٌ، قُطِعَ (أي: أن الله يهلكهم كلما خرجوا).

(ومن سيعيش سوف يرى كيف يقضي الله عليهم كما قضي على غيرهم)

ثانياً : داعش ونهج التتار

شن جنكيز خان ملك التتار حربًا مدمرة على بلاد الإسلام منذ سنة 616هـ حتى وفاته سنة 625هـ، استطاع خلالها تحطيم مدن بخارى وسمرقند وجند نيسابور والطالقان

[262] سنن أبي داود ومسند أحمد.

[263] سنن ابن ماجه بسند حسن.

وجرجان وترمذ وبلخ ومرو وغزنة وهراة، **ووقع من الفظائع والجرائم الوحشية ما تقشعر له الأبدان** ذلك أن أهل هذه البلاد قد أبدوا مقاومة باسلة ضد جحافل المغول، وبعد هذه الحملة البربرية المرعبة عاد جنكيز خان إلى عاصمته في منغوليا حيث قضى نحبه وهلك في 11 رمضان سنة 625هـ - 25 أغسطس 1227م، في موضع قريب من بلدة بنج ليان الحالية في سنكيانج أو تركستان الشرقية بالصين.

والمغول هم فرع من التتار، والتتار في الأصل شعب بدوي رعوي يسكن في الفيافي وأراضي الإستبس الواسعة الواقعة شمالي منشوريا ومنغوليا والتركستان.

وكانت حروب التتار تتميز بأشياء متعددة مثل سرعة الانتشار الرهيبة، والنظام المحكم والترتيب المنظم، والأعداد الهائلة، وتحمل الظروف القاسية، القيادة العسكرية البارعة.**فإنهم بلا قلب، وكانت حروبهم حروب تخريب غير طبيعية، فكان من السهل جداً أن ترى في تاريخهم أنهم دخلوا مدينة كذا أو كذا، فدمروا كل المدينة وقتلوا سكانها جميعًا، ولا يفرقون في ذلك بين رجل وامرأة، ولا بين رضيع وشاب، ولا بين صغير وشيخ، ولا بين ظالم ومظلوم، ولا بين مدني ومحارب، إبادة جماعية رهيبة، وطبائع دموية .**

وكانت تقوم سياسة المغول على **عدم قبول الآخر، مع انهم كانوا يتظاهرون دائمًا بأنهم ما جاءوا إلا لينشروا العدل، ويخلصوا البلاد من الظالمين**، ولم يكن لهم عهد ولا رحمة **وكان كل هدفهم صناعة دولة العالم يحكمها ملك المغول.**

يقول ابن كثير:

(مال التتار على البلد، **فقتلوا جميع من قدروا عليه من الرجال والنساء والولدان والمشايخ والكهول والشبان**، ودخل كثير من الناس في الآبار وأماكن الحشوش، وقني الوسخ، وكمنوا كذلك أياماً لا يظهرون وكان الجماعة من الناس يجتمعون إلى الحانات ويغلقون عليهم الأبواب فتفتحها التتار إما بالكسر وإما بالنار، ثم يدخلون عليهم

فيهربون منهم إلى أعالي الأمكنة فيقتلونهم بالأسطحة، حتى تجري الميازيب من الدماء في الأزقة، فإنا لله وإنا إليه راجعون).

إن من يشاهد ما تفعله داعش على (اليوتيوب) سيجد أن التاريخ يعيد نفسه، ولولا العلم الأسود المكتوب عليه الشهادتين لظننا أن التتار بوحشيته المعهودة قد عاد من جديد واحتل أرض المسلمين، فكما تميزت التتار باللاآدمية تميزت داعش باللا إنسانية فالأساس في قتلهم هو الذبح، وفصل الرأس عن الجسد، أو ضرب الرأس بالطلقات النارية من الخلف، في وحشية أكاد أجزم أنها تخطت وحشية التتار بمراحل، ويكفي من يظنني أبالغ أن يشاهد (اليوتيوب) وسوف يرى.

لو كانت داعش جماعة كافرة أو أوروبية مثلاً وتحتل بلاد الاسلام وتفعل ما تفعله داعش لكان الأمر أهون من ذلك نعم لأننا كنا سنقول بملء أفواهنا هؤلاء كفرة فجرة للعالم كله، ولكن الأمر ليس كذلك، بل المصيبة الكبرى أن داعش تنسب كل أفعالها إلى الدين الإسلامي، والدين لا شك براء منهم، ولكن حتى تثبت للعالم كله أن ذلك ليس من الدين تحتاج لعشرات السنين، فمازال الأروبيون يقولون لأحفادهم: هذا هو الإسلام!، وكأن داعش تقتل الدعوة الإسلامية لعشرات السنين القادمة.

وهذا التشابه التاريخي العجيب بين التتار(المغول) وبين داعش في الخريطة الإحتلالية فقد احتلت التتار العراق ثم الشام وكذلك مساعي داعش ، ليس هذا فحسب بل إن التتار لم تسطع دخول مصر وكذلك داعش !!!

وكانت أول هزيمة كبرى للتتار علي يد الجيش المصري (خير أجناد الأرض) بقيادة قطز الذي ألحق بالمغول الهزيمة الساحقة في عين جالوت التي كانت صادمة للتتار بمعني الكلمة فقد قضي عليهم بمصر ولعل التاريخ يعيد نفسه ويتكرر.

ومن العجائب التي يلاحظها المشاهد للقطات الذبح **هي الاستسلام التام من المذبوح لسفاحي داعش .**

والأغرب من ذلك ما نقله ابن الأثير : أن رجلا من التتار دخل دربا فيه مائة رجل، فما زال يقتلهم واحدا واحدا حتى أفناهم ولم يمد أحد يده إليه بسوء!!

ليس هذا التشابه فحسب يقول ابن كثير:

وكان الرجل يستدعي به من دار الخلافة من بني العباس فيخرج بأولاده ونسائه فيذهب به إلى مقبرة الخلال، تجاه (المنظرة) **فيذبح كما تذبح الشاة** ، ويُؤسر(ويُأسر) من يختارون من بناته وجواريه.

ما هذا التطابق العجيب بين التتار وداعش ؟!

قال رسول الله صل الله عليه وسلم :(ليس منا من عمل بسنّة غيرنا)[264]

****

ثالثاً : داعش وسنة العجم (الغرب)

صدق أو لا تصدق فقد قتلت الولايات المتحدة في تقدير معتدل ما يقارب عشرة ملايين صيني وكوري وفيتنامي وكمبودي.

وتشير أحد التقديرات إلى مقتل مليوني كوري شمالي في الحرب الكورية، وفي منتصف عام 1382هـ سببت حرب فيتنام مقتل 160 ألف شخص، وتعذيب وتشويه 700 ألف شخص، واغتصاب 31 ألف امرأة، ونُزعت أحشاء 3000 شخص وهم أحياء، وأحرق 4000 حتى الموت، وهوجمت 46 قرية بالمواد الكيماوية السامة.

وأدى القصف الأمريكي "لهانوي" في فترة أعياد الميلاد، عام 1391هـ إلى إصابة أكثر من 30 ألف طفل بالصمم الدائم. وقتل الجيش الأمريكي المدرب في غواتيمالا أكثر من 150 ألف فلاح، ما بين عام 1385هـ و عام 1406هـ.

وقاموا بإبادة ملايين الهنود الحمر، وهم السكان الأصليون لأمريكا، وبعدها أصدرت قرارًا بتقديم مكافأة مقدارها 40 جنيهًا، مقابل كل فروة مسلوخة من رأس هندي أحمر، و40 جنيهًا مقابل أسر كل واحد منهم، وبعد خمسة عشر عامًا، ارتفعت المكافأة إلى 100 جنيه، و50 جنيه مقابل فروة رأس إمرأه .

وأصدرت بعد ذلك قانونًا بإزاحة الهنود من أماكنهم إلى غربي الولايات المتحدة؛ وذلك لإعطاء أراضيهم للمهاجرين، وكان ذلك عام 1245 هـ، وهُجّر إلى المناطق الجديدة أكثر من 70.000 ألف هندي، فمات كثير منهم في الطريق الشاق الطويل، وعرفت هذه الرحلة تاريخيًا: برحلة الدموع.

أليس هذا هو التهجير التي تقوم به داعش الآن؟؟؟.

---

[264] الطبراني في معجمه بسند حسن

وقتل في أفغانستان خلال القصف الأمريكي ما لا يقل عن 50.000 أفغاني، كان أكثرهم من المدنيين العزّل .

أليس هذا هو صنيع داعش قتل المدنيين والعُزَّل بدم بارد ؟!!.

لقد حرص الأمريكيون على إظهار التشفي من هؤلاء الأسرى في "غونتناموا" في كل مناسبة، حتى بلغ بهم الحال أن يتركوا هؤلاء الأسرى في مقاعدهم، لأكثر من يوم ونصف بلا أي حراك، ومن دون تمكينهم من استخدام دورات المياه، ثم يعلنون ذلك لمجرد التشفي والتهكم والسخرية من هؤلاء الأسرى.

أليس هذا هو صنيع داعش؟، فهي تقيد أسراها من اليد والأرجل وتتركهم هكذا حتى تذبحهم أو تعدمهم رمياً بالرصاص .

وكل هذا أمام شاشات التلفاز ليراهم العالم كله ألم يأمرهم الإسلام أن يعفو عن الأسير بعد تقييده أو فداءه بمال أو بأسير مثله ؟!!!.

تنويه :

لقد خططت أمريكا منذ أعوام لتقسيم الدول العربية إلي دويلات صغيرة وظلت تحلم بذلك حتي نجحت كما رأينا في تقسيم السودان وغيرها وكانت تحلم بتقسيم العراق وسوريا ومصر وغيرهم ونجحت الي حد ما في سوريا وكادت تنجح في العراق إلاّ أنها أنكسرت علي الصخرة المصرية وفشلت فشلاً ذريعاً ، ووجدت أن مصر قد أطاحت بأحلامها بين عشية وضحاها ، وفجأة ظهرت داعش مدججة بالسلاح تتوجه نحو العراق !! وسوريا!! بغير الوجه التي كانت عليه من قبل ومن ثم تتوعد مصر !! فهل داعش محاولة أخيرة لإحياء التقسيم الشرق أوسطي الجديد أم هي مجرد جماعة إرهابية مسلحة نزلت عليها أسلحة أمريكية الصنع من السماء؟! وجاءتها الأموال من سكان جوف الأرض الذين يتعاملون بالدولار أيضاً ؟!!

وإحقاقاً للحق فإن أمريكا التي لا تحسب حساباً لأحد والتي لا يوازيها عتاد مسلح استيقظ ضميرها فجأة فأكتشفت أنها لا تستطيع أن تقضى علي داعش وحدها!!.

داعش التي تعلم أمريكا أماكنها وعتادها وخططها وتسليحها فجمعت العالم كله حولها تريد أن تقضي علي داعش !!!!!!!.

((فصدق أو لا تصدق)).

عموماً نترك أمريكا ونذهب إلى فرنسا فكلهم في الاصطلاح الإسلامي (عجم) : قال المعهد المغاربي للتوثيق التاريخي إن عدد ضحايا الاحتلال الفرنسي لدول المغرب العربي (الجزائر - تونس - المغرب- موريتانيا) بلغ ثلاثة ملايين و300 ألف شهيد، وتتصدر الجزائر بعدد الضحايا الذين تجاوزوا المليون وثمانمائة ألف شهيد.

ونشرت صور لطرق الإعدام التي كان يتفنن بها الفرنسيون القتلة وهي الذبح وقطع الرؤوس حتى إن الجيش الفرنسي جعل طابع بريد عبارة عن صورة لرؤوس مقطعة.

أليس هذا ما تفعله داعش تقطع الرؤوس وتصورها فما الفرق بينهم وبين الاحتلال الفرنسي لعل الفارق أن الجيش الفرنسي جعل الصور طابعاً ، أما داعش فقد جعلته على (اليوتيوب) . ولن تنسي مصر مجازر الفرنسيين فيها واليك بضعة سطور:

جاء في رسالة من نابليون إلي الجنرال زايونشك قومندان المنوفية يقول :

(يجب أن تعاملوا الترك (يقصد بالترك المسلمين) بمنتهي القسوة ، **وإني هنا أقتل كل يوم ثلاثة وآمر أن يطاف برؤوسهم** في شوارع القاهرة **وهذه هي الطريقة الوحيدة لإخضاع هؤلاء الناس)**[265]

وفي رسالة أخرى له: (عادت السكينة إلى القاهرة وفقد الثائرون نحو ألفي قتيل، **وفي ليلة سنقطع رؤوس نحو ثلاثين من الرجال، وكثير من زعماء الأهالي** وأظن أن هذا سيكون درساً قاسياً لهم) [266].

أليس هذا ما تصنعه داعش قطع رؤوس، وتشهير بزعماء القبائل بحجة أن القسوة هي الحل لإرهاب العالم وخضوعه لداعش ، أليس هو نفس المنطق والأسلوب.

[265] تاريخ الحركة القومية ص 274
[266] تاريخ الحركة القومية ص 293

لقد بلغ بالغرب أن صنع تمثالاً لملك قشتالة ألفونسو الذي قتل المسلمين بالأندلس والتمثال عبارة عن شخصه واقفاً واضعاً قدمه علي رأس مقطوع .

قال المؤرخ الفرنسي راؤول دي كين: كان جماعتنا **يغلون مسلمين بالغين في القدور، ويشوون الأولاد في سفافيد، ويلتهمونهم مشويين.**

أليس هذا ما تفاخر به أحد الدواعش حينما انتزع قبل رجل مقتول واكله أمام العالم.

ونترك أمريكا وفرنسا ونذهب إلي الصرب ووحشيتهم في القتل لنري أيوجد وجه شبه بينهم وبين داعش أم لا :

جاء في كتاب (الحرب في البوسنة والهرسك) (وكان يتم ترحيل عدد من المسلمين من معسكرات الاعتقال وعصب أعينهم ثم إطلاق النار عليهم دفعة واحدة ودفنهم في مقابر جماعية، كذلك القيام بذبح الأطفال أمام آبائهم وأمهاتهم وذبح الشباب أمام ذويهم).

أليس هذا ما تفعله داعش بالحرف الواحد من تعصيب الأعين ،وإطلاق النار دفعة واحدة على الجميع وذبح الشباب والرجال ليس أمام ذويهم وحسب بل أمام العالم كله.

ما هذا التشابه؟!

إن داعش بقتالها للعالم وسفكها لدماء من يقع تحت يديها تنتهج سنة العجم وشريعة الصهاينة نعم شريعة الصهاينة أتدرون ما هي شريعتهم هاهي:

(وتستأصلون جميع الشعوب الذين يسلمهم الربّ اليكم ، **فلا تشفقوا عليهم** ولا تعبدوا آلهتهم لأن ذلك شرك لكم) تثنية 7 : 16 .

وفي موضع آخر: (أما مدن أرض الميعاد أو الوعد **فيجب الفناء الكامل لها** (*) أما مدن الشعوب التي يهبها الرب الهكم لكم ميراثاً **فلا تستبقوا منها نسمة حية**(*) **بل دمروها عن بكرة أبيها)** تثنية 2 : 16 و17.

قال رسول الله ﷺ :(ليس منا من عمل بسنّة غيرنا)[267]

وخير ما أختم به هذا الفصل الدموي هي لمحة من تاريخ رجل فتح البلاد ورحم العباد :

بينما كان صلاح الدين سائرًا ذات يوم في بعض طرق مدينة بيت المقدس قابله شيخ من النصارى كبير السن، يعلّق صليبًا ذهبيًّا في رقبته، وقال له: أيها القائد العظيم، لقد كُتِبَ لك النصرُ على أعدائك، فلماذا لم تنتقم منهم، وتفعل معهم مثل ما فعلوا معك؟ فقد قتلوا نساءكم وأطفالكم وشيوخكم عندما غزَوْا بيت المقدس؟ فقال له صلاح الدين: أيها الشيخ، يمنعني من ذلك ديني الذي يأمرني بالرحمة بالضعفاء، ويُحَرِّم عليَّ قتل الأطفال والشيوخ والنساء. فقال له الشيخ: وهل دينكم يمنعكم من الانتقام من قوم أذاقوكم سوء العذاب؟ فأجابه صلاح الدين: نعم، إن ديننا يأمرنا بالعفو والإحسان، وأن نقابل السيئة بالحسنة، وأن نكون أوفياء بعهودنا، وأن نصفح عند المقدرة عمَّن أذنب. فقال الشيخ: نِعْمَ الدين دينكم، وإني أحمد الله على أن هداني في أيامي الأخيرة إلى الدين الحقّ. ثم سأل: وماذا يفعل مَن يُريد الدخول في دينكم؟ فأجابه صلاح الدين: يُؤمن بأن الله واحد لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، ويفعل ما أمر الله به، ويبتعد عما نهى الله عنه. وأسلم الرجل وحَسُن إسلامه، وأسلم معه كثير من أبناء قومه.)[268]

..... قارنوا بين صلاح الدين، والبغدادي، لتعلموا من الذي يمثل الإسلام حقاً.

****

(أفكار داعش وآثارها ..... الأسباب والحلول)

[267] الطبراني في معجمه بسند حسن

[268] راجع ((النوادر السلطانية والمحاسن اليوسفية)) لابن شداد و((الناصر صلاح الدين)) لسعيد عبد الفتاح عاشور و((تاريخ الكامل)) لابن الاثير

داعش جماعة من الجماعات التكفيرية القتّالية الغزوية[269] الإرهابية[270]، والتي نشئت في الأصل كما تدعي جميعها لقتال المعتدين على الإسلام، وإقامة شرع الله وإعادة العزة للإسلام والمسلمين.....إلخ .

ولكن سرعان ما يظهر غير ذلك تماماً علي أرض الواقع وأمام الجميع فسرعان ما يظهر نهج الخوارج مع المسلمين وبالنسبة لداعش فقد فاقت الخوارج وأفعالها بمراحل كبيرة حتى إن جماعات خارجية تبرأت من أفعالها ومن تلك الأفعال أنها :

(1) كفرت المسلمين المخالفين لها واستباحت دمائهم بحجة الردة !!. .
(2) قطعت رقاب أسراها بطريق الذبح ،وضربت بكتاب الله وصحيح السنة عرض الحائط من أجل روايات لا تصح في السير وكلها مرسلة ، بحجة إرهاب العدو !!.

(3) هجَّرت الآمنين من ديارهم سواء أكانوا مسلمين أو مسيحيين أو غير ذلك ولا يوجد أمر بتهجير المسالمين لا في الكتاب ولا في السنة الصحيحة الا لأهل مكة وحدهم ، فمن أين جاءت بذلك أم ذلك للإرهاب أيضاً!!.

(4) نسخت كل أحكام الرحمة بالغلظة، ونسخت كل أحكام الرأفة بالقسوة، ونسخت كل احكام الحرية بالإكراه، ونسخت كل أحكام العدل بالظلم، ونسخت كل أحكام العفو بالانتقام ونسخت كل أحكام الوفاء بالغدر !!. .
وكل ذلك وأكثر لأسباب كثيرة منها ما يخص مفاهيم تلك الجماعات، ومنها ما يخص تقصير علماء الأمة الإسلامية .

ومن تلك الأسباب:

(1) **خلل تلك الجماعات في فهم آيات القتال في القرآن الكريم** وجعل الخاص عام والعام خاص والمقيد مطلق والمطلق مقيد وحمل آيات نزلت في الكفار فأنزلوها علي

---

[269] الغزوية لكونها تعتمد علي غزو البلاد وظنوا أن قول النبي ﷺ للصحابة (اغزوا) أي هاجموا البلاد والعباد وإن سالمتكم !!.
وهذا مفهوم بعيد كل البعد عن الإسلام الصحيح فالغزو المقصود هو (قتال البلاد التي تستعد لقتالنا).
وقد ورد أن النبي خرج في تبوك لملاقاة الروم حيث بلغه أنهم يستعدون لقتال المسلمين فخرج إليهم وظل على حدودهم في تبوك بضعة عشر يوما ولما لم يخرجوا له وتبين عدم صحة تلك المعلومة رجع ولم يغزوهم. فتأمل وتأمل .

[270] الإرهابيين وصف يطلق علي الذين يسلكون سبيل العنف لتحقيق أهدافهم السياسية (المعجم الوسيط ص 390)

المؤمنين وحاكموهم بحكم الكفار قال ابن عمر رضي الله عنه: (انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين)[271] .

وعن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إنَّ ما أَتَخَوف عليكم رجل قَرأ القرآن حتى إذا رُئِيَت بَهجته عليه وكان ردءاً للإسلام **غَيَّرَه إلى ما شاء الله فانسلخ منه ونبذه وراء ظهره وسَعَى على جَارِه بالسيف ورماه بالشرك.** قال قلت يا نَبِيَّ الله أيُّهُما أَولَى بالشرك المرمي أم الرامي؟ قال: بل الرامي)[272]

واعتناق هذه الجماعات الفكر الغزوي، أي: هجومها علي البلاد الآمنة الغير محاربة للإسلام وقتلها للعباد فيها بأبشع الطرق وجعلت هذا رزقها، وهو فكر شاذ عن الأمّة فالغزو في الأمة المحمدية يراد به السفر للقاء العدو المسلح القادم إلينا حتى لا يصل إلينا ويدخل بلادنا ويدمرها وغزوة تبوك خير شاهد فلتراجع أسبابها.

****

عجيبة في محبة الغزو عند تلك الجماعات:

قال فيصل الدويش للملك عبد العزيز آل سعود عندما منعه من غزو الكويت (إذا كنت تمنعنا من الغزو بشرع الله فسنغزو بعرف العرب)

.... لا تعليق !!!!!.

والعجيب في شأن الخوارج أنهم لم يحاربوا الكفرة المحاربين للإسلام قط إنما قصروا قتالهم علي البلاد الإسلامية ومن فيها من مسلمين أو أهل كتاب !!!.

(2) ومنها اعتماد تلك الجماعات على حجج ضعيفة لا تصلح للأخذ بها في باب الفضائل ناهيك عن أخذ الأحكام منها والتي تخالف النص القطعي الدلالة والثبوت وهو القرآن في مجموعه وتخالف أيضاً صحيح السنة فلم أجدهم فيما ذهبوا إليه من أحاديث إلا أحاديث ضعيفة أو واهية أو مرسلة ....إلخ، ولكنهم لم يجدوا سواها ليبرروا لأنفسهم

---

271 صحيح البخاري.

272 رواه ابن حبان في صحيحه والبخاري في تاريخه وقال ابن كثير عن إسناده: هذا إسناد جيد ، وحسنه الهيثمي في مجمع الزوائد.

ولمن معهم أن لهم مستند شرعي فيما يصنعون من ذبح ونهب وتهجير واعتداء وغير ذلك من المخالفات الصريحة للدين الإسلامي وليس رمي العلماء لهم بمسمي الخوارج من فراغ بل لشدة الشبه بين أعمال الخوارج وأعمالهم وكما ورد(من تشبه بقوم فهو منهم) [273].

(3) ومنها خلو الساحة الإسلامية من منابر شرعية محلية ودولية تُبصر الشباب خصوصاً والمسلمين عموماً بماهية الجهاد وأنواعه وغايته ووسائله وشروطه وآدابه.

فإن الجهاد إذا خرج عن ضوابط الشرع الحنيف تحول من الرحمة إلى القسوة ومن الدفاع إلى الاعتداء ومن حقن الدماء إلى سفكها، ومن الإعمار في الأرض إلى إفسادها وتدميرها قال تعالى: (فَهَلۡ عَسَيۡتُمۡ إِن تَوَلَّيۡتُمۡ أَن تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَتُقَطِّعُوٓاْ أَرۡحَامَكُمۡ ﴿٢٢﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمۡ وَأَعۡمَىٰٓ أَبۡصَٰرَهُمۡ ﴿٢٣﴾ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَ أَمۡ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقۡفَالُهَآ)[274] .

وقال ﷺ:(لن يزال المسلم في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراماً) [275] .

فالجهاد القتالي له أحكام شرعيِّة لابد من توافرها ، فكما يكون في وقت واجب، قد يكون في وقت آخر محرماً إذا فقد شروطه حتي يصير كالقاء النفس إلى التهلكة فقد أمرنا الله بالإعداد له، أو تحول الجهاد القتالي إلى شهوة للقتل والسلطة والشهرة، عندئذٍ يصير محرماً قال الإمام القرافي: (كما شرع الله الأحكام فإنه شرع روافعها).

إذاً فخلو الساحة الإسلامية على الصعيدين الداخلي والخارجي يؤدي إلى انزلاق الشباب المتحمس لدينه في الانزلاق مع مثل تلك الفرق والجماعات لعدم وجود الإرشاد الكامل لمثل تلك المسائل في بلده ، ومن ثم نقول شبابٌ مضللٌ وعلماء الأمة هم المسئولون عن ذلك الشباب إذا تركوه بغير نصيحة وإرشاد، إلاّ من رحم ربي منهم.

---

[273] **سنن أبي داود.**

[274] **سورة محمد الآيتان 23 و24**

[275] **صحيح البخاري ومسند أحمد وغيرهما.**

(4) ومنها تبني فكرة إقامة الخلافة الإسلامية وتلك فكرة في ظاهرها الحق الا أنها لا تمت للحقيقة بصلة وقد بينت ذلك تفصيلياً في كتابي (الخلافة قادمة ولكن .....) وهو مرفوع علي شبكة التواصل الاجتماعي مجاناً .

وقد بينت فيه أن الذي يستخلف ويقيم الخلافة هو الله وليس البشر فليس في مقدور المسلمين إقامتها من أنفسهم وإننا نعيش مرحلة الملك الجبري والذي يليه مباشرة إقامة الله للخلافة علي منهاج النبوة مرة أخري والتي ينتظرها الجميع وعلى هذا فيجب أن نعرف شبابنا والمسلمين جميعاً أننا علينا الاستعداد للخلافة وليس إقامتها وعلينا التوحد فيما بيننا وليس تنصيب خليفة فإذا فعلنا ذلك توجه المسلمين إلى ذلك الإعداد والاستعداد الذي ينفع العباد والبلاد.

(5) ومنها الزعم بإقامة دولة إسلامية وهذا افتراء عظيم فنحن أمّة ولسنا دولة ولن نكون دولة فهكذا سمانا رب العزة قال تعالي في كتابه الكريم ((كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ۗ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ))[276]

وقال تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ [277]

هكذا وصفنا الله في كتابه فبأي دين ندين وبأي شرع نهتدي يقول الله ((أمّة)) ويقولون للناس ((دولة)) مع ان لفظ الدولة جاء في القرآن بمعني ((الاحتكار))!

وقد وقع في هذا الخطأ الكبير مع الأسف علماء كثيرون يفترض أنهم يواجهون الفكر التفكيري بالوسطية وشرع الله فكيف نبتغي غير مسمي الله بديلاً ؟!! .

وعلى هذا فمسمي الدولة الإسلامية مسمي بدعي !!!!.

نعم مسمي بدعي لم ينزل الله به سلطاناً، وإذا كانت دولة الخلافة مسماها بدعي فما بالنا بمبناها ؟!.

---

[276] سورة آل عمران الآية 110
[277] سورة الأنبياء الآية 93

وهناك فروق كثيرة جداً بين الدولة والأمة لا أدري كيف غابت عمن ينادي بدولة إسلامية، ونضرب مثالين في هذه العجالة:

أن الدولة تقوم علي القانون البشري الذي يتغير دوماً وحاكمها (ملك أو رئيس) أما الأمّة تقوم علي التشريع الالهي الذي لا يتغير أبداً وحاكمها (خليفة أو إمام) وعلى هذا فالمناداة بإقامة دولة إسلامية مخالف لمراد الله ومغاير لما أطلقه الله علينا وهو خير مسمى ولا نرضى به بديلاً ، وهذا بلاغ للناس.

وعلى هذا فينبغي علينا توطيد هذا المسمى قولاً وفعلاً وتنمية أسباب توحد تلك الأمة فكل أرض يوجد بها مسلمين هي جزء من الأمة وعلي حكام الدول التي بها أغلبية مسلمة ولها الحكم والكلمة النافذة أن تهتم بتلك الدول التي يعيش فيها أقلية مسلمة وترعاها بكل ما تحمل هذه الكلمة من معني في يوم من الأيام حينما يظهر الإسلام على الدين كله ستصير الأرض كلها أمة واحدة مسلمة إن شاء الله.

ونكتفي بسرد هذه الأسباب الخمسة وإن كان هناك أسباب أخرى كثيرة إلا أن هذه أهمها ولعلنا نفرد لها كتاباً خاصاً إن شاء الله.

****

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(فمن رغب عن سنتي فليس مني)[278]

الخاتمة

إن الشريعة الإسلامية بينت أن قتل الأسير أو ذبحه بعد أسره محرم علي المسلمين.

إن الشريعة الإسلامية بينت أن حكم الأسير هو المنُّ أو الفداء وليس القتل أو الذبح.

إن الشريعة الإسلامية بينت أن الأسير لا يُسبي سبياً دائماً إنما سبياً مؤقتاً مشروطاً .

إن الشريعة الإسلامية بينت أن الإحسان للأسير واجب حتي ينول حريته إن تم سبيه.

إن الشريعة الإسلامية بينت عظمة قول لا اله إلا الله وقول أسلمت وما شابه ذلك .

إن الشريعة الإسلامية بينت حرمة قتل كل من شهد لله بالوحدانية ولو قالها مرة واحدة.

إن الشريعة الإسلامية بينت أن أفعال داعش ومن علي نهجها هي أفعال خوارج العصر

---

[278] صحيح البخاري ومسلم

إن الشريعة الإسلامية بينت أن من يقتل نفساً بغير حق كأنما قتل الناس وجزاؤه النار

إن الشريعة الإسلامية بينت أن كل من ورد قتله بعد أسره إنما قتل(حداً أو قصاصاً).

إن الشريعة الإسلامية بينت أنها دعوة للسلام وليست دعوة للقتل والإكراه علي الإيمان

إن الشريعة الإسلامية بينت أن القتال الحربي جاء للدفاع وليست لإفساد البلاد والعباد

إن الشريعة الإسلامية بينت أن نصر الله لا يكون إلاّ بإتباع المجاهدين لكتاب الله وسنة نبيه وليس بإتباع نهج التتار وسنّة العجم .

الإسلام دين الحب والقوة والسلام

(دعوته التوحيد ، وأداته الحرية ، وغايته الرحمة)

(وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ)

مُلحقات الكتاب

(فتاوى وآراء علماء مصر في تنظيم داعش)

(وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا)

(فتاوى وآراء علماء مصر في تنظيم داعش)

(فضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر الدكتور : أحمد الطيب)

قال فضيلة الإمام الأكبر الدكتور أحمد الطيب شيخ الأزهر: إن الشعب العراقي في حاجة ملحّة إلى تضافر كل القوى والفصائل لوقف نزيف الدم العراقي، منددًا بما يحدث في العراق من قيام الميلشيات المختلفة، وعلى رأسها حركة داعش بقتل الأبرياء وانتهاك الأعراض وقصف المساجد، واضطهاد وتهجير للمسيحيين وبعض الطوائف الأخرى. وأضاف فضيلته أن الإسلام يرفض ما تقوم به الميلشيات المسلحة التي تنسب أعمال القتل والتدمير للإسلام والإسلام منها بريء. وأدان فضيلة الإمام الأكبر الأعمال الإجرامية ضد المواطنين العراقيين على اختلاف دياناتهم ومعتقداتهم، مشدداً على وجوب نشر قيم التسامح التي دعت إليها الأديان السماوية، وضرورة التعايش السلمي بين بني الإنسان.

****

(فضيلة الدكتور : شوقي علام مفتي جمهورية مصر العربية)

أكد فضيلة الدكتور شوقي علام مفتي مصر، أن فكر داعش بعيد تمامًا عن المصريين لأن الأزهر الشريف بكل مؤسساته يقف حارسًا أميناً لكل فكر متطرف، كما أن طبيعة المصريين ترفض هذه الممارسات التي تخالف الشريعة الإسلامية والطبائع الإنسانية السوية. وقال فضيلته في حوار تلفزيوني له :

أن الجهاد مصطلح شريف في الشريعة الإسلامية، ولكن يجب تحرير هذا المصطلح وتوضيح الفهم الصحيح له بأنه يكون تحت راية الدولة مع الالتزام الكامل بأخلاقيات الجهاد في الإسلام والتي وضعها النبي ﷺ حتى يحافظ على الأرواح والبنيان الإنساني فأمر عند لقاء العدو ألا يقتل أعزل ولا رجل كبير ولا امرأة ولا أطفال ولا راهب ولا مزارع في حقله، ولا تهدم كنائس أو أديره ولا عمران ولا تقطع شجره.

وأشار فضيلة المفتي إلى أن ما يحدث الآن من قِبَل المنظمات الإرهابية باسم الجهاد بعيد تمامًا عن هذا المعنى، ولم يدع الدين الإسلامي يومًا للقتل أو الهدم والتخريب.

وقال فضيلته: إن دار الإفتاء المصرية استنكرت أن يطلق اسم "الدولة الإسلامية" على هذا التنظيم الإرهابي في وسائل الإعلام، وطالبنا باستبداله باسم "منشقو القاعدة"، لافتًا إلى أن دار الإفتاء قامت برصد تلك الأفكار الشاذة والرد عليها، وأن مرصد التكفير بدار الإفتاء قد رصد (150) فتوى متطرفة خلال الأشهر الثلاثة الماضية، وقامت بالرد عليها.

وثمن مفتى الجمهورية مبادرة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز بإنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب، مؤكدًا أن الدار تضع كافة إمكانياتها العلمية والشرعية وتسخرها لخدمه هذا الكيان المهم.

وفي تصريح آخر :

أكد فضيلته أنه من الخطأ الفادح أن نطلق على كيان إرهابي مثل "داعش" وصف الدولة الإسلامية، لأنها خالفت كافة القيم الإسلامية ومقاصد الشريعة العظمى التي جاء بها الإسلام، فضلًا عن مخالفتها للقيم الإنسانية المشتركة بين البشر جميعًا.

وأضاف فضيلته : أن مثل هذه الجماعة الدموية المتطرفة تمثل خطرًا على الإسلام والمسلمين، وتشوه صورته، كما أنها تسفك الدماء وتعيث في الأرض الفساد، مما يضعف الأوطان ويعطي الفرصة للمتربصين بنا لتدميرنا والتدخل في شؤوننا بدعوى الحرب على الإرهاب، مشيرًا إلى أن مواجهة الإرهاب والتطرف يتطلب تعاونًا دوليًا وإقليميًا على كافة المستويات.

وفي بيان آخر لفضيلته :

وصف تنظيم (داعش) بالنبت الشيطاني، مؤكداً أن هذه جماعة إرهابية ضالة.

وقال: إذا كانت وسائل الإعلام الغربية قد أطلقت على هذا التنظيم أسماء إسلامية أو نعتته بصفات تلصقه بالإسلام، فهي تفعل ذلك متعمدة بقصد تشويه صورة الإسلام، وهذا مالا ينبغي أن تفعله وسائل الإعلام العربية، فنحن أمام تنظيم إرهابي لا علاقة له بالإسلام، فداعش خالف كافة القيم الإسلامية ومقاصد الشريعة العظمى التي جاء بها الإسلام، فضلاً عن مخالفتها للقيم الإنسانية المشتركة بين البشر جميعاً.

وقال: كنا أول مؤسسة إسلامية تحذر من هذا التنظيم الضال، حيث وجدناها جماعة دموية متطرفة تمثل خطرًا على الإسلام والمسلمين، وتشوه صورته، كما أنها تسفك الدماء، وتعيث في الأرض الفساد، مما يضعف الأوطان ويعطي الفرصة للمتربصين بنا لتدميرنا والتدخل في شؤوننا بدعوى الحرب على الإرهاب، مشيرًا إلى أن مواجهة الإرهاب والتطرف يتطلب تعاونًا دوليًا وإقليميًا على كافة المستويات .

****

(العلامة الأستاذ الدكتور :عباس شومان وكيل الأزهر الشريف)

أعلن الدكتور: عباس شومان وكيل الأزهر الأمين العام لهيئة كبار العلماء رفض الأزهر وإدانته لجرائم "داعش"، وقال: لقد أعلن الأزهر وشيخه عن الاستنكار والإدانة لما يقوم به هؤلاء القتلة والمجرمون باسم الإسلام، والإسلام وهو دين سلام ورحمة بالبشرية كلها منهم بريء، فالمسلم رحيم عفو كريم مع كل المخالفين له في العقيدة، ولا يمكن أن يمارس مسلم عنفاً أو إرهاباً ضد أحد بسبب عقيدته .

وقال: لقد أعلنا في الأزهر مراراً رفضنا وإدانتنا للجرائم التي ارتكبها تنظيم "داعش" من قتل للأبرياء وتهجير قسري للمسيحيين ومن قتل واضطهاد للطائفة الأيزيدية، حيث يجهل هؤلاء الحمقى مساحة الحرية الدينية التي كفلها الإسلام لكل المخالفين في العمل لدرجة إتاحة الحرية لمن يمارسون كفرا بواحا مادامو لا يتعرضون لعقيدتنا ولا يرتكبون جرائم ضدنا، تطبيقاً لقول الحق سبحانه: "فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر" . فالكفر يتحمل وزره صاحبه وهو الذي سيحاسب عليه أمام الله عز وجل

****

(فضيلة الدكتور: محمود مهنا محمود عضو هيئة كبار العلماء)

أكد الدكتور محمود مهنا: أن تنظيم "داعش" في العراق وسوريا، لا يمثل أهل السنة، حيث أن مذهب أهل السنة لا يجيز الاعتداء على الحرمات ولا على الآمنيين، ولا على المسلمين، فهو يؤمن بحرمة سفك الدماء. وأشار إلى أن تنظيم "داعش"، أدخل

أهل السنة مدخلا غير كريم، وأساء إلى الإسلام بصورة بالغة، وأظهره بأنه دين لهو ولعب وقتل، لكن المسلم لا يقاتل مسلمًا، ولا غير مسلم، إلا إذا بدأه بالقتال والحرب. ولفت مهنا إلى أن العالم اليوم يصف الإسلام بأنه دين إعتداءات، مؤكدًا أن هذه نظرة غربية متمثلة في أميركا وفرنسا والمانيا، علاوة على دولة قطر، لإشاعة الفوضى في العالم العربي حتى يصلوا إلى مصر، فهم يرون أن مصر بلد كافر يغلق المساجد ويحارب الدين والإسلام. واعتبر أن الإسلام لا يريد منا الخلافة في عصر اتسم بسفك الدماء.

****

(فضيلة العلامة الفقيه : علي جمعة مفتي الديار المصرية سابقا)

مما لا يعرفه الكثيرين ومِن ضمنهم خوارج العصر والسلفية والمتطرفون في القاعدة وداعش وغيرهم ممن هم على شاكلتهم وإن اختلفت أسماؤهم، أن العالِم الأزهري تتكون في عقليته -مِن خلال وقتٍ طويلٍ وجهدٍ عظيمٍ في المدارسة والقراءة في إطارِ منهجٍ صارمٍ وجوٍّ علميٍّ متناغمٍ- مجموعةٌ مِن القواعد المنهجية، والتي تهدف في مجملها إلى تحقيق غايات محددة تتمثل في:

- تفسير النصوص تفسيرًا صحيحًا.
- إدراك الواقع إدراكًا صحيحًا.
- معرفة المآلات معرفةً دقيقة.
- تحصيل المقاصد الشرعية تحصيلًا تامًّا.
- تحقيق المصالح المرعية تحقيقًا سليمًا.
- الإلتزام بالثوابت.
- المحافظة علي الإيمان بالغيب.

وتكون هذه القواعد أساسًا للدين يُفَسِّر العالِمُ الأزهريُّ النصوصَ مِن خلاله، وإنَّ أيَّ فهمٍ يخرج عن هذا الأساس أو يَكِرُّ عليه بالبطلان أو يتناقض معه فهو فهمٌ مرفوضٌ،

يُحتم على الباحث أن يعيد بحثه حتى لا يكون ممن آمن ببعض الكتاب وكفر ببعضه أو ممن اتخذ إلهه هواه، وأول هذا الأساس:

قوله سبحانه وتعالى: ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾

وقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾

وقوله تعالى: ﴿لَّسۡتَ عَلَيۡهِم بِمُصَيۡطِرٍ﴾

وقوله تعالى: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

وقوله تعالى: ﴿وَقُلِ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكُمۡۖ فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡۚ إِنَّآ أَعۡتَدۡنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمۡ سُرَادِقُهَاۚ وَإِن يَسۡتَغِيثُواْ يُغَاثُواْ بِمَآءٖ كَٱلۡمُهۡلِ يَشۡوِي ٱلۡوُجُوهَۚ بِئۡسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتۡ مُرۡتَفَقٗا﴾ فأرجع العقاب إلى الآخرة.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ﴾

وقوله تعالى: ﴿فَإِنۡ أَعۡرَضُواْ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظًا﴾

وبناء على ما سبق يَفهم العالمُ الأزهريُّ أنه عندما أُمرنا بالقتال، أُمرنا أن ندافع عن أنفسنا، وشرط ذلك أن يكون في سبيل الله، وأن يكون القتالُ تجاه مَن يقاتلوننا، ثم مِن غير عدوان، وهو ما يسمى بجهاد الدَّفْع؛ قال تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾ ، فهذا مثالٌ حيٌّ لتطبيق هذا

الأساس الذي سنفهم مِن خلاله ما صح من النصوص وليس العكس، وأما المساكين مِن الدواعش والسلفية والخوارج والقاعدة فيفهمون أن النصوص هي الأساس والأصل، فَصَيَّرُوا الأصلَ فرعًا والفرعَ أصلًا، وهذا خللٌ سبَّبَ كل هذه الفتنة.

هذا هو الفرق بين عقليةٍ علميةٍ تأسست على أساسٍ علميٍّ رصينٍ وبين العقلية المتطرفة التي ظهرت كالنبات الشيطاني على حين غفلةٍ لتعتديَ وتسفكَ الدماءَ وتجاهدَ تحت رايةٍ عَمِيَّةٍ عمياء، فإنها إنما تتبنى رأي أعداء الإسلام في الإسلام، وتمثل تمثيليةً سخيفةً تُظهِرُ بها المسلمينَ بما لا يأمرهم به دينهم، وتقلب الأصولَ فروعًا والفروعَ أصولًا، وتلبس على المسلمين وغيرهم صورة الإسلام؛ قال الله تعالى: ﴿لِمَ تَلۡبِسُونَ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ وَتَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾.

وسيظل الأزهر بعلمه وعلمائه ورجاله منارةً للإسلام ومقبرةً لهذا الفكر المتطرف الداعشي أو القاعدي أو الخارجي.

(الأستاذ الدكتور : محمد مختار جمعة وزير الأوقاف المصرية)

أكد الأستاذ الدكتور: محمد مختار جمعة أن مقاومة داعش ومن على شاكلتهم الذين يخططون للإفساد في مصر واجب شرعي ووطني ، وقال: "ما يحدث من داعش وأتباعها وأذنابها ومؤيديها ومن يدورون في فلكها أو يحذون حذوها في القتل والتدمير والإفساد والتخريب وإثارة الفوضى، إنما يخدم– بلا شك– مصالح العدو الصهيوني المستفيد الأكبر من إثارة الفوضى في المنطقة، ثم القوى الاستعمارية الطامعة في نفط منطقتنا العربية، والسيطرة على المواقع الحيوية فيها". وشدد على أن هؤلاء إن لم يكونوا عملاء لاهتز العالم كله لإجرامهم في القتل والتخريب والتدمير وختان البنات الصغيرات بهمجية ووحشية لم يعهدها التاريخ من قبل، ومقاومة هؤلاء المجرمين أعداء الإنسانية واجب شرعي ووطني وعربي وقومي، والآن نقول :

إنه واجب إنساني إن كان فيما يسمى بالعالم الحر بقية من الإنسانية.

رافضاً إطلاق مسميات إسلامية على هذا التنظيم، واتهم قائد التنظيم أبو بكر البغدادي، بالعمالة لمصلحة "إسرائيل" لتخريب العالم العربي وإهدار جهوده في الاستقرار والتنمية، وإضاعة ثرواته في حروب لا يقرها شرع ولا عرف ولا قانون دولي عادل

وقال: كنت أول المدركين لبشاعة المؤامرة التي ينفذها هذا التنظيم الإرهابي وقلت كلاما واضحا عن العلاقة بين "داعش" وجماعة الإخوان الإرهابية، فالعلاقة بينهما مشتركة وخيوط التنظيمين متشابكة، وهما يقومان بالحرب بالوكالة، وما قلته وكتبته عن تنظيم "داعش" وعن علاقة "داعش" بالصهيونية والموساد الإسلامي أكدته وسائل إعلام أمريكية وعربية، فقائد التنظيم ما هو إلا عميل للموساد، وهناك معلومات متداولة بأنه ولد لأبوين يهوديين واسمه الحقيقي (إليوت شيمون) ، وقال: لا أرى ذلك مجرد تكهن أو تخمين، لأن ما يحدث من داعش وأتباعها وأذنابها ومؤيديها ومن يدورون في فلكها أو يحذون حذوها في القتل والتدمير والإفساد والتخريب وإثارة الفوضى، إنما يخدم مصالح العدو الصهيوني المستفيد الأكبر من إثارة الفوضى في المنطقة، ثم القوى الاستعمارية الطامعة في نفط منطقتنا العربية، والسيطرة على المواقع الحيوية فيها، وكل يوم تنكشف حلقات جديدة في خيوط المؤامرة الحقيرة، وسوف يفتضح أمر كل العملاء والخونة وصغار القامة من الأفراد أو بعض الدول الصغيرة العميلة، ممن هم على استعداد أن يبيعوا أنفسهم للشيطان، سواء أكانوا أفرادًا يسعون إلى المال أو السلطة أم جماعات تسعى إلى السلطة والنفوذ، أم دولا صغيرة يتوهم حكامها أن ارتماءهم في أحضان الصهاينة وأعوانهم يمكن أن يحافظ لهم على ملكهم، ويعطيهم نفوذًا أوسع من حجمهم، غير أنهم لا يدرون أنهم أول من سيؤكل ويدفع الثمن غاليًا، لأن حسابات البشر شيء، وما عند الله من المقادير شيء آخر .

وأكد وزير الأوقاف أن مقاومة هؤلاء المجرمين، أعداء الإنسانية، واجب شرعي ووطني وعربي وقومي، كما أنها واجب إنساني إن كان فيما يسمى بالعالم الحر بقية من الإنسانية.

وأضاف وزير الأوقاف: ما يؤكد ارتباط "داعش" بقوى غربية مناوئة للإسلام وكارهة لاستقرار المسلمين حالة الصمت الغربي المريب على ما قام به التنظيم من استهداف غير مسبوق لدور العبادة من مساجد وكنائس في العراق .

(العلامة المحدث الأستاذ الدكتور: أحمد عمر هاشم)

وصف الدكتور أحمد عمر هاشم، عضو هيئة كبار العلماء، الرئيس الأسبق لجامعة الأزهر، أعضاء تنظيم "داعش" بأنهم "خوارج العصر" لتوافر صفات ومعتقدات هؤلاء الخوارج التي حددها النبي ﷺ وأهمها تنطعهم في الدين، حيث يظهرون من الزهد والخشوع ما لم يأذن به الله، حتى إنهم يحلقون شعر الرأس تعبدا في غير النسك،

كما أن صفاتهم أن قياداتهم شابة غير راشدة حيث قال فيهم الرسول ﷺ: "سيخرج قوم في آخر الزمان أحداث الأسنان سفهاء الأحلام.

وأشار إلى أن من صفات عناصر "داعش" الجهل بالعلم الشرعي، فلم يتلقوا العلم عن العلماء العاملين إنما يعتمدون على فهمهم الخاطئ للنصوص دون الرجوع إلى الثقات من أهل العلم، ولهذا ضلوا وأضلوا، وأمثال هؤلاء قال عنهم الرسول صلى الله عليه وسلم: "يخرج ناس من قبل المشرق، يقرءون القرآن لا يجاوز تَراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم إلى فوقه، قيل: ما سيماهم؟ قال: سيماهم التحليق، أو قال: التسبيد"، أي أنهم يقرءون القرآن ويستدلون به من غير فهم، فحفظهم للقرآن مجرد حفظ الألفاظ من غير فقه فيه ومعرفة متشابهة .

وأشار إلى أن هؤلاء الخوارج الجدد يخدعون الناس بكثرة عبادتهم ومن صفاتهم أن عندهم كثرة عبادة ومن يلاحظ سلوكيات "داعش" سيجد أنهم يغترون بعبادتهم ومظهرهم بها، حتى إنهم يعترضون على العلماء العاملين المخلصين، ويكفرون غيرهم سواء من الشعوب والحكام حيث يزعمون أنهم وحدهم على الحق،ولذلك ليس بمستغرب أن يتسابق علماء الأمة لتقديم النصائح لهم، ولكنهم لا يستمعون إلى أحد .

(العلامة الدكتور: محمد رأفت عثمان عضو هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف)

يقول: الدكتور محمد رأفت عثمان أي خلافة وأي شريعة هذه التي تبيح هذا الكم من الدموية والهمجية التترية التي تبيح القتل لكل مخالف لهم في العقيدة والفكر والمذهب؟! بالإضافة إلى أن ما يقومون به من أعمال القتل والتشريد والتخريب مدعياً أن الخلافة الإسلامية ستعود من جديد على أيديهم انطلاقا مما يقومون به من أعمال وحشية في العراق وسوريا فهذا كذب وافتراء على الله ورسوله

وقال: لقد أثارت ممارساته العدوانية تساؤلات كثيرة، حيث يراه البعض فرعا لتنظيم القاعدة، حتى إن اختلف معها، في حين يراه آخرون انه تنظيم مستقل يهدف لإقامة دولة خلافة إسلامية من جديد مستندا إلى بعض المفاهيم الدينية الخاطئة، وفريق ثالث يرى "داعش" صنيعة النظام السوري للفتك بمعارضيه، ويرى فريق رابع انه صنيعة مخابراتية أمريكية وغربية لتطبيق مخطط الفوضى الخلاقة التي تستهدف "تفتيت المفتت وتقسيم المقسم" بتحويل دول المنطقة إلى "(دويلات) متصارعة تطبيقاً للمبدأ الاستعماري (فرق تسد).

****

(فضيلة الشيخ : أحمد وسام خضر: أمين الفتوى بدار الإفتاء المصرية)

قال أمين الفتوى في دار الإفتاء المصرية أحمد وسام خضر إن أعمال داعش لا تمت إلى الإسلام بصلة ولا للأديان السماوية، فالإرهاب لا دين له أبدا.

وأضاف خضر بأن داعش هم حملة العدوان للعالم، مؤكدا على ضرورة تكاثف كل الجهود لإخماد نار هذه الفتنة حتى يعيش الناس في سلام في العالم أجمع.

وذكر بأنه يمكن وقف استقطاب الجماعات المتشددة للشباب بنشر الفكر الوسطي.

(المستشار: إبراهيم نجم مستشار مفتي مصر)

أعلن إبراهيم نجم، مستشار مفتي مصر عن إطلاق الحملة الدولية التي أكد أنها ستقوم على التواصل مع وسائل الإعلام الأجنبية والشعوب الغربية لعدم استخدام مصطلح "الدولة الإسلامية" عند الحديث عن تنظيم داعش الإرهابي واستبداله بمصلح دولة المنشقين عن القاعدة في العراق والشام.

وقال: أن الحملة "ستشمل كذلك إطلاق صفحة مناهضة للتنظيم الإرهابي على موقع (فيسبوك) باللغة الإنجليزية، ترد على شبهات داعش، وتنقل آراء زعماء وعلماء الإسلام في مختلف بلدان العالم حول التنظيم الإرهابي، وكذلك (هاشتاج) على موقع (تويتر)، وغيره من شبكات التواصل الاجتماعي. وقال: إن هذه الحملة تهدف في الأساس إلى تصحيح صورة الإسلام التي تم تشويهها في الغرب بسبب تلك الأفعال الإجرامية، وتبرئة الإنسانية من هذه الجرائم التي تخالف الفطرة السلمية وتنشر الكراهية بين الشعوب، وكما تسعى لتأكيد أن المسلمين جميعًا يرفضون هذه الممارسات التي تخالف مبادئ الإسلام السمحة التي تدعو إلى التعايش وعمارة الأرض وحفظ النفس والعرض والمال والعقول والدين.

وفي تصريح آخر قال : إنه لا يجوز إظهار التعاطف مع تنظيم داعش الإرهابي ولو بكلمة، ومن يتعاطف معهم فهو شريك معهم في جرائمهم ضد الإنسانية ، ودعا كافة الشعب المصري إلي وجوب الإنكار علي هذه الطائفة الضالة بكل استطاعة؛ لأن هذه الأعمال الإرهابية تعد خروجًا على مبادئ الإسلام وأحكامه التي تأمر بالمحافظة على الأنفس والأرواح والدماء والأموال والأعراض.

.

وأكد أن مفهوم الخلافة الإسلامية من أكثر المفاهيم الإسلامية التي تعرضت إلى

التشويه والابتذال في وقتنا الحاضر حتى أضحى المفهوم سيء السمعة لدى أوساط غير المسلمين، بل وبين المسلمين أنفسهم وفي الدول ذات الأغلبية المسلمة.

ودعا وسائل الإعلام المختلفة إلى تبني المصطلحات الصحيحة في توصيف تلك الجماعات والحركات، وعدم الانجراف في تبني المسميات التي تطلقها تلك الحركات على أنفسها كمصطلح الدولة الإسلامية أو الخلافة الإسلامية، فهي من جانب تحاول أن تحصل على توصيف الدولة وهي ليست كذلك، كما أنها تحاول أن تلصق صفة الإسلامية إليها على غير الواقع، فلا هي دولة ولا هي تمت للإسلام بصلة.

****

تم بحمد الله تعالى وتوفيقه

التعريف بالمؤلف ومؤلفاته

هو فضيلة الشيخ الشريف: أبو أحمد الله وائل محمد أبو عبيه (الحسني) نسباً (المصري) وطناً ، الشهير ب (حبيب الكل) لقباً .

له مؤلفات قيمة جداً في عدة مجالات منها ما هو **في مجال وحدة الأمّة وهما كتابين:**

الأول : (الأمة الإسلامية هي الفرقة الناجية) ناقش فيه حديث (ستفترق أمتي علي ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة) وبين أن المفهوم الخاطئ له طوال قرون جعل كل فرقة إسلامية تدعي النجاة لنفسها والهلاك لغيرها ، مما تسبب في اتساع الفجوة بين الفرق الإسلامية ، بل وصلت عند بعض الفرق إلي تكفير ما سواها ، فجاء الكتاب يوضح المفهوم الحقيقي له ، ويثبت نجاة الأمّة المحمدية بجميع فرقها إلا من شذ عنها مثل الخوارج ، وأما الحكم علي إيمانهم فهو موكول إلي الله لا إلي عباد الله.

والثاني : (الخلافة قادمة ولكن لا خليفة قبل المهدي ولا خلافة قبل ظهوره) ناقش فيه مسألة الخلافة وأكد أنها جعلٌ إلهي لا جعلاً بشري، وأكد علي صحة خلافة الخلفاء الأربعة وأنها من الله وقد وفق الله المسلمين لما أختاره وأخبر نبيَّه به ، وأكد فيه أن الخلافة ستأتي لا محالة ولكن خليفتها منصوص عليه ومعروف وهو المهدي وأثبت أن المهدي حق وأنه قادم ، وبهذا أغلق الباب علي كل من ينادي بإقامة خلافة إسلامية أو حتى يدعي الخلافة لنفسه وينادي ببيعته ويفسق من لم يبايعه ويتهمه في دينه.

وفي مجال العرفان والسلوك إلى الله له أربعة كتب:

الأول : (لسان العرفان) وقد جمعه أحد أبنائه في الله حيث أن للشيخ مجلساً تربوياً يهتم فيه بتوجيه الحاضرين إلي التخلق بالأخلاق المحمدية والتركيز علي المحبة الإلهية والإقتداء بالحبيب المصطفي ﷺ ويشدد علي ذلك جداً وكان يقول إن النبي ﷺ ظل يُربي أصحابه في مكة ثلاثة عشر عاماً علي تلك الأخلاق العالية والحب في الله عز وجل وهو الجهاد الأكبر، حتى إذا ما جاء الأمر للنبي بالقتال كان القتال لوجه الله خالصاً لا تشوبه أعراض الانتقام أو حب القتال من أجل القتل أو الغنيمة، وكتاب لسان العرفان يدور

حول نصائح توحيدية وسلوكية وأخلاقية وكلمات عرفانية وإشارات إلهامية لبعض آيات القرآن والأحاديث

والثاني : (الذين رأوا الله في المنام وكلموه) أثبت فيه أن تلك الرؤيا حق، ودلل عليها من الكتاب والسنّة وجمع فيها بعض المرائي الربانية للسابقين من الصالحين وهذا الموضوع بهذا العرض يعد من النوادر ولم يسبق إليه أحد ولذا أُشير إلي هذا بغلاف الكتاب بجملة (لأول مرة في العالم الإسلامي) .

والثالث :(الذين رأوا رسول الله في المنام وكلموه) بين فيه حقيقة هذه الرؤى وصحة وقوعها من الكتاب والسنّة وأهميتها ، وجمع فيه ألف رؤيا للنبي ﷺ لم تجمع من قبل في كتاب، ورد على كثير من الشبهات ببساطته المعهودة.

والرابع : (الانتصار لرؤية النبي يقظة بالأبصار) والحق يُقال أنه من أعجب ما قرأت حيث وضع فيه الأدلة النقلية والعقلية الدالة على وقوع هذه الرؤية للأولياء والصالحين حتى لم يدع لمنكر مقال .

وفي مجال الفقه له كتاب:(الجهر بالبسملة في ميزان الكتاب والسنة) أكد فيه على ترجيح الجهر بالبسملة في الصلوات الجهرية بأدلة صحيحة ثابتة، حيث تفشت ظاهرة النهي عن الجهر بالبسملة فجاء الكتاب مسكتاً لمن قال بالنهي ومؤيداً للجهر.

وفي مجال الدفاع عن الإسلام له كتاب : (داعش خوارج علي نهج التتار وسنة العجم) وهو الكتاب الذي بين يدي القارئ، وقد سبق كعادته الكثيرين حيث اكتفى الجميع بكتابة مقال هنا وهناك وهم مشكورون على ذلك ولكن الأمر أكبر من أن يُعالج في مقال، حيث أن الأمر يتعلق بعالمية الإسلام التي تشوه من قبل تلك الجماعات سواء بقصد أم بغير قصد، فجاء الكتاب يبرئ الإسلام أمام العالم أولاً من كونه يأمر بقتل العباد وذبح الأسري والإفساد في الأرض ، وثانياً : رسالة إلي فقهاء داعش يثبت لهم بطلان هذا المذهب وفساد ذلك العمل ويدعوهم للتراجع عن أعمالهم التي تسيء للإسلام والمسلمين وتطعن الدعوة في مقتل ، كل هذا بعدما ناقش أدلتهم ورد عليها من كتاب الله وصحيح سنة نبيه ﷺ.

والشيخ من النوادر : حيث إنه لم يتعلم على يد مؤسسة دينية أو جماعة أو شخص، بل دائماً ما يقول: (اتقوا الله ويعلمكم الله) ويقول (من اتبع ولم يبتدع وعمل بما علم، علمه الله علم ما لم يعلم، وفهمه ما لم يفهم، وجعل التوفيق حليفه في كل شيء).

ولا أظنني في تلك السطور استطيع أن أشرح قطرة من نهره العذب الذي شربت منه وعاينته بنفسي طيلة خمس سنوات ، وأستغفر الله تعالي علي التقصير في هذا البيان القصير ولكن هكذا طلب مني بضعة سطور، والله المسامح،والحمد لله رب العالمين.كتبها : محب الشيخ / محمد مصطفي عمران

(إمام وخطيب بالأوقاف)

وللشيخ قصائد كثيرة رائعة ودقيقة ، منها علي سبيل المثال قصيدة : حال الأُمتي ، وفيها يشكو الشيخ إلي الله ما صارت إليه الأمّة ، ونذكر للقارئ الكريم مقتطفات منها :

مولايا أشكوا إليك حال الأمّة ما بين تكفير وبُغض وفرقة

والمسلمون بكل أرض تنافروا وتناحروا وتلاعنوا في الملّة

إلى أن جاء إلى وصف الخوارج فقال :

والخارجون يكفّرون الأُمّة لا ينجوا إلاّ من يُقرَّ القَتلَة

باسم الجهاد تطاولوا وتجبروا سفكوا الدماء بغير حق وخشيتي

وقال في وصف أعداء الأمّة

والكافرون علينا قاموا تجمعوا وكأننا صرنا الطعام بقصعتي

لا يُغني جمع بالعتاد وكثرة ما لم يكونوا بقائد ذو طاعتي

وقال في قصيدة قالها للحبيب صل الله عليه وسلم في مسجده الشريف

يا سيد الأكواني والأزماني سبحَان من جلاّك من رحْمانى

تَهْواك رُوحي وَنفسي ومُهْجتي وهواك يسرى بكُلّ كيانى

****

قدمها : في حب الشيخ/ محمد حلفاوي

إمام وخطيب بوزارة الأوقاف

المراجع

القرآن الكريم

(1) صحيح البخاري ومسلم

(2) كتب الأحاديث والأسانيد

(3) كتب السير والتواريخ

(4) الجهاد في الإسلام والخطأ الدارج في مفهومه ....الشيخ محمد علي الصابوني

(5) الجهاد في الإسلام ..... أ د/ الشيخ / علي جمعة (المفتي السابق لمصر)

(6) الجهاد في الإسلام دراسة فقهية مقارنة..... أ د/ أحمد محمود كريمة

(7) أسباب النزول ..... الإمام العلامة : جلال الدين السيوطي (ت 911 هـ)

(8) أسباب النزول ..... الإمام : الواحدى النيسابورى (ت 468 هـ)

(9) الإجتهاد في أحكام الجهاد ..... الشيخ / أبو صهيب سيد بيومي

(10) التحذير من المجازفة بالتكفير ..... العلامة السيد/ محمد علوي المالكي

(11) فقه السلام في الإسلام .... أ د/ أحمد محمود كريمة (أستاذ الفقه المقارن)

(12) آداب الحرب والسلام في سورة الأنفال ..... الدكتور/ أحمد جمال العمري

(13) الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم ...الإمام/ أبو جعفر النحاس(ت 338 هـ)

(14) براءة علماء المسلمين من تكفير الحكام والمحكومين..... أ/ عبد الله حجاج

(15) الإنجاد في أبواب الجهاد ... ابن المناصف (ت 620 هـ) تحقيق: د/ قاسم عزيز

(16) النسخ في القرآن بين المؤيدين والمعارضين.....الشيخ/ محمد محمود ندا

(17) الخوارج دعاة علي أبواب جهنم ..... الشيخ / محمود لطفي عامر

(18) المتطرفون ..... د/ عمرو عبد السميع

(19) الإرهاب أسبابه وكيف نقاومه ؟ ..... أ/ صلاح عبد المقصود

(20) الاسلامويات بين تخريب السياسة وتشويه الدين.....أ/ نجيب غلاب

(21) مصر والإرهاب ..... أ/ مصطفي الحريري

(22) ماذا لو حكم الإسلاميون ..... مهندس/ محمود بكير

(23) فوضي التكفير ..... أ/ عبد الرحمن أحمد شادي

(24) العنف والخطاب الديني في مصر.....د / شحاته صيام

(25) عصر التطرف ..... أ / محمد الرميحي

(26) الخوارج الحروريون ..... د/ أحمد حجازي السقا

(27) أقنعة الإرهاب ..... د / غالي شكري

(28) الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة .....أ / عبد الرحمن بن معلا

(29) الوحدة الإسلامية .....السيد شهاب الدين الحسيني

(30) إسلام بلا فرق ..... أ د/ أحمد محمود كريمة

(31) الفرق الإسلامية بين القديم والحديث .....السيد المرابط بن عبد الرحمن

(32) موسوعة الفرق والجماعات ..... د / عبد المنعم الحفني

(33) **حدوث الفتن وجهاد أعيان السنن .....الشيخ / محمد أحمد المصباحي**

(34) **كفي تفريقاً للأمة باسم السلف ..... د/ عمر عبد الله كامل**

(35) **الوحدة الإسلامية .....الإمام الشيخ/ محمد أبو زهرة**

(36) **خلافات المسلمين رؤية نفسية ..... د / عبد المنعم شحاته**

(37) **الأمة الإسلامية هي الفرقة الناجية .....المؤلف**

(38) **الخلافة قادمة ولكن ..... المؤلف**

(39) **مواقع التواصل الإجتماعي وموقع دار الإفتاء المصرية وغيرها.**

فهرس الكتاب

المقدمة .....ص 7

الفصل الأول ..... ص 13

أدلة القائلين بقتل وذبح العباد مثل داعش وغيرها ..... ص 15

أولاً : أدلة القائلين بقتل الأسري والرد عليها .....**(وهي عشرة أدلة)**..... ص 16

ثانيًا : أدلة القائلين بذبح الأسري والرد عليها .... **(وهي تسعة أدلة)**..... ص 53

شواهد بطلان حديث (جئتكم بالذبح) لعلة الراوي ..... ص 78

شواهد أخري علي فساد مذهب داعش في قتل العباد وذبح الأسرى .....ص 90

أقوال الفقهاء في قطع الرؤوس ..... ص 92

ملخص ما سبق ..... ص 95

الفصل الثاني ..... ص 101

الجهاد في الإسلام..... ..... ص 103

صفات أهل التمكين وصفات أدعياؤه ..... ص 110

الفرق بين القتال والقتل في الكتاب والسنة ..... ص 114

القتال في الإسلام لا يكون الا لوجه الله ..... ص 119

المفهوم الصحيح لآية السيف وحديث (أمرت أن أقاتل الناس) ..... ص 120

لمن يقولون: إن آيات العفو المكية نسختها آيات القتال المدنية.... ص 117

شبهة القتل عن طريق الاغتيالات ..... ص 132

قوانين الحروب في الإسلام وآدابها ..... ص 135

الإسلام يحذر ويتبرأ من قتل المسالمين والمسلمين .....ص 148

قطرة من بحر الرحمة المحمدية .....ص 155

معاملة الأسرى في الإسلام وتحريم قتلهم ..... ص 157

لمحة أولى مع الأسير في الإسلام .....ص 162

لمحة ثانية مع الأسير في الإسلام .....ص 153

لمحة ثالثة مع الأسير في الإسلام .....ص 164

الذبح للأسرى من المثلة التى نهى عنها النبي ﷺ ....ص 166

الفصل الثالث ..... ص 167

نبذة مختصرة عن داعش..... ..... ص 169

تقرير معلوماتي عن داعش..... ص 172

أهداف تلك الجماعات وضحاياهم وصنيعة من هم ؟..... ص 174

داعش خوارج علي نهج التتار وسنة العجم..... ص 176

أولاً : داعش ومذهب الخوارج..... ص 176

ثانيًا : داعش ونهج التتار (المغول) ..... ص 181

ثالثًا : داعش وسنة العجم (الغرب)..... ص 184

أفكار داعش وآثارها ((الأسباب والحلول)).....ص 190

عجيبة في محبة الغزو عند تلك الجماعات .....ص 192

الخاتمة .... ص 197

فتاوى وأراء علماء مصر في تنظيم داعش.....ص 201

التعريف بالمؤلف ومؤلفاته .....ص 215

المراجع .....ص 219

فهرس الكتاب .....ص 221

****

شكر وتقدير خاص جداً من المؤلف

لكل من ساهم في إخراج هذا الكتاب إلى الناس

وشكر خاص أيضاً

لكل الذين تحملوني من أهلى خلال فترة كتابتي له

وشكر خاص كذلك

لكل من سيهتم بهذا الكتاب بعد طبعه

جزي الله الجميع عني خير الجزاء

وائل أبو عبية اليماني الحسني

حبيب الكل

مؤلفات حبيب الكل

(1) الذين رأوا رسول الله في المنام وكلموه - (طبعتان).

(2) الذين رأوا الله عز وجل في المنام وكلموه - (ثلاث طبعات).

(3) الجهر بالبسملة في ميزان الكتاب والسنّة .

(4) لسان العرفان وبيان الترجمان .

(5) الأمّة الإسلامية هي الفرقة الناجية.

(6) الانتصار لرؤية النبي يقظة بالأبصار.

(7) الخلافة قادمة ولكن لا خليفة غير المهدي ولا خلافة قبل ظهوره.

(8) داعش .. خوارج علي نهج التتار وسنّة العجم -(طبعتان).

(9) ورد الورود علي الحبيب والودود - (ثلاث طبعات).

(10) صحة صلاة المليار في رحاب قبور الأبرار.

(11) سدرة المنتهى معراج السالكين إلي رب العالمين (رسالة في السلوك إلى الله).

(12) الإيمان والإلحاد.

(13) أيها السالك إلى الله عز وجل.

(14) بهجة القلوب.

(15) العظمة المحمدية -(الجزء الأول).

(16) العظمة المحمدية -(الجزء الثاني).

(17) رؤيا الله عز وجل في المنام.

(18) أطروحات وفتوحات -(الجزء الأول).

(19) عظمة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم.

(20) عظمة الإمام علي رضي الله عنه.

(21) الجامع البهي لحكم الإمام علي -(أكثر من 8000 حكمة) -(جزءان).

(22) المبشرات الإلهية.

(23) الإنباء عن عصمة الأنبياء .

(24) أيها المريد الصادق.

(25) الاعتقاد في مدارج الإسلام الثلاث.

(26) حقيقة المجاذيب.

(27) ديوان المبشرات القدسية.

(28) أطروحات وفتوحات - (ج2).

(29) أطروحات وفتوحات - (ج3).

(30) الأربعين في تحذير السالكين (ومعه الأربعين في أجوبة السائلين)

(31) دليل السائرين إلى ربِّ العالمين .

(32) يا بنيّ

(33) السفر المعين على خدمة الصالحين.

(34) حصن المؤمن.

(35) شرح قواعد العشق الأربعون .

(36) بيان الالتباس فى حديث (امرت أن أقاتل الناس)

(37) قوانين السلوك.

كتب المؤلف حائزة على موافقة مجمع البحوث الإسلامية (الأزهر الشريف)

((((مؤلفات تحت الطبع))))

(1) كتاب أسئلة الملحدين وأجوبتها .

(2) كتاب حقيقة الشكر .

جميع كتب المؤلف حائزة على موافقة مجمع البحوث الإسلامية (الأزهر الشريف)

((للتواصل مع صحبة الحب الإلهى أحباب حبيب الكل يسعدنا اتصالكم على هذه الأرقام)) :

الشيخ : أيمن عمران :01000147132 - الشيخ السيد شحات: 01151994222

الشيخ حسين العبّادي: 01147641423 - الشيخ مصطفى عفيفي: 01144888744

الشيخ محمد حلفاوي: 01203765377

((للتواصل مع مؤسسة حبيب الكل يسعدنا اتصالكم علي هذه الأرقام))

رئيس مجلس الإدارة اللواء :عادل سليم 01006045481

الأستاذة دعاء عبد التواب أحمد 01011124803

الأستاذ أحمد عادل علام 01020915550

الشيخ السيد شحات الحنفي 01006843105

((للتواصل مع موقع صحبة الحب الإلهى أحباب حبيب الكل يسعدنا اتصالكم على هذه الأرقام))

الأستاذة دعاء عبد التواب أحمد 01011124803

الموقع الرسمي لصحبة الحُب الإلهي أحباب حبيب الكل

((http://www.sohbtelhobelelahy.com/))